

مُختَصَرْ شِرْجَح لِتَسْهِيلِ الْعِقِيدَةِ إِلَيْ السَّلَامِيَّةِ

وضع في أول هذا المختصر (من تسهيل العقيدة)

تأليف

أ.د/ عَبْدُ الرَّبِّينَ عَمْدَلْ الغَزِيزِ الْجَيْرِي

عضو الإفتاء سابق
والاستاذ المتقاعد بجامعة الملك سعود بالرياض

الطبعة الخامسة

١٤٣٨ هـ



مَكَانُ الْوِلْدَانِ لِلْعِلَمِ وَالْحَدِيثِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حُكْمُوٰ لِلطَّبِيعِ حَفْوَتَهُ

إلا من أراد طبعة ، وتوزيعه مجاناً ، بدون حذف أو إضافة
أو تغيير فله ذلك وجزاه الله خيراً

الطَّبِيعَةُ الْخَامِسَةُ
(١٤٣٨-٢٠١٧)



المملكة العربية السعودية - الرياض
ص. ب ٢٤٥٧٦، الرمز البريدي ١١٣١٢
المقر الرئيسي - الروضة - ت: ١١٢٣١٣٠١٨
ت: ١١٤٧٩٢٤٤٢ - ف: ١١٢٣٢٢٩٦
فرع مخرج ١٥ ت: ١١٤٤٥٤١٢٤ جوال: ٥٠٣٢٨٢٣١٨
K.S.A / Riyadh 11312 P.O.Box: 245760
Rawdah / Tel.: 112313018 Fax: 112322096
Exit15 - Tel. 114454124 Mob. 0503282318
مندوبية التوزيع
الرياض: ٥٠٤١٤٣١٩٨ . الغربيه: ٥٠٣٣٦٩٣١٤٠.
الشرقيه الشمالية: ٥٠٣٣٦٨٩١٤١٩٣٠ .
التوزيع الخيري الجنوبي: ٥٠٣٣٦٩١٩٣٣٦٩٠ .
مسؤول الجهات الحكومية: ٥٠٩٩٩٨٧٧٩٩٥٠.

| | |
|----------------------------|------------|
| www.madaralwatan.com.sa | الموقع |
| pop@madaralwatan.com.sa | الإلكتروني |
| madaralwatan@hotmail.com | البريد |
| madaralwatan2020@gmail.com | الإلكتروني |

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْفَرَدَةُ

الحمد لله حمدًا كثيرًا كما أمر، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن نبينا وإمامنا وسيدنا وقدوتنا محمد بن عبد الله عبد الله رسوله، صلوات ربى وسلامه عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فمن نعمة الله علىيَّ أن وفقي لتأليف كتاب في العقيدة أسميته «شرح تسهيل العقيدة الإسلامية»، وكنت قد توسيت في حواشيه هذا الكتاب في تخریج الأحادیث والآثار التي أوردتھا في متنه، كما توسيت في الحواشی في تفصیل بعض المسائل، وفي ذکر مراجعها، وفي نقل أقوال توثیقیة لما ذکرته في المتن من أقوال العلماء من المذاهب الأربعۃ کافہ ومن أقوال علماء السلف والأئمۃ المجتهدین، ليرجع إليها من أراد التوسع في هذه المسائل.

وقد رأیت أن أقوم بطبع هذا الكتاب طبعة خاصة بالطلاب وغير المتخصصین، فقمت باختصاره، وذلك بمحذف أكثر الحواشی، وباختصار المتن في مواضع يسيرة، وقد أسمیت هذا المختصر: بـ «مختصر شرح تسهیل العقيدة الإسلامية».

وهذه هي الطبعة السادسة لهذا المختصر - والله الحمد -، وقد أجريت
عليها بعض الإضافات والتنقيحات اليسيرة.

أسأّل الله أن ينفع به كاتبه وأن ينفع به كثيراً من عباده.

وأحمد الله تعالى كما ينبغي لصفاته، وأشكره عز وجل كما ينبغي لنعمه
علي وعلى جميع خلقه. وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم
تسليماً كثيراً. حرر في يوم الإثنين ٤ / ٨ / ١٤٣٨ هـ.

قاله وكتبه الفقير إلى عفو ربه وكرمه
عبدالله بن عبدالعزيز الجبرين



سَن

لِسْتُمْ بِهِ لِلْحَقِيقَةِ

تألِيف

أ.د. عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّزْكَ الْجَيْرِي

عضو الإفتاء سابقاً

والأستاذ المتقاعد بجامعة الملك سعود بالرياض



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

متن تسهيل العقيدة

التمهيد

العقيدة هي: الإيمان الجازم بالله تعالى، وبما يجب له من التوحيد، والإيمان بملائكته وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشرّه، وبما يتفرع عن هذه الأصول ويلحق بها مما هو من أصول الدين.

وللعقيدة الصحيحة أسماء متعددة، أهمها: «السنة»، و«أصول الدين»، والفقه الأكبر.

والمتسكون بالعقيدة الصحيحة هم «أهل السنة والجماعة»، وهم المتسكون بالعقيدة التي كان عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم واتفق عليها أصحابه –رضي الله عنهم–، ويسمى أهل السنة والجماعة «أصحاب الحديث»، أو «أهل الحديث». وهم «الفرقة المنصورة»، و«الفرقة الناجية».

والسلف هم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن اتبعهم وسار على طريقتهم من أئمة الدين من أهل القرون الثلاثة المفضلة.

ويقابل السلف: «الخلف»، وهم «من خالف طريقة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه في باب العقائد كالخوارج والرافضة والقدرية والمرجئة، وكأهل الكلام الذين قدموا العقل البشري على النصوص الشرعية: كالجهمية والمعزلة والأشاعرة وغيرهم.

وللعقيدة الإسلامية خصائص كثيرة، منها: أنها عقيدة غبية، وأنها عقيدة توقيفية.

وأهل السنة والجماعة وسط بين فرق الضلال، فهم وسط في أسماء الله وصفاته بين المعطلة والممثلة، فيؤمنون بجميع أسماء الله وصفاته الثابتة في النصوص الشرعية، ويؤمنون بأن جميع صفات الله تعالى صفات حقيقة تليق بجلاله تعالى ولا تمايل صفات المخلوقين، وهم وسط في القضاء والقدر بين القدرية والجبرية، فيؤمنون بأن العباد فاعلون حقيقة، وأن لهم مشيئة تحت مشيئة الله تعالى، وأن أفعالهم واقعة بتقدير الله تعالى، المتضمن علمه وكتابته لها، ومشيئته النافذة لوقوعها، وخلقها لها.

وهم وسط في الوعد والوعيد بين الوعيدية والمرجئة، فهم يؤمنون بأن المسلم إذا ارتكب معصية من الكبائر غير المكفرة لا يخرج من الإسلام، وأنه في الآخرة تحت مشيئة الله تعالى، إن شاء عفا عنه، وإن شاء عذبه حتى يطهره من ذنبه ثم يدخله الجنة.

ويعتقدون أنه يجب على المسلمين السمع والطاعة في المعروف لمن تولى أمرهم من المسلمين، وأنه يحرم الخروج عليه ما لم يقع في الكفر الباوح.

وهم وسط في الصحابة بين الشيعة الرافضة والخوارج، فيحبون جميع

أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، ويترضون عنهم، ويمسكون عما حصل بينهم من التنازع.

الباب الأول: مراتب الدين:

لدين الله تعالى ثلات مراتب، وهي الإسلام والإيمان والإحسان

الفصل الأول، الإسلام:

إذا أطلق لفظ «الإسلام» مفرداً أريد به دين الله كله، وإن ذكر مقروناً
بالإيمان أريد به: الأعمال والأقوال الظاهرة.

وشرائع الإسلام كثيرة، منها: أركانه الخمسة، وهي شهادة أن لا إله إلا
الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج بيت الله الحرام.

الفصل الثاني، الإيمان:

إذا أطلق لفظ «الإيمان» مفرداً أريد به دين الله كله.

والإيمان بهذا الإطلاق هو: «قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل
بالجوارح. فهو بهذا الإطلاق قول ونية وعمل.

والعمل ركن في الإيمان لا يصح الإيمان إلا به، فمن ترك العمل بجميع ما
أوجبه الله تعالى كفر إجماعاً.

أما إذا أطلق لفظ الإيمان مقروناً بالإسلام فيراد به حينئذ: الاعتقادات
الباطنة.

والإيمان بهذا الإطلاق له أركان ستة: الركن الأول: الإيمان بالله
تعالى، ويتضمن الإيمان بوجود الله تعالى واعتقاد تفرده في ربوبيته وألوهيته

وأسمائه وصفاته.

والركن الثاني: الإيمان بملائكة الله تعالى، ويتضمن أربعة أمور: أولها: الإيمان بوجودهم، وثانيها: الإيمان بمن علمنا اسمه منهم باسمه، وثالثها: الإيمان بما علمنا من صفاتهم، ورابعها: الإيمان بما علمنا من أعماهم.

والركن الثالث: الإيمان بكتب الله تعالى، ويتضمن أربعة أمور: أولها: الإيمان بأن الله تعالى أنزل إلى كلنبي ورسول كتاباً، وثانيها: الإيمان بما علمنا اسمه من كتب الله تعالى باسمه، وثالثها: الإيمان بأن جميع ما في كتب الله قبل تغيير ما غير منها حق، وأن جميع كتب الله قد دخلها التغيير والتحريف سوى القرآن، ورابعها: الإيمان بأنه يجب على كل أمة أن تعمل بكتابها، وأنه بعد نزول القرآن نسخت جميع الكتب السابقة، ووجب على جميع الأمم العمل بالقرآن.

والركن الرابع: الإيمان برسل الله تعالى وأنبيائه عليهم السلام - ويتضمن ثلاثة أمور: أولها: أن الله تعالى بعث في كل أمة رسولاً. وثانيها: الإيمان بمن ذكرت لنا أسماؤهم من رسل الله تعالى وأنبيائه بأسمائهم، ومن لم يذكر اسمه منهم نؤمن به على وجه الإجمال. وثالثها: أن عقيدة رسل الله تعالى واحدة، أما شرائعهم فمختلفة في تفصيات أحكامها، ويجب على أهل الأرض إنسهم وجنهم بعد بعثة خاتم الأنبياء الله ورسله محمد صلى الله عليه وسلم أن يتبعوا شريعته.

الركن الخامس من أركان الإيمان: الإيمان باليوم الآخر، وهو يتضمن أموراً كثيرة، أهمها ستة أمور: أولها: فتنة القبر. وثانيها: نعيم القبر وعدابه. وثالثها: النفح في الصور. ورابعها: البعث. وخامسها: ما يكون في يوم القيمة

من حساب وغيره. وسادسها: الجنة والنار.
والركن السادس من أركان الإيمان: الإيمان بالقدر خيره وشره.

الفصل الثالث، الإحسان:

وللإحسان درجتان ومقامان: أولهما وأرفعهما: مقام المشاهدة.

والثاني: مقام الإخلاص.

الباب الثاني: التوحيد:

التوحيد هو الإيمان بوجود الله تعالى وإفراده بالربوبية والألوهية والإيمان
بجميع أسمائه وصفاته.

ولتتوحيد ثلاثة أنواع، هي: توحيد الربوبية، وتوحيد الألوهية، وتوحيد
الأسماء والصفات.

الفصل الأول: توحيد الربوبية: وهو الإيمان بوجود الله وأنه الخالق
الرازق المدبر للكون وحده.

وهذا التوحيد لا يكفي وحده للدخول في الإسلام، فقد كان المشركون
مقررين به، فلم يدخلهم ذلك في الإسلام، لإشراكهم في توحيد الألوهية.

وهذا التوحيد قد أقر به أكثر الخلق في القديم والحديث، ولم ينكره إلا
القليل من البشر.

الفصل الثاني: توحيد الألوهية: وهو إفراد الله بالعبادة، ومن أجل هذا
التوحيد خلق الله الجن والإنس، ومن أجله قامت الخصومة بين الأنبياء وبين
أئمهم، وبين أهل التوحيد وبين أهل الشرك والخرافات.

وهذا النوع تشمله الكلمة التوحيد «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ».

و معناها: لَا معبود بحق إِلَّا اللهُ.

ولهذه الكلمة سبعة شروط: أولها: العلم بمعناها، وثانيها: اليقين، وثالثها: القبول. ورابعها: الانقياد، وخامسها: الصدق. وسادسها: الإخلاص، وسابعها: المحبة.

ولهذه الكلمة نواقض كثيرة تجتمع في ثلاثة نواقض:

أولها: الشرك الأكبر، وثانيها: الكفر الأكبر، وثالثها: النفاق الاعتقادي.

والعبادة: اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأفعال
الظاهرة والباطنة.

وهي تنقسم إلى قسمين: أولهما: العبادات الممحضة، وهي كل قول أو فعل
هو عبادة من أصل مشروعيتها ودل الدليل على تحريم صرفه لغير الله.

وتشمل العبادات القلبية، والقولية، والبدنية، والمالية.

وثانيهما: العبادات غير الممحضة، وهي: الأعمال والأقوال التي ليست
عبادات من أصل مشروعيتها، ولكنها تتحول بالنية الصالحة إلى عبادات.

وتشمل فعل الواجبات والمندوبات والمباحات، وترك المحرمات
ومكروهات، فإذا ابتغى المسلم بهذا الفعل أو الترك وجه الله تعالى كان ذلك
عبادة يثاب عليها.

ولقبول العبادة شرطان رئيسان: أولهما: الإخلاص، والثاني: موافقة شرع
الله تعالى.

وعبادة الله تعالى ترتكز على أصول ثلاثة: أولها: المحبة. وثانيها: الخوف. وثالثها: الرجاء.

الفصل الثالث: توحيد الأسماء والصفات.

أسماء الله تعالى وصفاته من الغيب الذي لا يعرفه الإنسان على وجه التفصيل إلا عن طريق السمع، فلا يمكن للعقل البشري أن يستقل بالنظر في أسماء الله وصفاته.

وطريقة أهل السنة والجماعة في الصفات الإلهية: أنهم يثبتون الله تعالى ما أثبته لنفسه في كتابه أو أتبته له رسوله صلى الله عليه وسلم من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل، ويعؤمنون بأنها صفات حقيقة تليق بجلال الله تعالى.

كما أنهم ينفون عنه تعالى ما نفاه عن نفسه أو نفاه عنه رسوله صلى الله عليه وسلم، مع اعتقادهم ثبوت كمال ضد الصفة المنافية له جل وعلا.

أما طريقتهم فيما لم يرد فيه ولا إثباته: فإنهم يتوقفون في لفظه، أما معناه: فإن كان حقاً قبلوه، وإن كان باطلأً ردوه.

ومن أمثلة الصفات الإلهية: صفة العلو لله تعالى، وصفة الكلام، وصفة الاستواء على العرش، وصفة الوجه، وصفة اليدين، وصفة المحبة.

الباب الثالث: نواقض التوحيد:

الفصل الأول: الشرك الأكبر:

وهو أن يتخذ العبد لله نداً يسويه به في ربوبيته أو ألوهيته أو اسمائه أو

صفاته. وهو أعظم ذنب عصي الله تعالى به، وهذا فإن الله لا يغفره، وصاحبته خارج من ملة الإسلام، ولا يقبل منه عمل، وهو مخلد في النار.

وللشرك الأكبر ثلاثة أقسام رئيسة:

أو لها: الشرك في الربوبية، وهو أن يجعل لغير الله تعالى معه نصيباً من الملك أو التدبير أو الخلق أو الرزق الاستقلالي.

وثانيها: الشرك في الأسماء والصفات، وهو أن يجعل لله تعالى مماثلاً في شيء من الأسماء أو الصفات أو يصفه تعالى بشيء من صفات خلقه.

وثالثها: الشرك في الألوهية، وهو اعتقاد أن غير الله تعالى يستحق أن يعبد أو صرف شيء من العبادة لغير الله.

ولهذا القسم من أقسام الشرك – وهو الشرك في الألوهية – أنواع ثلاثة، أو لها: اعتقاد أن غير الله تعالى يستحق أن يصرف له أي نوع من أنواع العبادة.

وثانيها: صرف شيء من العبادة لغير الله تعالى، ومنه: الشرك في دعاء المسألة، كأن يطلب من المخلوق ما لا يقدر عليه إلا الله تعالى، وكدعاء الميت والغائب، وكالتخاذل الوسائل والشعفاء، ومنه: الشرك في دعاء العبادة، كالشرك في الخوف، والمحبة، والرجاء، والصلوة، والسجود، والركوع، والذبح، والنذر، والصدقة، والصيام، والحج، والطواف.

وثالث أنواع الشرك في الألوهية: الشرك في الحكم والطاعة، وذلك بأن يعتقد أن حكم غير الله أفضل من حكمه أو مثله، أو يحوز الحكم به، أو يعتقد مشروعية طاعة غير الله ورسوله في تحليل ما حرم الله أو تحريم ما أحل الله.

الفصل الثاني: الكفر الأكبر:

وهو كل اعتقاد أو قول أو فعل أو ترك ينافي الإيمان ومنه: أن ينكر المكلف شيئاً من أصول الدين أو أحكامه أو أخباره الثابتة ثبوتاً قطعياً، أو يشك في شيء من ذلك.

ومنه: أن يسب شيئاً من دين الله تعالى أو يستهزئ به. ومنه: أن يبغض دين الله تعالى أو يبغض شيئاً منه.

ومنه: أن يعرض عن دين الله كله أو يعرض عن امتداد جميع ما أوجبه الله تعالى.

ومن الأمور المهمة المتعلقة بالكفر والشرك: أن المسلم إذا وقع في ناقص من نواقص التوحيد سواء في باب الكفر أو في باب الشرك أو في باب النفاق لا يحكم بخروجه من الملة، حتى يعلم توفر جميع شروط الحكم عليه بالكفر وانتفاء جميع موانع الحكم عليه بذلك.

الفصل الثالث: النفاق الاعتقادي:

وهو أن يظهر الإنسان الإيمان بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله وبالقدر ويبيطن ما ينافي ذلك كله أو بعضه. وحكم المنافق حكم المشرك شرعاً أكبر والكافر كفراً أكبر، وهو في الآخرة أشد عذاباً من سائر الكفار والمشركين.

الباب الرابع: منقاصات التوحيد:

الفصل الأول: الوسائل التي توصل إلى الشرك الأكبر:

هي النبي صلى الله عليه وسلم جناب التوحيد من كل ما يهدمه أو

ينقصه، ومنع من كل الوسائل التي تفضي إليه.

ومن أخطر هذه الوسائل ثلاث وسائل تكاثرت النصوص في التحذير

منها:

أولها: الغلو في الصالحين، كالمبالغة في مدحهم، وتصويرهم، وثانيها: التبرك البدعي والشركي: ومن التبرك البدعي: التمسح بالصالحين وبثيابهم وتراب قبورهم، والتبرك بالأزمان والأماكن والأشياء التي لم يرد في الشرع ما يدل على مشروعية التبرك بها. والتبرك المبتدع بالأماكن والأشياء الفاضلة.

وثالث هذه الوسائل: رفع القبور وتجسيدها، وإسراجها، وبناء الغرف فوقها، وبناء المساجد عليها، وعبادة الله عندها.

الفصل الثاني: الشرك الأصغر:

وهو كل ما كان فيه نوع شرك لكنه لم يصل إلى درجة الشرك الأكبر.

ولهذا الشرك أنواع ثلاثة: أولها: الشرك في العبادات القلبية، ومنه: الرياء، وهو أن يظهر الإنسان العمل الصالح لآخرين أو يحسنه عندهم، أو يظهر عندهم بمظهر مندوب إليه ليمدحوه ويعظم في أنفسهم.

ومنه: أن يعمل الإنسان العبادة المحسنة ليحصل على مصلحة دنيوية مباشرة.

ومنه: الاعتماد على الأسباب، ومنه التطير.

وثاني أنواع هذا الشرك: الشرك في الأفعال، ومنه: الرقى الشركية، والتهائم الشركية.

وثالث أنواع هذا الشرك: الشرك في الأقوال، ومنه: الحلف بغير الله، والتشريك بين الله تعالى وبين أحد من خلقه بالواو، والاستسقاء بالأنواء.

الفصل الثالث: الكفر الأصغر:

وهو كل معصية ورد في الشرع تسميتها كفراً ولم تصل إلى حد الكفر الأكبر.

ومنه كفر النعمة والحقوق، وقتل المسلم لأخيه، والطعن في الأنساب، وإياب العبد، وانتساب العبد لغير أبيه.

الفصل الرابع: النفاق الأصغر:

وهو: أن يظهر الإنسان أمراً مشروعاً، ويبطن أمراً محراً غير كفري يخالف ما أظهره.

ومنه الكذب في الحديث، وإخلاف الوعد، والفجور في الخصومة، والغدر بالعهد، والخيانة للأمانة.

الفصل الخامس: البدعة:

وهي: كل اعتقاد أو قول أو فعل أو ترك تبعد به الله تعالى وليس في الشرع ما يدل على مشروعيته.

وللبدعة ثلاثة أقسام رئيسة

أو لها: البدعة الاعتقادية، وهي: اعتقاد خلاف ما أخبر الله تعالى به أو أخبر به رسوله صلى الله عليه وسلم، كالتمثيل والتعطيل ونفي القدر، واعتقاد أن الأولياء يتصرفون في الكون.

وثانيها: البدعة العملية، وهي: التعبد لله تعالى بغير ما شرع، كبناء الغرف أو المساجد على القبور، والتعبد لله عندها، والاحتفالات المبتدةعة.

وثالثها: بدعة الترك، وهي: ترك المباح أو ترك ما طلب فعله تعبداً، كترك أكل اللحم تعبداً، وترك الزواج تعبداً.

ولخطورة البدعة ولكون صاحبها يريد الزيادة في دين الله تعالى ويدعى - كما قال إمام دار الهجرة - أن محمداً صلى الله عليه وسلم خان الرسالة فلم يبلغها كاملة وردت نصوص شرعية كثيرة تدل على تحريم البدع وعظم جرم فاعلها وأن فعله لها مردود عليه وأنه مرتكب ضلاله، وأنه بابتداعها قد رغب عن سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم، وأنه ليس من حزبه وأوليائه، وأن فاعليها المكثرين منها هم من شر الناس.

وأمثلة البدع كثيرة، سبق ذكر بعضها، وهي تنقسم من جهة غلظتها إلى نوعين:

النوع الأول: ما يصل إلى الشرك الأكبر.

والنوع الثاني: ما لا يصل إلى الشرك الأكبر، ولكن أدى الواقع فيها إلى الواقع في الشرك الأكبر، ومن أخطر بدع هذا النوع وأكثرها شيوعاً ثلاث بدع عملية، أولها: التوسل البدعي، كأن يتلو على الله تعالى في الدعاء بذات نبي أو عبد صالح، أو بحقه، أو بجاهه، وثانيها: إقامة الأعياد والاحتفالات البدعية، وهذه الاحتفالات المبتدةعة تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

أولها: الاحتفال في أيام لم تعظمها الشريعة، كأول يوم من رجب وليلة الجمعة التي تليه.

وثانيها: الاحتفال في الأيام والليالي التي جاء في الشرع ما يدل على فضلها، كيوم عرفة، ويوم عاشوراء، وليلة القدر، وليلة النصف من شعبان.

وثالثها: الاحتفال في الأيام والليالي التي يقال: إنها حادث مهمّة، كالليلة التي يقال: إنه حصل فيها الإسراء والمعراج بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم، وكيوم الثاني عشر من ربيع الأول الذي هو يوم وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، والذي زعم أعداء النبي صلى الله عليه وسلم من العبيد ملحوظة الذين أحدثوا الاحتفال في هذا اليوم أنه يوم ولادة النبي صلى الله عليه وسلم، ثم تبعهم كثير من المسلمين في الاحتفال في هذا اليوم.

وثلاث البدع العملية: الأذكار المبتدةعة، وهي: أن يأتي الإنسان بذكر لم يرد في النصوص الشرعية، أو يأتي بذكر مشروع بطريقة محدثة، أو يكرره في زمان أو مكان أو في عبادة لم يرد ما يدل على مشروعية تكراره فيه.

الباب الخامس: الولاء والبراء:

المبحث الأول: تعريف الولاء والبراء وبيان حكمهما:

الولاء هو: محبة المؤمنين لأجل إيمانهم ونصرتهم والنصح لهم وإعانتهم ورحمتهم وما يلحق بذلك من حقوق المؤمنين.

والبراء هو: بغض أعداء الله من المنافقين وعموم الكفار وعداوتهم والبعد عنهم وجهاد الحربيين منهم بحسب القدرة.
وهما واجبان وأصلاح عظيمان من أصول الإيمان.

المبحث الثاني: مظاهر الولاء الواجب والولاء المحرم.

ومظاهر الولاء الواجب: المحبة لل المسلم ونصرته ومساعدته، والتآلم لما يصيبه من المصائب، والسرور بما فيه خير له.

ويحرم على المسلم موalaة أعداء الله من سائر طوائف الكفار. وموالاتهم تنقسم إلى قسمين رئيسيين، أو وهما: الموalaة الكفرية، ومنها: أن يقيم ببلاد الكفار مع الرضا بدينهم، ومنها: التجنس بجنسية دولة كافرة تحارب المسلمين ملتزماً بحربها للمسلمين، ومنها: التشبيه المطلق بالكافر، ومنها: الدعوة إلى وحدة الأديان أو التقريب بينها، ومنها: إعانتهم على المسلمين محبة لهم ورغبة في انتصارهم على المسلمين.

وثاني قسمٍ موalaة الكفار: الموalaة المحرمة غير الكفرية، ومن مظاهرها: محبتهم، والاستيطان الدائم في بلادهم، والسفر إليها لغير حاجة، ومشاركةهم في أعيادهم الدينية، والتشبيه بهم فيما هو خاص بهم مما يتميز به الكفار عن المسلمين، وتركهم يظهرون شعائر دينهم في بلاد المسلمين، واتخاذ الكافر بطانة، والسكن معه.

المبحث الثالث: ما يجوز أو يجب التعامل به مع الكفار مما لا يدخل في الولاء المحرم:

يجب على المسلمين حماية أهل الذمة والمستأمنين، والعدل عند الحكم فيهم أو بينهم وبين غيرهم، وإحسان جوارهم، ورد السلام عليهم، كما يجب عليهم دعوة جميع الكفار إلى الإسلام، ويحرم على المسلم أن يعتدي على كافر غير حربي، أو يظلمه، أو يغشه، كما يحرم إجبار اليهودي أو النصراني أو المجوسى على

الدخول في الإسلام.

ويجوز للMuslim استئجار الذمي والمستأمن في عمل ليس فيه استعلاء على Muslim، ويستحب له الإحسان إلى المحتاج منهم، وصلة قريبه منهم، ويجوز برهם بالهدية ونحوها عند وجود مصلحة شرعية، ويستحب إكرام أحدهم إذا نزل ضيفاً على Muslim، ويجوز للMuslim الأكل العارض معهم، والتعامل معهم في الأمور الدنيوية المباحة، وأن يعمل عندهم، وأن يشاركهم، كما يجوز أن يتزوج بكافرة كتابية عفيفة، ويجوز للMuslimين أن يستعينوا بالكافر إذا اضطروا إلى ذلك وأمنوا من مكرهم وضررهم، ويجوز للMuslim العلاج عند الكفار غير الحررين إذا وثق بهم، ودفع الزكاة إلى المؤلف منهم، كما يجوز له أن يقبل الهدية من الكافر إذا لم يكن في قبولاً موالة له.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

مُختَصَرْ شِرْح
لِسَمْ دِيْلُ الْعَقِيدَةِ الْأَسْلَامِيَّةِ

تأليف
أ.د. عَبْدُ الرَّبِّنِ عَبْدُ الْعَزِيزِ الْجَبَرِينِ

عضو الأفتاء سابقاً
والأستاذ المتقاعد بجامعة الملك سعود برياض

الطبعة الخامسة ١٤٣٨ هـ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

التمهيد

ويشتمل على ثلات مسائل:

المسألة الأولى: بيان بعض المصطلحات العقدية، وتعريفها.

ونبدأ هذه المصطلحات بذكر تعريف العقيدة نفسها.

١ - فالعقيدة في اللغة: مأخوذة من العقد، وهو الشد والربط والإثاق والثبوت والإحکام.

وفي الاصطلاح: الإيمان الجازم بالله تعالى، وبما يجب له من التوحيد، والإيمان بملائكته وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشرّه، وبما يتفرع عن هذه الأصول ويلحق بها ما هو من أصول الدين.

وقد أطلق كثير من السلف على العقيدة الصحيحة اسم (السنّة)، وذلك لتميزها عن عقائد ومقولات الفرق الضالة، لأن العقيدة الصحيحة - وهي عقيدة أهل السنة والجماعة - مستمدّة من سنة النبي صلى الله عليه وسلم، التي هي مبنية للقرآن.

وقد أَلْفَ بعض السلف كتاباً في العقيدة أسموها (السنّة)، ومنها كتاب (السنّة) للإمام أحمد بن حنبل، وكتاب (السنّة) لابن أبي عاصم، وغيرهما.

كما أطلق بعض العلماء على العقيدة اسم (أصول الدين)، وذلك أن ملة

النبي صلى الله عليه وسلم تنقسم إلى اعتقاديات وعمليات، المراد بالعمليات علم الشرائع والأحكام المتعلقة بكيفية العمل، كأحكام الصلاة والزكاة والبيوع وغيرها، وتسمى (فرعية)، أو (فروع)، فهي كالفرع لعلم العقيدة، لأن العقيدة أشرف الطاعات، ولأن صحتها شرط في قبول العبادات العملية، فإذا فسدت العقيدة لم تقبل العبادة، وبطل أجرها، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لِيَحْبَطَنَ عَمَلُكَ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الزمر: ٦٥].

هذا وقد أطلق بعض العلماء على العقيدة اسم (الفقه الأكبر)، وذلك لأن العقيدة هي أصل الدين، والفقه العملي - الذي يسمى (الفقه الأصغر) - فروعه، كما سبق.

وقد ألف الإمام أبو حنيفة رسالة في العقيدة أسمها (الفقه الأكبر).

٢- أهل السنة والجماعة:

هم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن تبعهم بإحسان إلى يوم القيمة.

وهم: المتمسكون بالعقيدة الصحيحة الخالية من شوائب البدع والخرافات وهي العقيدة التي كان عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم واتفق عليها أصحابه رضي الله عنهم.

وقد سُمُّوا (أهل السنة) لعملهم بمقتضى سنة النبي صلى الله عليه وسلم المبينة للقرآن، عملاً بقوله صلى الله عليه وسلم: «عليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، عصوا عليها بالنواخذة»، فهم يعلمون أن هدي

النبي صلى الله عليه وسلم خير المدي، فقدموه على هدي من سواه.
وسمُّوا (الجماعة) لأنهم اجتمعوا على اتباع سنة النبي صلى الله عليه وسلم
وما أجمع عليه سلف هذه الأمة، فهم قد اجتمعوا على الحق، وعلى عقيدة
الإسلام الخالية من الشوائب.

وأيضاً فقد سمي النبي صلى الله عليه وسلم الفرقة الناجية المتّعة لستته
وطريقة أصحابه - وهم أهل السنة والجماعة - سماهم (الجماعة)، فقد ثبت عن
معاوية بن أبي سفيان - رضي الله عنها - قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إن
أهل الكتاب افترقوا في دينهم على ثنتين وسبعين ملة، وإن هذه الأمة ستفترق
على ثلاث وسبعين ملة - يعني الأهواء - كلها في النار إلا واحدة، وهي الجماعة،
وإنه سيخرج في أمتي أقوام تجاري بهم تلك الأهواء كما يتجرّى الكلب^(١)
بصاحبه...».

وهذه التسمية (أهل السنة والجماعة) وصف صادق يميز أهل العقيدة
الصحيحة وأتباع الرسول صلى الله عليه وسلم عن الفرق الأخرى التي تسير على
غير طريقة النبي صلى الله عليه وسلم، فمن هذه الفرق من يأخذ عقيدته من عقول
البشر وعلم الكلام الذي ورثوه عن فلاسفة اليونان، فيقدمونها على كلام الله وسنة
رسول الله صلى الله عليه وسلم، فيردون النصوص الشرعية الثابتة أو يؤولونها لمجرد
أن بعض العقول البشرية لم تقبل أو لم تستسغ ما دلت عليه هذه النصوص. ومن هذه
الفرق: الفلاسفة، والقدرية، والماتوريدية، والجهمية، والمعزلة، والأشاعرة الذين

(١) الكلب بفتح اللام مرض يصيب الكلب، فيصيّبه شبه الجنون، فإذا عض إنساناً أصيب الإنسان
بهذا المرض، وأصيب بالعطش الشديد، ولا يشرب، حتى يموت. ينظر النهاية ٤/١٩٥، لسان
العرب ١/٧٢٣.

قلدوا الجهمية في بعض آرائهم.

ومن هذه الفرق من يأخذ عقيدته من آراء مشايخهم وأئمتهم المبنية في كثير من الأحيان على الهوى، كالصوفية والرافضة وغيرهم، فيقدمون كلامهم على كلام الله وكلام رسوله خير البشر محمد صلى الله عليه وسلم.

كما أن هذه الفرق منها من تتنسب إلى من أسسها وأنشأ أصولها العقدية، كالجهمية نسبة إلى جهم بن صفوان، والأشاعرة نسبة إلى أبي الحسن الأشعري - وإن كان الأشعري رجع عن هذه العقيدة إلى عقيدة أهل السنة والجماعة، لكن مقلدوه استمروا على عقيدته المخالفة لطريقة النبي صلى الله عليه وسلم التي رجع عنها -، والأباضية نسبة إلى عبدالله بن أبااض، وغيرهم.

ومن هذه الفرق من تتنسب إلى بعض آرائها العقدية المخالفة للهدي النبوي، أو إلى بعض أفعالها السيئة، كالروافض نسبة إلى رفضهم إماماة أبي بكر وعمر وترئيهم منها، والقدرية نسبة إلى نفي القدر، والخوارج نسبة إلى الخروج على الولاة، وغيرهم.

فعصم الله أهل السنة من الانساب والاتباع لغير سنة المعصوم من الخطأ والزلل رسول الله محمد بن عبدالله صلى الله عليه وسلم، المؤيد بالوحى من السماء، والذي لاينطق عن الهوى، إن هو إلا وحى يوحى، فليس لهم اسم يتسبون إليه سوى (السنة).

وقد أطلق بعض العلماء على أهل السنة اسم (أصحاب الحديث) أو (أهل الحديث)، وذلك لأنهم اهتموا بأحاديث النبي صلى الله عليه وسلم رواية ودراسة، واتبعوا ما جاءت به من العقائد والأحكام.

و(ال الحديث) و(السنة) لفظان معناهما متقارب.

وأهل السنة كذلك هم الفرقة المنصورة^(١) إلى قيام الساعة، الذين ذكرهم النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: «لن تزال طائفة من أمتي منصورين، لا يضرهم من خذلهم حتى تقوم الساعة» رواه البخاري ومسلم، وغيرهما. وهم الفرقة الناجية المذكورة في حديث معاوية الذي سبق ذكره قريباً وغيره.

٣- السلف:

السلف في اللغة: الجماعة المتقدمون: يقال: سلف يسلُّف أي مضى، وسلَّفُ الإنسان: آباؤه المتقدمون.

وفي الاصطلاح: هم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن تبعهم وسار على طريقتهم من أئمة الدين من أهل القرون الثلاثة المفضلة.

٤- الخلف:

الخلف في اللغة: المتأخر، وكل من يجيء بعد من مضى.

وفي الاصطلاح: من خالف طريقة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه في باب العقائد كالخوارج والرافضة، وكأهل الكلام الذين قدموا العقل البشري على النصوص الشرعية: كالجهمية والمعتزلة والأشاعرة والقدرية والمرجنة وغيرهم.

(١) أي التي أيدها الله تعالى وقوتها على من خالفها وعادها، وجعل الغلبة لها.

المسألة الثانية: خصائص العقيدة الإسلامية.

الخصائص: جمع خصيصة.

والخصيصة: هي الصفة الحسنة التي يتميز بها الشيء ولا يشاركها غيره.

وخصائص العقيدة الإسلامية كثيرة، نكتفي بذكر اثنتين منها:

١ - أنها عقيدة غبية:

الغيب: ما غاب عن الحس، فلا يدرك بشيء من الحواس الخمس: السمع والبصر واللمس والشم والذوق.

وعلية فإن جميع أمور العقيدة الإسلامية ومسائلها التي يجب على العبد أن يؤمن بها ويعتقد بها من الغيب، كالإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر، وعذاب القبر ونعيمه، وغير ذلك من أمور الغيب التي يعتمد في الإيمان بها على ما جاء في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

وقد أثني الله تعالى على الذين يؤمنون بالغيب، فقال سبحانه وتعالى في صدر سورة البقرة: ﴿الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ كِتَابٌ لَا رَيْبٌ فِيهِ هُدًى لِلشَّاكِرِينَ﴾ ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ الآية.

٢- أنها عقيدة توقيفية:

فعقيدة الإسلام موقوفة على كتاب الله، وما صح من سنة رسوله محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم، فليست محلًا للاجتهاد، لأن مصادرها توقيفية.

وذلك أن العقيدة الصحيحة لابد فيها من اليقين الجازم، فلا بد أن تكون

مصادرها مجزوماً بصحتها، وهذا لا يوجد إلا في كتاب الله وما صح من سنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

وعليه فإن جميع المصادر الظنية، كالقياس والعقل البشري لا يصح أن تكون مصادر للعقيدة، فمن جعل شيئاً منها مصدراً للعقيدة فقد جانب الصواب، وجعل العقيدة محلاً للاجتهاد البشري الذي يخطئ ويصيب.

ولذلك أخطأ أهل الكلام كالجهمية، والمعتزلة، والأشاعرة، حينما جعلوا العقل مصدراً من مصادر العقيدة، وقدموه على النصوص الشرعية، حتى أصبح القرآن والسنة عندهم تابعين للعقل البشري، وهذا فيه نوع استهانة بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، كما أنهم بهذه الطريقة جعلوا عقيدة الإسلام خاضعة لآراء البشر واجتهاداتهم العقلية.

والحق أن العقل مؤيد للنصوص الشرعية، فالعقل الصريح يؤيد النص الصحيح، ولا يعارضه، وما توهمه المعطلة والمؤولة من التعارض بينهما فهو بسبب قصور عقول البشر، ولذلك فإن ما قد يراه أحدهم متعارضاً قد لا يراه الآخر كذلك، وهكذا.

وعليه فإن العقل يعتبر مؤيداً للنصوص الشرعية في باب العقائد وغيرها، وليس مصدراً مستقلاً للعقيدة، فلا يجوز أن يستقل بالنظر في أمور الغيب، ولا فيما لا يحيط به علمًا، والبشر لا يحيطون علمًا بالله ولا بصفاته، كما قال تعالى:

﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفُهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ، عِلْمًا (١١)﴾ [طه: ١١٠].

المُسَأَّلَةُ التَّالِثَةُ: وَسْطِيَّةُ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ بَيْنَ فَرَقِ الْضَّلَالِ:

عقيدة أهل السنة والجماعة - والتي هي عقيدة الإسلام الصحيحة . وسط بين عقائد فرق الضلال المتنسبة إلى دين الإسلام، فهي في كل باب من أبواب العقيدة وسط بين فريقين آراؤهما متضادة، أحدهما غلا في هذا الباب والأخر قصر فيه، أحدهما أفرط والثاني فرط، فهي حق بين باطلين: فأهل السنة وسط - أي عدول خيار - بين طرفين منحرفين، في جميع أمورهم.

وأسذكر أربعة أصول عقدية كان أهل السنة والجماعة وسطاً فيها بين فرق الأمة:

الأصل الأول: باب أسماء الله وصفاته:

توسّط أهل السنة والجماعة في هذا الباب بين المعطلة، وبين الممثلة.

فالمعطلة منهم من ينكر الأسماء والصفات، كالجهمية.

ومنهم من ينكر الصفات كالمعتزلة.

ومنهم من ينكر أكثر الصفات، ويؤوها كالأشاعرة، اعتماداً منهم على العقول البشرية الفاقدة، وتقديماً لها على كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

وممثلة يضربون لله الأمثال، ويدعون أن صفات الله تعالى تمثل صفات المخلوقين، كقول بعضهم: «يد الله كيدي» و«سمع الله كسمعي» تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً.

فهدى الله أهل السنة والجماعة للقول الوسط في هذا الباب، والذي دل عليه كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، فآمنوا بجميع أسماء الله وصفاته الثابتة في النصوص الشرعية، فيصفون الله تعالى بما وصف به نفسه، وبما وصفه به أعرف الخلق به رسوله محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم من غير تعطيل ولا تأويل ومن غير تمثيل ولا تكييف، ويؤمنون بأنها صفات حقيقة، تليق بجلال الله تعالى، ولا تماثل صفات المخلوقين، عملاً بقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ، شَهِيدٌ ۚ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ۱۱].

الأصل الثاني: باب القضاء والقدر:

توسط أهل السنة والجماعة في هذا الباب بين القدرة والجبرية.

فالقدرة نفوا القدر، فقالوا: إن أفعال العباد وطاعاتهم ومعاصيهم لم تدخل تحت قضاء الله وقدره، فالله تعالى على زعمهم لم يخلق أفعال العباد ولا شاءها منهم، بل العباد مستقلون بأفعالهم، فالعبد على زعمهم هو الخالق لفعله، وهو المريد له إرادة مستقلة، فأثبتوا خالقاً مع الله سبحانه، وهذا إشراك في الربوبية، ففيهم شبهة من المjosوس الذين قالوا بأن للكون خالقين، فهم (مجوس هذه الأمة).

والجبرية غلو في إثبات القدر، فقالوا: إن العبد مجبور على فعله، فهو كالريشة في الهواء لا فعل له ولا قدرة ولا مشيئة.

فهدى الله أهل السنة والجماعة للقول الحق والوسط في هذا الباب، فأثبتوا أن العباد فاعلون حقيقة، وأن أفعالهم تُنسب إليهم على جهة الحقيقة، وأن فعل العبد واقع بتقدير الله ومشيئته وخلقته، فالله تعالى خالق العباد وخالق

أفعالهم، كما قال سبحانه: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصفات: ٩٦]. كما أن للعباد مشيئة تحت مشيئة الله، كما قال تعالى: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٩]

ومع ذلك فقد أمر الله العباد بطاعته، وطاعة رسle، ونهاهم عن معصيته، وهو سبحانه يحب المتقين، ولا يرضى عن الفاسقين، وقد أقام الله الحجة على العباد بإرسال الرسل وإنزال الكتب، فمن أطاع، أطاع عن بينة و اختيار، فيستحق الثواب الحسن، ومن عصى، عصى عن بينة و اختيار، فيستحق العقاب
﴿وَمَا رَبُّكَ يُظَلِّمُ لِلْعَيْدِ﴾ [فصلت: ٤٦].

فأهل السنة يؤمنون بمراتب القضاء والقدر الأربع الثابتة في الكتاب والسنة، وهي:

١ - علم الله المحيط بكل شيء، وأنه تعالى عالم بما كان وما سيكون، وبما سيعمله الخلق قبل أن يخلقهم.

٢ - كتابة الله تعالى لكل ما هو كائن في اللوح المحفوظ قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة.

٣ - مشيئة الله النافذة، وقدرته الشاملة، فما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، وكل ما يقع في هذا الوجود قد أراده الله قبل وقوعه.

٤ - إن الله خالق كل شيء، فهو خالق كل عامل وعمله، وكل متحرك وحركته، وكل ساكن وسكنونه.

وقد نظم بعضهم هذه المراتب بقوله:

علم كتابة مولانا مشيئته كذاك خلقٌ وإيجادٌ وتكوين
ومن أهم مسائل القضاء والقدر التي يجب على المسلم أن يؤمن بها: أن
يؤمن بأن جميع ما قدره الله تعالى حكمة وعدل، وقد ثبت عن عبد الله بن مسعود
قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما أصاب أحداً قط هم ولا حزن
فقال: اللهم إني عبدك ابن عبدك ابن أمتك، ناصيتي بيديك، ماض في حكمك،
عدل في قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك سميته به نفسك أو علمته أحداً من
خلقك أو أنزلته في كتابك أو استأثرت به في علم الغيب عندك، أن تجعل القرآن
ربيع قلبي، ونور صدري، وجلاء حزني، وذهاب همي، إلا أذهب الله همه
وحزنه، وأبدلته مكانه فرحاً»، قال: فقيل: يا رسول الله ألا نتعلمها؟ فقال: «بلى
ينبغي لمن سمعها أن يتعلمها»، فهو تعالى يقدر الخير والشر لحكم عظيمة
يعلمها، والشر بالنسبة إلى تقديره تعالى حكمة وعدل، فالشر المحسوب ليس إليه
تعالى (١).

ويدخل في ذلك المعاصي والطاعات، فإن الله تعالى بفضله يوفق المطيع
ل فعل الطاعة، وبعده يكل من يشاء من خلقه إلى نفسه، فيقع في المعصية، فيعاقبه

(١) قال الحافظ ابن القيم في شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل ٦٤ / ٢ في
الباب ٢١: «فتبارك وتعالى عن نسبة الشر إليه بل كل ما نسب إليه فهو خير، والشر إنما صار
شرا لانقطاع نسبته وإنما صاره إلينه، ولو أضيف إليه لم يكن شرا كما سيأتي بيانه، وهو سبحانه
خالق الخير والشر، فالشر في بعض مخلوقاته لا في خلقه وفعله، وخلقه وفعله وقضاؤه وقدره
خير كله وهذا تنزيه سبحانه عن الظلم الذي حقيقته وضع الشيء في غير موضعه كما تقدم، فلا
يضع الأشياء إلا في مواضعها اللائقة بها وذلك خير كله، والشر وضع الشيء في غير محله فإذا
وضع في محله لم يكن شرا، فعلم أن الشر ليس إليه وأسماؤه الحسنة تشهد بذلك».

تعالى على ذلك بأن يقع في معصية أخرى، وهكذا^(١).

فالمؤمن يرضي بقضاء الله وقدره لأنَّه يؤمِّن أنَّه عدل وحكمه – كما سبق بيانه – ويعلم أنَّا أصابه من مصائب وأمراض وغيرها مما يكره أنَّه بسبب ما اكتسبه من ذنوب، قال سبحانه: ﴿وَمَا أَصَبَّكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبْتُمْ أَيْدِيْكُمْ وَيَعْفُوا عَنِ الْكَثِيرِ﴾ [الشورى: ٣٠]، وقال تعالى: ﴿مَا أَصَابَكُمْ مِّنْ حَسَنَةٍ فَنَّ اللَّهُ وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ سَيِّئَةٍ فَنَّ نَفْسِكُمْ﴾ [النساء: ٧٩]، وقال جل وعلا: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلَنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَأَهُ فَعَلَيْهَا وَمَا رَبُّكَ يُظْلِمُ لِلْعَبْدِ﴾ [فصلت: ٤٦]، وإذا رضي بقضاء الله وقدره فإنَّه بإذن الله سيجد السعادة ولذة الإيمان، وقد روى مسلم عن العباس بن عبد المطلب أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد رسولاً».

هذا وللإيمان بالقضاء والقدر ثمرات وفوائد، أهمها:

أولاً: تكميل الإيمان بالله تعالى، فالقدر قدر الله، فالإيمان به من تمام الإيمان بالله تعالى.

(١) قال ابن القيم في شفاء العليل الباب ٢٧، ج ٢ ص ٢٧٥، ٢٧٦: «فإن قيل فالقضاء بالجزاء عدل إذ هو عقوبة على الذنب فيكون القضاء بالذنب عدلاً على أصحابه أهل السنة... قيل نعم كل قضائه عدل في عبده، فإنه وضع له في موضعه الذي لا يحسن في غيره، فإنه وضع العقوبة ووضع القضاء بسببها وموجتها في موضعه، فإنه سبحانه كما يجازي بالعقوبة فإنه يعاقب بنفسه القضاء الذنب، فيكون حكمه بالذنب عقوبة على ذنب سابق، فإن الذنب تكسب بعضها ببعضه، وذلك الذنب السابق عقوبة على غفلته عن ربه وإعراضه عنه، وتلك الغفلة والإعراض هي في أصل الجبالة والنشأة، فمن أراد أن يكمله أقبل بقلبه إليه وجذبه إليه وألهمه رشه وأنقى فيه أسباب الخير، ومن لم يرد أن يكمله تركه وطبعه وخلي بينه وبين نفسه، لأنَّه لا يصلح للتكميل وليس محله أهلاً ولا قابلاً لما وضع فيه من الخير، وهو هنا انتهى علم العباد».

ثانياً: استكمال أركان الإيمان؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم ذكره ضمن أركان الإيمان في حديث جبريل المشهور.

ثالثاً: إن الإنسان يعيش حياة سعيدة، فلا يتقدر عيشه ولا يأكل نفسه بالحسرات إذا أصابه مكروه، ولا يحزن إذا فاته أمر يحبه؛ لأنه إذا علم أنه من الله رضي واطمأن وعرف أن ما أصابه لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه.

قال الله تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُّصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مَّنْ قَدِّرَ أَن تَبَرَّأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ (١٦) لَكَيْ لَا تَأْسُو عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَغُوا يَمَّا مَا تَنَكِّمُ
وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ فَخُورٍ﴾ (٢٣) [الحديد: ٢٢، ٢٣].

وروى مسلم في صحيحه عن صهيب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «عجبًا لأمر المؤمن ، إن أمره كله خير ، وليس ذاك لأحد إلا للمؤمن ، إن أصابته سراء شكر ، فكان خيرا له ، وإن أصابته ضراء صبر ، فكان خيرا له».

وثبت عن أبي حفصة قال: قال عبادة بن الصامت لابنه: يابني إنك لن تجد طعم حقيقة الإيمان حتى تعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن أول ما خلق الله القلم، فقال له: اكتب. قال: رب وماذا أكتب؟ قال: اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة». يابني إنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من مات على غير هذا فليس مني».

رابعاً: إن المؤمن الذي يجعل الإيمان بالقضاء والقدر أمام عينيه ويذكره عند كل عمل يريد أن يقوم به، يحمله ذلك على أن يقتصر عند فعله للأسباب للحصول

على ما يريده من جلب مرغوب أو للتخلص من مكروره على الأسباب التي أباحها الله تعالى، فمثلاً عندما يريد الحصول على مال يسلك طرق الكسب المباحة ويجتنب طرق الكسب المحرمة، لأنَّه يعلم أنَّ ما كتب الله له من المال قبل أنْ يولد سيأتيه لا حالة وأنَّ مالم يكتب له من المال لن يأتيه ولو بذل كل الأسباب المحرمة للحصول عليه، وكذلك عندما يريد الإنسان العلاج من مرض أو الحصول على وظيفة فإنه يسلك الطرق المباحة، ويجتنب الطرق والوسائل المحرمة، لأنَّه يعلم أنه لن يحصل له شيء من شفاء أو وظيفة أو غيرهما إلَّا ما كتب الله له.

وقد ثبت عن عبد الله بن عباس أنه ركب خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا غلام، إني معلمك كلمات: احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، وإذا سالت فاسأل الله، وإذا استعن فالست عن بالله، واعلم أنَّ الأمة لو اجتمعوا على أن ينفعوك، لم ينفعوك إلَّا بشيء قد كتبه الله لك، ولو اجتمعوا على أن يضروك، لم يضروك إلَّا بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام، وجفت الصحف».

وثبت عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - أنه قال: "إذا طلب أحدكم الحاجة فليطلبها طلباً يسيراً، فإنما له ما قدر له، ولا يأتي أحدكم صاحبه فيمدحه فيقطع ظهره".

خامساً: إنَّ المسلم لا يعجب بنفسه عند حصول مراده، فلا يقول: حصل هذا الشيء بسبب مهارتي وذكائي؛ لأنَّه يعلم أنَّ حصوله نعمة وتفضل من الله تعالى، وأنَّ الله سبحانه قد قدر وشاء أن يحصل له هذا الشيء في هذا الوقت وكتبه تعالى له وهو في بطن أمه، وقدر له تعالى أسباباً لحصوله.

سادساً: إن المسلم لا يخاف من قطع رزقه ولا من الموت عند قيامه بما أوجبه الله تعالى عليه من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومن الجهاد بالنفس؛ لأنَّه يعلم أنه لن يصيِّبه إِلَّا مَا كتبَ اللهُ أَنْ يصيِّبَه، وأنَّ مَا لَمْ يَقْدِرْهُ تَعْالَى عَلَيْهِ فَلَنْ يَصيِّبَهُ وَلَوْ اجْتَمَعَ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ لِإِيقَاعِ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَقَدْ نَسَبَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْقِتَالِ:

منْ أَيْ يَوْمَيْ مِنَ الْمَوْتِ أَفْرَ
يَوْمَ لَمْ يَقْدِرْ أَمْ يَوْمَ قُدْرَ
يَوْمَ لَا قُدْرَ لَا أَرْهَبَهُ وَمِنْ الْمَقْدُورِ لَا يَنْجُوا الْحَذَرُ

الأصل الثالث: باب الوعد والوعيد:

توسط أهل السنة والجماعة في هذا الباب بين الوعيدية وبين المرجئة.

فالوعيدية يغلبون نصوص الوعيد على نصوص الوعد، ومنهم الخوارج الذين يرون أن فاعل الكبيرة من المسلمين كالزاني وشارب الخمر كافر مخلد في النار.

ومن عقائد الخوارج كذلك: أنهم يرون أن من وقع من ولادة الأمر في معصية من كبار الذنوب وجب الخروج عليه، وهذا خرجوا على الخليفة الراشد علي بن أبي طالب، وقتلوه – رضي الله عنه – (١)، وخرجوا على الدولتين

(١) قال أبو محمد ابن حزم في الفصل ٤/١٥٦، ١٥٧: «فَصَحَّ يَقِينًا لَا مُحِيدَ عَنْهُ صَوَابُ عَلِيٍّ فِي تَحْكِيمِ الْحَكَمَيْنِ وَالرَّجُوعِ إِلَى مَا أَوْجَبَهُ الْقُرْآنُ، وَهُوَ الَّذِي لَا يَجُوزُ غَيْرُهُ، وَلَكِنَّ أَسْلَافَ الْخَوَارِجِ كَانُوا أَعْرَابًا قَرَأُوا الْقُرْآنَ قَبْلَ أَنْ يَتَفَقَّهُوا فِي السُّنْنِ الثَّابِتَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَمْ يَكُنْ فِيهِمْ أَحَدٌ مِنَ الْفَقَهَاءِ، فَأَعْرَضُوا عَنْ سَائِرِ الصَّحَابَةِ، وَلَمْ يَقُعْ اخْتِيَارُهُمْ إِلَّا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ الرَّاسِبِيِّ – أَعْرَابِيٍّ بَوَالٍ عَلَى عَقِيبَهِ لَا سَابِقَةَ لَهُ وَلَا صَحَبَةَ وَلَا فَقِهَ وَلَا شَهَدَ اللَّهُ لَهُ بِخَيْرٍ قَطُّ – فَمَنْ أَضَلَّ مِنْ هَذِهِ سِرْتَهُ وَاخْتِيَارَهُ، وَلَكِنَّ هَذَا حَقٌّ مِنْ كَانَ أَحَدُ أَئْمَنَتْهُ (ذُو خَوْبِرْسَةِ) الَّذِي بَلَغَ ضَعْفَ عُقْلَهُ وَقَلْةَ دِيْنِهِ إِلَى تَحْوِيرِهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حُكْمِهِ وَالْإِسْتِدْرَاكِ عَلَيْهِ،

الأموية والعباسية، وحصل بسبب خروجهم حروب قتل فيها من قتل من المسلمين، وأشغلوها الخلافتين الأموية والعباسية عن حرب الكفار وعن فتح بلادهم.

ومن فرق الخوارج من يرى أن الإمام إذا وقع في كبيرة يكفر، وأن أفراد رعيته إذا لم ينكروا عليه ولم يخرجوا عليه يكفرون كذلك، ولذلك كفروا عامة المسلمين في كثير من العصور، وقتلوا منهم من استطاعوا قتله، حتى أنهم قتلوا النساء والأطفال.

والمُرجحة غالبًا نصوص الرجاء على نصوص الوعيد، فقالوا: إن الإيمان هو التصديق القلبي، وأن الأعمال ليست من الإيمان، فلا يضر مع الإيمان معصية، فالعاشي كالزاني وشارب الخمر لا يستحق دخول النار^(١)، وإيمانه

ورأى نفسه أورع من رسول الله صلى الله عليه وسلم، هذا وهو يقر أنه رسول الله إليه وبه اهتدى وبه عرف الدين ولو لاه لكان حماراً أو أضل» انتهى كلامه رحمة الله مختصرًا مع تعديل يسير لسوء طباعة الأصل المقول منه.

فهذه حال أصحاب الجهل المركب، وهم الجهال الذين يرون أنفسهم في كل مسائل العلم أو بعضها من العلماء المجتهدين - ولهذا تجد من سار على طريقة هؤلاء في هذه العصور في بعض مسائل الردة، كتكفير المعين يزدري العلماء ويستهون آراءهم، ويقول للعلماء: سيروا على طريقتي وخذلوا بما أقول وما أعتقد في هذه المسائل وإنما فأنتم ضالون، مع أنك تراه في جل أبواب الفقه كأبواب العبادات والبيوع والنكاح وغيرها يسأل أهل العلم، ويعده نفسه فيها من المقلدين، وهو بلا شك كذلك في جميع مسائل العلم، فضلاً عن الحكم على المعين بالكفر، الذي يحتاج إلى اجتهاد من وجهين، كما سيأتي في خاتمة فصل الكفر الأكبر - إن شاء الله تعالى - .

(١) وقريب من هذه العقيدة: ما يقوله كثير من العصاة المتسبسين إلى الإسلام ويعتقدونه، فتجد أحدهم يستكثر من المعاصي، فيترك كثيراً من الواجبات ويفعل كثيراً من المعاصي، ثم يتعلق ويختتح بأحاديث الوعد، كحديث حذيفة مرفوعاً: «من قال: لا إله إلا الله ختم له بها دخل الجنة» رواه أحمد (٢٣٣٢٤)، وهو حديث ضعيف، لانقطاعه، والرواية المتصلة منكرة، فيجبه عن قول

كإيمان أبي بكر وعمر رضي الله عنهم.

أما أهل السنة والجماعة فيرون أن المسلم إذا ارتكب معصية من الكبائر لا يخرج من الإسلام، بل هو مسلم ناقص الإيمان، ما دام لم يرتكب شيئاً من المكريات، فهو مؤمن بإيمانه فاسق بكبريته، وهو في الآخرة تحت مشيئة الله، إن شاء الله عفا عنه، وإن شاء عذبه حتى يظهره من ذنبه ثم يدخله الجنة، ولا يخلي في النار إلا من كفر بالله تعالى أو أشرك به.

فالإيمان عند أهل السنة: قول باللسان واعتقاد بالقلب، وعمل بالجوارح،
يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية.

هؤلاء بأمررين:

الأمر الأول: أن الإيمان إذا وجد في القلب حقيقة حمل العبد على فعل الواجبات وترك المحرمات، فكون الإنسان يعرض عن دين الله ولا يعمل به ويصر على معصية الله تعالى فهذا دليل على خلو قلبه من الإيمان، كما سيأتي عند الكلام على كفر الإعراض.

الأمر الثاني: أن هذا الحديث على فرض صحته، ومثله جميع أحاديث الوعد يجب أن يجمع بينها وبين نصوص الوعيد، فمن تعلق بنصوص الوعد - وهي نصوص الرجاء - وترك نصوص الوعيد فقد ضل، كما فعل المرجئة، وكذلك من تعلق بنصوص الوعيد وترك نصوص الرجاء فقد ضل أيضاً. فنقول لهذا العاصي المتعلق بنصوص الرجاء: يلزمك أن تجمع بين نصوص الرجاء وبين نصوص الوعيد، فيلزمك أن تجمع مثلاً، بين هذا الحديث الذي احتجت به وبين قوله تعالى: «وَمَنْ يَفْسُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَرَأَوْهُ جَهَنَّمُ خَدِيلًا فِيهَا» [النساء: ٩٣] وأن تجمع بينه وبين حديث «لا يدخل الجنة نمام» رواه البخاري (٦٠٥٦)، ومسلم (١٠٥)، فإن قلت: إن من قتل مسلماً مع أنه يقول لا إله إلا الله وختم له بها لا يدخل الجنة، ومن وقع في النيمية وأصر عليها وهو من المسلمين لا يدخل الجنة، فقد ناقضت قولك. ولذلك ينبغي للجاهل أن لا يقول في شرع الله ما لا علم له به، فإن هذا من كبائر الذنوب، ويجب على المسلم أن يعتقد ما دل عليه بمجموع النصوص في مرتكب الكبيرة، كما هو عقيدة أهل السنة والجماعة.

كما أن أهل السنة والجماعة يعتقدون أنه يجب على المسلمين السمع والطاعة في المعروف لمن تولى أمرهم من المسلمين، سواء تولى الحكم عن طريق الشورى، أو عن طريق القوة والغلبة، أو عن طريق تولية الحاكم الذي قبله له، أو استخلافه له.

ويعتقدون أنه يحرم الخروج عليه سواء كان تقىاً أو عاصياً، وأنه لا يجوز الخروج عليه حتى يروا كفراً بواحاً عندهم من الله فيه برهان، قال النووي: «أما الخروج عليهم وقتاً لهم فحرام بإجماع المسلمين، وإن كانوا فسقة ظالمين، وقد ظهرت الأحاديث بمعنى ما ذكرته، وأجمع أهل السنة أنه لا ينزعل السلطان بالفسق».

ومن الأدلة على تحريم الخروج على الأئمة الذين لم يحكم العلماء الراسخون في العلم بکفرهم:

ما رواه مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «عليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك، ومنشتك ومكرهك، وأثره عليك».

وما رواه البخاري ومسلم عن عبادة بن الصامت، قال: «بایعننا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في منشتنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا وأثره علينا، وأن لا ننزع الأمْرَ أهله»، قال: «إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان».

وما رواه مسلم عن نافع، قال: جاء عبد الله بن عمر إلى عبد الله بن مطیع^(١)

(١) العدوی القرشی، قال في التقریب: "له رؤیة، وكان أمیر من خرج من قريش على يزيد بن

حين كان من أمر الحرة ما كان زمن يزيد بن معاوية، فقال: اطرحوا لأبي عبد الرحمن وسادة. فقال: إني لم آتكم لأجلس، أتيتك لأحدثك حديثاً، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من خلع يدأ من طاعة لقي الله يوم القيمة لا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية».

وما رواه البخاري ومسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: «من كره من أميره شيئاً فليصبر عليه، فإنه ليس أحد من الناس خرج من السلطان شرّاً، فمات عليه إلا مات ميتة جاهلية».

وما رواه مسلم عن عوف بن مالك رضي الله عنه مرفوعاً: «خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم، وتصلّون عليهم ويصلّون عليكم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم» قالوا: قلنا: يا رسول الله، أفلأ ننابذهم عند ذلك؟ قال: «لا، ما أقاموا فيكم الصلاة، لا ما أقاموا فيكم الصلاة، ألا من ولي عليه والٍ فرآه يأتي شيئاً من معصية الله، فليكره ما يأتي من معصية الله، ولا ينزع عن يدأ من طاعة».

وما رواه مسلم عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إنه يستعمل عليكم أمراء فتعرفون وتنكرون، فمن كره فقد برأ، ومن أنكر فقد سلم، ولكن من رضي وتابع»، قالوا: يا رسول الله، ألا نقاتلهم؟ قال: «لا، ما صلوا» - أي من كره بقلبه وأنكر بقلبه -.

معاوية يوم الحرة".

الأصل الرابع: باب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم:

توسّط أهل السنة والجماعة في هذا الباب بين الشيعة وبين الخوارج.

فالشيعة - و منهم الرافضة - غلووا في حق آل البيت كعلي بن أبي طالب وأولاده - رضي الله عنهم - فادعوا أن علياً - رضي الله عنه - معصوم، وأنه يعلم الغيب، وأنه أفضل من أبي بكر وعمر، ومن غلطهم من يدعى الوهبيته.

والخوارج جفوا في حق علي - رضي الله عنه - فكفروه، وكفروا معاوية بن أبي سفيان - رضي الله عنها - وكفروا كل من لم يكن على طريقتهم.

كما أن الرافض جفوا في حق أكثر الصحابة، فسبوهم، وقالوا: إنهم كفار، وأنهم ارتدوا بعد النبي صلى الله عليه وسلم، حتى أبو بكر وعمر عند بعضهم كانوا كافرين، ولا يستثنون من الصحابة إلا آل البيت ونفراً قليلاً، قالوا: إنهم من أولياء آل البيت، كما أنهم يشتمون أمهات المؤمنين، وأفضل الصحابة، وعلى رأسهم أبو بكر وعمر علانية، لكنهم قد يترضون عنهم ويظهرون مواليتهم لهم تقرباً إلى أهل السنة ومخادعة لهم، لأن من عقائدهم عقيدة التقى، فيظهورون لأهل السنة خلاف ما يبطنون (١).

أما أهل السنة والجماعة فيحبون جميع أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم،

(١) قال الإمام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى ٢٨ / ٤٧٧ - ٤٧٩: «والرافضة كفّرت أبا بكر وعمر وعثمان وعامة المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان الذين رضي الله عنهم ورضوا عنه، وكفّروا جاهير أمة محمد صلى الله عليه وسلم من المتقدمين والمتاخرين، ولهذا يعاونون الكفار على الجمود من المسلمين، فهم أشد ضرراً على الدين وأهله، وأبعد عن شرائع الإسلام من الخوارج الحرورية، ولهذا كانوا أكذب فرق الأمة، ولهذا يستعملون التقى التي هي سبيلاً المنافقين واليهود، وهم يوالون اليهود والنصارى والشركين على المسلمين». انتهى كلامه بحروفه مختصرأً.

ويترضون عنهم، ويرون أنهم أفضل هذه الأمة بعد نبيها صلى الله عليه وسلم، وأن الله اختارهم لصحبة نبيه، ويمسكون عما حصل بينهم من التنازع، ويرون أنهم مجتهدون مأجورون، للمصيّب منهم أجران، وللمخطئ أجر واحد على اجتهاده، ويرون أن أفضلهم أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي -رضي الله عنهم أجمعين-، ويحبون آل بيت النبي صلى الله عليه وسلم^(١)، ويرون أن لهم حقين: حق الإسلام، وحق القرابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فيلو نهم، ويترضون عنهم.

(١) وهم أقاربه المؤمنون به، الذين تحرم عليهم الصدقة، وهم بنو هاشم، وبنو المطلب، وأزواجهم صلوا الله عليه وسلم.

الباب الأول

مِرَاتِبُ الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ

دين الله تعالى - الذي بعث به نبيه محمدًا صلى الله عليه وسلم، وأنزل به هذا القرآن العظيم، ولا يقبل من أحد بعد بعثة هذا النبي الكريم سواه، كما قال تعالى: ﴿وَمَن يَتَّبِعَ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِيرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥]، وكما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة^(١)، يهودي ولا نصراني، ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار» رواه مسلم - يتكون من ثلاثة مراتب، وهي:

١- الإسلام.

٢- الإيمان.

٣- الإحسان.

وهذه المراتب تشمل دين الله تعالى كله، بل إن كل واحدة من هذه المراتب عند الإطلاق - أي عند ذكر كل واحدة منها على حدة - تشمل دين الله تعالى كله، أما عند ذكر هذه المراتب مجموعة أو ذكر إحداها مقرونة بذكر الأخرى، كأن يذكر الإسلام والإيمان معاً، أو يذكر الإيمان والإحسان معاً، فإن كل واحدة

(١) أي أمة الدعوة، وهم الذين بعث النبي صلى الله عليه وسلم لدعوتهم.

منها تطلق حينئذ على شيء معين من مراتب الدين، وأفضلها حينئذ: الإحسان،
ثم الإيمان، ثم الإسلام.

وسأتناول كل مرتبة من هذه المراتب في فصل مستقل فيما يلي - إن شاء الله
تعالى -. .

الفصل الأول الإسلام

لإطلاق لفظ الإسلام في الشع حالتان:

الحالة الأولى: أن يطلق على الأفراد غير مقتربن بذكر الإيمان، فهو حينئذ يراد به الدين كله أصوله وفروعه، من اعتقادات وأقوال وأفعال، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ إِلَّا إِسْلَامٌ﴾ [آل عمران: ١٩]، وكما قال جل وعلا: ﴿الَّيْوَمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيَنَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمْ إِلَيْسَلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، وكما قال عز وجل: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ عِيرَ إِلَيْسَلَامَ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِيرِ﴾ [آل عمران: ٨٥]، فدللت هذه النصوص على أن الإسلام عند ذكره مفرداً يشمل الدين كله.

الحالة الثانية: أن يذكر الإسلام مقوتاً بذكر الإيمان، فيراد به حينئذ: جميع الأفعال والأقوال الظاهرة، كما في قوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ إِمَانًا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَا كُنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلُ إِلَيْمَنْ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤]، وكما في حديث عمر المشهور عند مسلم، حين سأله جبريل النبي صلى الله عليه وسلم عن الإسلام؟ فذكر الشهادتين، والصلوة، والصيام، والزكاة، والحج، وكلها من أعمال الجوارح، ثم لما سأله عن الإيمان، ذكر الأمور الاعتقادية، ثم لما سأله عن الإحسان ذكر تحسين الظاهر والباطن، وكما في حديث سعد بن أبي وقاص، لما قال للنبي صلى الله عليه وسلم: يا رسول الله مالك لا تعطي فلاناً؟، فو الله إني لأراه مؤمناً، فقال صلى الله عليه وسلم: «أو مسلماً» متفق عليه، أي أنه لم تطلع

على إيمانه، وإنما اطلعت على إسلامه من الأعمال الظاهرة.

وشرائع الإسلام كثيرة جداً، منها أركانه، ومنها: الجهاد، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وجميع ما يجب أو يستحب فعله من الأقوال، ومن أعمال الجوارح، ويدخل في ذلك ترك المحرمات من الأقوال والأفعال، إذا تركها العبد ابتغاء وجه الله تعالى.

وأركان الإسلام - وهي أسسه التي يبني عليها، وتعد أساساً لبقية شرائمه - خمسة، كما جاء في سنة النبي صلى الله عليه وسلم، وهذه الأركان هي:

الركن الأول: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله.

الركن الثاني: إقامة الصلاة.

الركن الثالث: إيتاء الزكاة.

الركن الرابع: صيام رمضان.

الركن الخامس: حج بيت الله الحرام.

ومن الأدلة على أن هذه الأركان الخمسة أركان للإسلام: حديث جبريل السابق، وما رواه البخاري ومسلم عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكوة، وصوم رمضان، والحج».

الفصل الثاني الإيمان

للفظ الإيمان في الشرع إطلاقان:

الإطلاق الأول: أن يطلق على الأفراد، فيذكر غير مقتن بذكر الإسلام،
فيراد به حينئذ الدين كاملاً (الاعتقادات، والأقوال، والأعمال).

ومن الأدلة على ذلك: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلَيَّتْ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمَمَّا رَزَقَنَاهُمْ يُسْفِقُونَ﴾ ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًا لَّهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [الأفال: ٤-٢]، وما رواه البخاري ومسلم
عن ابن عباس - رضي الله عنها - أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لوفد عبد
القيس: «أمركم بأربع: الإيمان بالله، وهل تدررون ما الإيمان بالله؟ شهادة أن لا إله إلا
الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وأن تعطوا الخمس من المغن»،
وما رواه البخاري ومسلم عن أبي هريرة مرفوعاً: «الإيمان بضع وسبعون شعبة،
أعلاها قول لا إله إلا الله، وأدنىها إماتة الأذى عن الطريق، والحياة شعبة من
الإيمان» متفق عليه.

- فذكر الله تعالى في الآية السابقة اتصف المؤمنين بالوجل عند ذكر الله تعالى -
وهو الخوف -، وذكر فيها زيادة إيمانهم القلبي عند تلاوة القرآن عليهم، والإيمان
القلبي هو التصديق، فهو يشمل الاعتقاد كله، وذكر فيها: اتصف المؤمنين بالتوكل
على الله تعالى، والخوف والتوكيل من أعمال القلوب.

والحديثان ذكر فيهما كثيراً من الأقوال، وأعمال الجوارح.

فهذه النصوص تدل بمجموعها على أن الإيمان عند ذكره غير مقرر بذكر الإسلام يشمل الدين كله، فيشمل كل طاعة، سواء كانت من أعمال القلوب أو من أعمال اللسان، أو من أعمال الجوارح، بل ويشمل ترك المحرم والمكروه إذا قصد به وجه الله تعالى، وتسمى هذه الأعمال «شعب الإيمان»، كما في حديث أبي هريرة السابق.

والإيمان بهذا الإطلاق «قول باللسان، واعتقاد بالجذن، وعمل بالجوارح»، فهو قول ونية وعمل، والعمل ركن في الإيمان لا يصح الإيمان إلا به، وهذا كله مجمع عليه بين أهل السنة والجماعة، فمن ترك العمل بجميع ما أوجبه الله تعالى، فقد خرج من الإيمان بالكلية، وأصبح من عداد الكافرين بالإجماع.

وعليه فإن من ذهب إلى أن العمل ليس بركن في الإيمان، وإنما هو من كمال الواجب أو المستحب قد أخطأ في ذلك خطئاً بيناً، وخالف ما دلت عليه النصوص الشرعية وما أجمع عليه أهل السنة والجماعة كما سبق، وقال بقول من أقوال «مرجئة الفقهاء» (١).

(١) مرجئة الفقهاء يقولون: إن الإيمان هو التصديق بالقلب والنطق باللسان فقط، ويررون أن الأعمال إنما هي شرائع الإيمان، فهو سبب لها، لكنها ليست لازمة له، فليس شرطاً لصحته ولا جزءاً من ماهيته، ولهذا يرون أن الإيمان لا يتضليل، وإن كانوا يرون أن من توفاه الله جل وعلا وهو مصر على كبيرة من كبائر الذنوب أنه يعذب في الآخرة إن لم يعف الله تعالى عنه.

وما ينبغي التنبيه عليه أن أكثر المسائل التي خالف فيها مرجئة الفقهاء الخلاف فيها لفظي، وما كان منها غير لفظي، كقولهم: إن تارك جنس العمل لا يكفر، لأن العمل عندهم ليس شرط صحة للإيمان، وكقولهم: إن الكفر لا يكون بالقول ولا بالفعل حتى يصاحب كفر

الإطلاق الثاني للإيمان: أن يطلق الإيمان مقررناً بذكر الإسلام، فحيثئذ يفسر الإيمان بالاعتقادات الباطنة، كما في قوله تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ إِنَّ الْأَنْسَنَ لَفِي حُسْنٍ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا

قلبي، فخلافهم وقولهم في هذه المسألة ليس كقول جهم، ومن تبعه من غلاة المرجئة الذين يقولون: إن الإيمان يكون بالمعرفة وحدها، وأن المcr على كبار الذنوب من الموحدين، لا يعذب في الآخرة، ولا يدخل النار أبداً. وليس كقول أبي موسى الماتريدي المتوفى سنة ٣٢٣ هـ ومن تبعه من غلاة المرجئة الذين يقولون: إن الإيمان يكون بالاعتقاد وحده.

قال الإمام ابن تيمية في كتاب الإيمان ص ٢٦٢ – وهو في مجموع الفتاوى ٧/٢٩٧: «وما ينبغي أن يعرف أن أكثر التنازع بين أهل السنة في هذه المسألة هو نزاع لفظي، وإن فالقائلون بأن الإيمان قول من الفقهاء، كhammad بن أبي سليمان – وهو أول من قال ذلك – ومن اتبعه من أهل الكوفة وغيرهم، متتفقون مع جميع علماء السنة على أن أصحاب الذنوب داخلون تحت اللدم والوعيد، وإن قالوا: إن إيمانهم كامل، كإيمان جبريل، فهم يقولون: إن الإيمان بدون العمل المفروض ومع فعل المحرمات يكون صاحبه مستحقاً للدم والعقاب، كما تقوله الجماعة، ويقولون أيضاً: بأن من أهل الكبار من يدخل النار، كما تقوله الجماعة... ولكن الأقوال المنحرفة قول من يقول بتخليدهم في النار، كالخوارج والمعتزلة، وقول غلاة المرجئة، الذين يقولون: ما نعلم أن أحداً منهم يدخل النار، بل تقى في هذا كله، وحكى عن بعض غلاة المرجئة: الجزم بال Neville العام، وقال الإمام ابن تيمية أيضاً كما في المرجع نفسه ص ٣٤٥ – وهو في مجموع الفتاوى ٧/٣٩٤: «دخل في إرجاء الفقهاء جماعة هم عند الأمة أهل علم ودين، وهذا لم يكفر أحد من السلف أحداً من مرحلة الفقهاء، بل جعلوا هذا من بدع الأقوال والأفعال، لا من بدع العقائد، فإن كثيراً من النزاع فيها لفظي، لكن اللفظ المطابق للكتاب والسنـة هو الصواب». وبعض أهل العلم كالذهبـي وأبن أبي العز يرون أن خلاف مرحلة الفقهاء لفظي، والأقرب أن بعضه معنوي، ولكن ليس كقول غلاة الجهمية، كما سبق. ينظر: أصول الدين عند أبي حنيفة ص ٤٥٥-٤٥٨.

ولذلك فإنه ينبغي أن لا يجعل الخلاف في هذه المسائل سبباً للفرقـة والتشاحن والعداوة بين أهل السنة، وإنما يجب على أهل العلم من أهل السنة بيان الحق في هذه المسائل لمن أخطأ فيها وسلك فيها مسلك مرحلة الفقهاء، يبينون لهم ذلك بالحكمة والمواعظـة الحسنة، كما أمرهم ربـهم جـلـ وعلاـ والله المستـعانـ.

﴿بِالصَّبَرِ﴾ [العصر: ١-٣]، فذكر الإيمان، ثم ذكر بعده الأعمال، وهي التي تدخل في الإسلام، وكحديث جبريل السابق.

وأركان الإيمان ستة، هي:

الركن الأول: الإيمان بالله تعالى.

ويشمل هذا الركن: الإيمان بوجوده تعالى، واعتقاد وحدانيته في ربوبيته، وألوهيته، وأسمائه وصفاته. وسيأتي الكلام على هذا الركن بالتفصيل في الباب الثاني – إن شاء الله تعالى –.

الركن الثاني: الإيمان بملائكة الله تعالى.

والإيمان بملائكة – عليهم السلام – يتضمن أربعة أمور:

الأمر الأول: الإيمان بوجودهم، وأنهم أجسام نورانية – أي خلقهم الله من نور –، وأنهم عباد الله مكرمون، لا يعصون الله ما أمرهم، ويفعلون ما يؤمرون، خلقهم الله تعالى لعبادته وطاعته، وأنهم مشفقون من الله – أي يخافون عذابه –، كما قال تعالى ردًا على من زعم أن الملائكة بنات له تعالى: ﴿وَقَالُوا أَنْخَذَ الرَّحْمَنُ ولَدًا سُبْحَنَهُ، بَلْ عِبَادٌ مُّكَرَّمُونَ﴾ [٢١] لَا يَسْتَقِونَهُ، بِالْقَوْلِ وَهُم بِأَمْرِهِ، يَعْمَلُونَ ﴿٢٧﴾ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ أَرْضَى وَهُم مِّنْ خَشِيتِهِ، مُشْفِقُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٦-٢٨].

الأمر الثاني: الإيمان بمن علمنا اسمه منهم باسمه، كجبريل، وميكائيل، وإسرافيل، ورضوان، ومالك، ومن لم نعلم اسمه نؤمن بهم إجمالاً، فنؤمن بأن الله ملائكة غير من سُمِّيَ لنا، منهم من ذكر عمله، ومنهم من لم يذكر لنا عمله.

ونؤمن أيضاً بأن عدد الملائكة كثير جداً، فقد روى البخاري ومسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصة المعراج، أنه النبي صلى الله عليه وسلم ذكر استفتاح جبريل - عليه السلام - السماء السابعة، ثم قال: «فتح لنا، فإذا أنا ببابراهيم - عليه السلام - مسندأً ظهره إلى البيت المعمور، وإذا هو يدخله كل يوم سبعون ألف ملك لا يعودون إليه» متفق عليه.

الأمر الثالث: الإيمان بما علمنا من صفات الملائكة، فقد أخبرنا جل وعلا أنه جعل لهم أجنحة، قال تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلّٰهِ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَائِكَةَ رُسُلاً أُولَئِنَّ أَجْنِحَةَ مَثْنَى وَتَلْكَثَ وَرَبِيعَ﴾ [فاطر: ۱]، وثبت في السنة أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى جبريل عليه السلام على صفتة التي خلق عليها، رأه منهبطاً من السماء، سادداً عظماً خلقه ما بين السماء إلى الأرض. متفق عليه.

وثبت عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «رأيت جبريل عند سدرة المتهى، وعليه ستة جناح، يتشر من ريشه التهاويل: الدر والياقوت».

وقد يتحول الملك بأمر الله تعالى إلى هيئة رجل، كما قال تعالى عن جبريل عليه السلام لما أرسله تعالى إلى مريم - رضي الله عنها - : ﴿فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحًا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَّارًا سَوِيًّا﴾ [مريم: ۱۷]، وكما جاء الملائكة إلى إبراهيم ولوط عليهم السلام على صورة بشر، وكما جاء جبريل على صورة رجل شديد سواد الشعر إلى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله، ليعلم هذه الأمة أمر دينها.

الأمر الرابع: الإيمان بما علمنا من أعمال الملائكة عليهم السلام:

الملائكة - عليهم السلام - ينفذون ويدبرون ما أمرهم ربهم جل وعلا بتنفيذها وتدبيره، كما قال تعالى: ﴿فَالْمُدَبِّرَاتُ أَمْرًا﴾ [النازعات: ۵]، وهم أعظم جنود الله

تعالى، وهم رسول الله وسفراؤه بينه وبين عباده، ينزلون بالأمر من عنده في أقطار العالم، ويصعدون إليه بالأمر.

ومن الأعمال الموكلة إلى بعض الملائكة عليهم السلام:

١- أوكل إلى جبريل عليه السلام: وحي الله تعالى، والذي به حياة القلوب، فالله تعالى يرسله به إلى الأنبياء والرسل، كما قال تعالى عن نزوله عليه السلام بالقرآن: ﴿نَزَّلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴾١٩٣﴿ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِّرِينَ ﴾١٩٤﴿ يُلَسِّانِ عَرِيفِيَّتِيْنِ ﴾١٩٥﴿ [الشعراء: ١٩٣-١٩٥].

٢- أوكل إلى إسرافيل عليه السلام: النفح في الصور لقيام الساعة، وبعث الخلق، فينفح فيه مرتين، فينفح فيه النفخة الأولى، فيصعق الناس الذين تدركهم الساعة وهم أحيا، فيما يموتون لشدة هذا الصوت، ثم ينفح فيه أخرى، فإذا هم قيام ينظرون، فترجع كل روح إلى بدنها الذي كانت تعمره في الدنيا.

وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «كيف أنعم وصاحب الصور قد التقمه، وحنى جبهته، ينتظر متى يؤمر أن ينفح».

٣- أوكل إلى بعض الملائكة: عمارة السماوات بالصلوة والتسبيح، كما قال تعالى: ﴿وَلَهُ مَنِ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنِ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكِبُرُونَ عَنِ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ ﴾١١٦﴿ يُسَيِّحُونَ الْيَلَّا وَاللَّهَارَ لَا يَفْتَرُونَ ﴾١١٧﴾ [الأنبياء: ١٩-٢٠]، وكما في حديث حكيم بن حزام السابق.

٤- أوكل إلى بعض الملائكة: حفظ أعمال العباد وتسجيلها، فقد وكل تعالى بكل شخص ملكين أحدهما يكتب الحسنات، والثاني يكتب السيئات، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا إِلَيْنَاهُ نَعْلَمُ مَا تُوسِّعُ بِهِ نَفْسُهُ وَمَنْ أَقْرَبَ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ﴾١١٨﴾ إذ

﴿يُنَلِّقُ الْمُتَقْيَانَ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشَّمَالِ قَعِيدٌ ﴾^{١٨} ﴿مَا يَكِفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَيْدٌ﴾^{١٩}

[الأنفطار: ١٠-١٢].

٥- أوكل إلى بعض الملائكة: قبض الأرواح، فقد أوكل تعالى إلى ملك الموت قبض الأرواح، وله أعونان من ملائكة الرحمة ينزلون عند خروج روح المؤمن، فيستخرج ملك الموت روحه برفق، ثم يأخذها منه أعونانه هؤلاء، فيحنطونها بحنوط من الجنة، ويكتفونها بكفن من الجنة، وله أعونان من ملائكة العذاب، ينزلون معه عند قبض روح العبد العاصي لله تعالى، فيستخرج ملك الموت روحه بشدة وقوه، ويتألم صاحبها ألمًا كبيرًا، ولكنه لا يستطيع الحراك ولا الكلام، ثم يأخذها منه أعونانه هؤلاء، فيحنطونها بحنوط من النار، ويكتفونها بكفن من النار، وقد ذكر ذلك مجملًا في كتاب الله، كما في قوله تعالى: «الَّذِينَ تَوَفَّهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَالِمَى أَنْفُسِهِمْ فَأَلْقَوْا سَلَرَ مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِنْ سُوءٍ بَلَى إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ»^{٢٠} فادخلوا أبواب جهنم خليلين^{٢١} فيها فليس مثوى المتكبرين^{٢٢} وقيل للذين آتقو ماذا أنزل ربكم قالوا خيرًا للذين أحسنوا في هذه الدنيا حسنة ولدار الآخرة خير ولهم دار المتقين^{٢٣} جنت عدن يدخلونها بحرى من تحتها الانهار لهم فيما يشاءون^{٢٤} كذلك يجزى الله المتقين^{٢٥} الَّذِينَ تَوَفَّهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَيِّبُونَ يَقُولُونَ سَلَمٌ عَلَيْكُمْ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ إِمَّا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ»^{٢٦} [النحل: ٣٢-٢٨]، وكما في قوله تعالى: «حَقَّ إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ تَوَفَّهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ»^{٢٧} [الأعراف: ٦١]، وذكر ذلك مفصلاً في السنة، كما في حديث البراء وغيره.

٦- أوكل إلى بعض الملائكة: خزانة الجنة، كما قال تعالى: «وَسِيقَ الَّذِينَ أَتَقَوْا رَهْبَمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمِّرًا حَقَّ إِذَا جَاءَهُوَهَا وَفُتُحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلَمٌ عَلَيْكُمْ طَبِّتُمْ فَادْخُلُوهَا خَلِيلِينَ»^{٢٨} [الزمر: ٧٣].

وأوكل إلى بعضهم: خزانة النار، ورئيسهم مالك - عليه السلام -، كما قال تعالى: «وَقَالَ الَّذِينَ فِي النَّارِ لِخَزَنَةِ جَهَنَّمَ أَدْعُوا رَبَّكُمْ يُخَفِّفُ عَنَّا يَوْمًا مِنَ الْعَذَابِ» [غافر: ٤٩]، وقال تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوَّا أَنفُسَكُمْ وَاهْلِكُمْ نَارًا وَقُوْدُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَئِكَةٌ غَلَاطٌ شَدَادٌ لَا يَعْصُمُونَ اللَّهُ مَا أَمْرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمِرُونَ» [التحريم: ٦]، وقال تعالى مخبراً عن مخاطبة أهل النار لرئيس خزنتها عليه السلام: «وَنَادَوْا يَمَكِّلُ لِيَقْضِي عَلَيْنَا رَبُّكُمْ قَالَ إِنَّكُمْ مَكِثُونٌ» [الزخرف: ٧٧].

٧- أوكل إلى بعض الملائكة: سؤال الميت في قبره، فقد ثبت في السنة أن الميت إذا وضع في قبره جاءه ملكان، فيسألانه عن ربه، وعن دينه، وعن نبيه، فإن كان هذا الميت صالحاً أجاب جواباً حسناً، وإن كان من أهلسوء قال: «هاه، هاه، لا أدرى»، فيعدب عند ذلك في قبره، كما ثبت ذلك في سنة النبي صلى الله عليه وسلم.

وهناك أعمال أخرى كثيرة للملائكة - عليهم السلام - كحضور مجالس الذكر، وحفظ العبد، ونفخ الروح في الجنين، وكتابة رزقه، وعمله، وأجله، وشقيه هو أو سعيد، وتبلیغ النبي صلى الله عليه وسلم عن أمته السلام، وغير ذلك مما يطول الكلام بذكره.

الركن الثالث من أركان الإثبات: الإيمان بكتاب الله تعالى التي أنزلها على أنبيائه ورسله.

والإيمان بالكتب يتضمن أربعة أمور:

الأمر الأول: الإيمان بأنه تعالى أنزل إلى كلنبي ورسول كتاباً، كما قال تعالى: «لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا إِلَيْبِنْتَ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ» [الحديد: ٢٥]، وقال سبحانه وتعالى: «فُلُوْنَاءِ أَمَنَكَ بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا» إلى

قوله تعالى: «وَمَا أُوتِيَ الْأَئِمَّةُ مِنْ رَبِّهِمْ لَا مُفْرِقٌ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ» [البقرة: ١٣٦]، والإيمان بأن هذه الكتب كلها كلام الله تعالى، تكلم بها الباري جل وعلا حقيقة، كما شاء، وعلى الوجه الذي أراد، فمنها المسماع منه من وراء حجاب، بدون واسطة، ومنها ما يسمعه منه الرسول الملكي، ويأمره بتبلغه إلى الرسول البشري، كما قال تعالى: «وَمَا كَانَ لِشَرِّيْرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَائِيْجَابٍ أَوْ مِنْ سَلَّمَ رَسُولًا فَيُوحِيْ
بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلَىٰ حَكِيمٌ» [الشورى: ٥١].

الأمر الثاني: الإيمان بما علمنا اسمه من كتب الله تعالى التي أنزلها على رسله باسمه، كالقرآن الذي أنزل على رسولنا محمد صلى الله عليه وسلم، والكتوراة التي أنزلت على موسى عليه السلام، والإنجيل الذي أنزل على عيسى عليه السلام، والزبور الذي أنزل على داود عليه السلام، وصحف إبراهيم - عليه السلام -، أما ما لم نعلم اسمه من كتب الله تعالى فنؤمن به على وجه الإجمال، فنؤمن أن الله تعالى أنزل إلى كل رسول كتاباً، كما سبق في الأمر الأول.

الأمر الثالث: يجب أن نصدق بأن كل ما ثبت أنه من كلام الله تعالى الذي أنزله في كتبه حق، وأن جميع ما هو موجود الآن من كتب الله تعالى السابقة للقرآن قد دخلها التحرير والتغيير، لأن الله تعالى لم يتکفل بحفظها من ذلك، وقد أخبرنا جل وعلا أن بعض من سبقنا غيروا كتبهم وحرفوها، كما قال تعالى: «فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْثُرُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَسْتَرُوا بِهِ
ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَّهُمْ مِمَّا كَنَّبْتُ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ» [البقرة: ٧٩]

أما القرآن الكريم، فإن الله تعالى حفظه من أي تحرير أو تبديل، كما قال جل وعلا: «إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْكِتَابَ كَرَوِيْنَا لَهُ لَحْفَظُونَ» [الحجر: ٩].

الأمر الرابع: يجب على كل أمة أن تعمل بالكتاب الذي أنزله الله إليها، ومن ذلك أنه يجب على أمة محمد صلى الله عليه وسلم أن تعمل بهذا القرآن العظيم، كما أنه بعد نزول هذا القرآن العظيم نسخ جميع ما في الكتب السابقة، فيجب على أتباع الديانات السماوية السابقة بعد نزوله أن يعملا بها فيه، كما قال جل وعلا: ﴿وَرَحْمَتِي وَسَعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَقْرَئُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُم بِإِيمَانِنَا يُؤْمِنُونَ﴾ (١٥٦) الَّذِينَ يَتَّقِعُونَ عَلَى الرَّسُولِ الَّذِي أَمَّا بَرِّيَ الَّذِي يَجْدُو نَفَقَهُ مَكْثُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَحِلُّ لَهُمْ أَطْبَيْتَ وَيَحِرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبِيثَ وَيَضْعُعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَأَلْعَذَنَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّزُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا التُّورَ الَّذِي أُنْزَلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (١٥٧) قُلْ يَكَانُوا أَنَّا شَاءَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْكِمُ وَيُمِيتُ فَقَاتِلُوا إِنَّمَا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ الَّتِي أَلْأَمَمَ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلَمَنَتِهِ وَأَتَّبَعَهُ لَمَّا كُنْتُمْ تَهْتَدُونَ﴾ (١٥٨) [الأعراف: ١٥٦-١٥٨]، فلا يجوز لأحد من العالمين بعد نزول هذا القرآن الكريم أن يعمل بشيء من كتب الله تعالى سوى هذا القرآن العظيم، فمن عمل بشيء منها فعمله باطل وضلال، لأنه عمل بكتاب مبدل ومنسوخ.

الركن الرابع من أركان الإيمان: الإيمان برسل الله تعالى وأنبيائه عليهم الصلاة والسلام، وهو يتضمن ثلاثة أمور:

الأمر الأول: الإيمان بأن الله تعالى بعث في كل أمة رسولاً، يدعوهم إلى التوحيد، وينهاهم عن الشرك، أو لهم نوح وآخرهم محمد صلى الله عليه وسلم، وأنهم بشر أرسلهم الله تعالى رحمة للعالمين، ولإقامة الحجة عليهم، وأنهم صادقون فيما بلغوا عن الله تعالى، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ

أَعْبَدُوا أَللّٰهَ وَأَجْحَنُوا أَلَّطَاغُوتَ ﴿النحل: ٣٦﴾، وكما قال تعالى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كُمَّا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّنَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿رَسُولًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِّرِينَ لِتَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرَّسُولِ﴾ [النساء: ١٦٥-١٦٣].

الأمر الثاني: الإيمان بمن ذكرت لنا أسماؤهم من رسل الله وأنبيائه باسمه، كأولي العزم من الرسل، وهم نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ومحمد، وكإدريس، ويونس، وداود، وسليمان، وزكرياء، ويحيى، وغيرهم صلاة الله وسلامه عليهم، ومن لم يذكر اسمه منهم نؤمن بهم على وجه الإجمال، فنؤمن بأن الله أنبياء ورسلًا سوى من ذكرت لنا أسماؤهم، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّنْ قَبْلِكَ مِنْهُمْ مَنْ قَصَصْنَا عَلَيْكَ﴾ [غافر: ٧٨]، وقد جاء في حديث صحيح: أن عدد رسل ربى عز وجل تعالى وتقديس: ثلاثة وخمسة عشر رسولا.

الأمر الثالث: أن عقيدة رسل الله تعالى واحدة، أما شرائعهم فمختلفة في تفصيلات أحكامها، كما قال تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شَرِيعَةً وَمِنْهَا جَاء﴾ [المائدة: ٤٨].

ويجب على جميع أهل الأرض إنسهم وجنهم بعدبعثة خاتم المرسلين نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، أن يتبعوا شريعته، التي بعثه الله تعالى وتقديس بها إليهم، كما قال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا أَلَّذِي لَهُ مُلْكُ الْأَرْضِ وَالْأَرْضُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْكِمُ وَيُبَيِّنُ فَمَنْ مُؤْمِنٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ أَلَّا يَمِنَ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَتِهِ وَأَتَيَعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهَتَّدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨]، كما أنه يجب على كل أمة اتباع نبيها، إلا أنه بعدبعثة النبي صلى الله عليه وسلم نسخت جميع الشرائع السابقة، فيجب على جميع العالمين بعدبعثة صلى الله عليه وسلم أن يتبعوه، ويتركوا الشريعة السابقة التي بعث بهانبي قبله؛ للأية السابقة،

ولقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعَ عَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِيرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥]، ولما سبق ذكره عند الكلام على الكتب، ولما روى مسلم عن أبي هريرة، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني، ثم يموت، ولم يؤمن بالذى أرسلت به، إلا كان من أصحاب النار».

الركن الخامس من أركان الإيمان: الإيمان باليوم الآخر.

والإيمان باليوم الآخر يدخل فيه: الإيمان بكل ما يكون بعد الموت، وهو يتضمن أموراً، أهمها:

الأمر الأول: فتنة القبر، وذلك بسؤال الملائكة للميت في قبره عن دينه، وربه، ورسوله، كما سبق بيانه عند الكلام على الملائكة، وكما سيأتي في حديث البراء قريباً - إن شاء الله تعالى -.

الأمر الثاني: نعيم القبر وعذابه.

وقد وردت نصوص كثيرة في بيان عذاب القبر ونعيمه، ومن هذه النصوص:

حديث البراء - وهو حديث صحيح - ذكرت فيه أكثر تفاصيل عذاب القبر ونعيمه، فقد روى الإمام أحمد وغيره عن البراء بن عازب - رضي الله عنهما - قال: خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حنazaة رجلاً من الأنصار، فانتهينا إلى القبر، ولما يُلْحَدُ، فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم، وجلسنا حوله، كأن على رؤوسنا الطير، وفي يده عودٌ ينكُثُ به في الأرض، فرفع رأسه، فقال: «استَعِدُوا بالله مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ». مرتين أو ثلاثة، ثم قال: «إِنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ إِذَا كَانَ فِي انقطاعٍ من

الدّنيا وَإِقْبَالٍ مِنَ الْآخِرَةِ، نَزَلَ إِلَيْهِ مَلَائِكَةٌ مِنَ السَّمَاءِ بِيَضُّ الْوُجُوهِ، كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الشَّمْسُ، مَعَهُمْ كَفَنٌ مِنْ أَكْفَانِ الْجَنَّةِ، وَحَنُوطٌ مِنْ حَنُوطِ الْجَنَّةِ، حَتَّى يَجْلِسُوا مِنْهُ مَدَّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَحْيِيُهُ مَلَكُ الْمَوْتِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - حَتَّى يَجْلِسَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَيَقُولُ: أَيْتُهَا النَّفْسُ الطَّيِّبَةُ، أَخْرُجِي إِلَى مَغْفِرَةِ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانَ».

قال: «فَتَخْرُجُ تَسِيلُ كَمَا تَسِيلُ الْقَطْرَةُ مِنْ فِي السَّقَاءِ، فَيَأْخُذُهَا، فَإِذَا أَخْذَهَا لَمْ يَدْعُهَا فِي يَدِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ حَتَّى يَأْخُذُهَا، فَيَجْعَلُهَا فِي ذَلِكَ الْكَفَنِ، وَفِي ذَلِكَ الْحَنُوطِ، وَيَخْرُجُ مِنْهَا كَأَطْيَبِ نَفْحَةٍ مِسْكٍ وَجَدَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ».

قال: «فَيَصْعَدُونَ بِهَا، فَلَا يَمْرُونَ - يَعْنِي بِهَا - عَلَى مَلَائِكَةٍ إِلَّا قَالُوا: مَا هَذَا الرَّوْحُ الطَّيِّبُ؟! فَيَقُولُونَ: فَلَانُ بْنُ فَلَانٍ، بِأَحْسَنِ أَسْمَائِهِ الَّتِي كَانُوا يُسَمُّونَهُ بِهَا فِي الدّنيا، حَتَّى يَنْتَهُوا بِهَا إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَسْتَفْتِحُونَ لَهُ، فَيَفْتَحُ لَهُمْ، فَيُشَيِّعُهُمْ مِنْ كُلِّ سَمَاءٍ مُقْرَبُوْهَا إِلَى السَّمَاءِ الَّتِي تَلِيهَا، حَتَّى يُنْتَهُوا بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: اكْتُبُوا كِتَابَ عَبْدِي فِي عِلَيْنَ، وَأَعِيدُوهُ إِلَى الْأَرْضِ، فَإِنِّي مِنْهَا خَلَقْتُهُمْ، وَفِيهَا أَعِيدُهُمْ، وَمِنْهَا أَخْرِجُهُمْ تَارَةً أُخْرَى».

قال: «فَعَادَ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ، فَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ، فَيَجْلِسَانِيهِ، فَيَقُولُانِ لَهُ: مَنْ رَبِّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّي اللَّهُ، فَيَقُولُانِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: دِينِي الْإِسْلَامُ، فَيَقُولُانِ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بَعَثَ فِيْكُمْ؟ فَيَقُولُ: هُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَقُولُانِ لَهُ: وَمَا عِلْمُكَ؟ فَيَقُولُ: قَرَأْتُ كِتَابَ اللَّهِ، فَأَمْنَتُ بِهِ وَصَدَّقْتُ، فَيَنْادِي مُنَادِي مِنَ السَّمَاءِ: أَنْ صَدَقَ عَبْدِي، فَأَفْرِشُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَأَلِسُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَافْتَحُوهُ لَهُ بَابًا إِلَى الْجَنَّةِ».

قال: «فَيَأْتِيهِ مِنْ رُوْحِهَا وَطَيِّبِهَا، وَيُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ مَدَّ بَصَرِهِ».

قال: «وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ حَسَنُ الْوَجْهِ، حَسَنُ الثِّيَابِ، طَيِّبُ الرِّيحِ، فَيَقُولُ: أَبْشِرْ
بِالذِّي يَسْرُكَ، هَذَا يَوْمُكَ الَّذِي كُنْتَ تُوعَدُ، فَيَقُولُ لَهُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَوَجْهُكَ الْوَجْهُ
يَحْيِي ءَبْلَخَيْرٍ، فَيَقُولُ: أَنَا عَمَلُكَ الصَّالِحُ، فَيَقُولُ: رَبُّ أَقْمَ السَّاعَةَ حَتَّى أُرْجَعَ إِلَى
أَهْلِي وَمَالِي».

قال: «وَإِنَّ الْعَبْدَ الْكَافِرَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا وَإِقْبَالٍ مِنَ الْآخِرَةِ،
نَزَّلَ إِلَيْهِ مِنَ السَّمَاءِ مَلَائِكَةٌ سُودُ الْوُجُوهِ، مَعَهُمُ الْمُسْوَحُ، فَيَجْلِسُونَ مِنْهُ مَدَّ
الْبَصَرِ، ثُمَّ يَحْيِي ءَمَلَكُ الْمَوْتِ حَتَّى يَجْلِسَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَيَقُولُ: أَيْتُهَا النَّفْسُ الْخَبِيثُ،
اُخْرُجْ جِيْ إِلَى سَخَطِ مِنَ اللهِ وَغَضَبِ».

قال: «فَنَفَرَ قُ في جَسَدِهِ، فَيُتَنزَّعُهَا كَمَا يُتَنزَّعُ السُّفُودُ مِنَ الصُّوفِ الْمُبْلولِ،
فِي أَخْدُهَا، فَإِذَا أَخْدَهَا لَمْ يَدْعُوهَا فِي يَدِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ حَتَّى يَجْعَلُوهَا فِي تِلْكَ الْمُسْوَحِ،
وَيَخْرُجُ مِنْهَا كَأَنَّهُ رِيحٌ جِيفَةٌ وُجِدَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، فَيَصْعَدُونَ بِهَا، فَلَا
يَمْرُونَ بِهَا عَلَى مَلَأِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَّا قَالُوا: مَا هَذَا الرَّوْحُ الْخَبِيثُ؟ فَيَقُولُونَ: فَلَانُ
بْنُ فَلَانٍ، بِأَقْبِحِ أَسْمَائِهِ الَّتِي كَانَ يُسَمَّى بِهَا فِي الدُّنْيَا، حَتَّى يَتَنَاهَى بِهِ إِلَى السَّمَاءِ
الْدُّنْيَا، فَيُسْتَفْتَحُ لَهُ، فَلَا يُفْتَحُ لَهُ» ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿لَا فَقَعَ
لَهُمْ أَبُوبُ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمَاءِ الْحَيَاةِ﴾ [الأعراف: ٤٠] قال:
«فَيَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: اكْتُبُوا كَتَابَهُ فِي سِجِّينٍ فِي الْأَرْضِ السُّفْلِيِّ، فَتُطْرَحُ رُوحُهُ
طَرْحًا». ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَنْ يُشَرِّكُ بِاللهِ فَكَانَمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخَطَّفَهُ الظَّيْرُ أَوْ
تَهْوِي بِهِ الْرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾ [الحج: ٣١].

قال: «فُتَعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ، وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ، فَيُجْلِسَانِيهِ، فَيَقُولُانَ لَهُ: مَنْ
رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ لَا أَدْرِي، فَيَقُولُانَ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ لَا أَدْرِي،
فَيَقُولُانَ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بَعِثْتَ فِيْكَمْ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ لَا أَدْرِي، فَيَنَادِي مَنَادٍ

من السَّمَاءِ: أَنْ كَذَبَ، فَأَفْرِسُواهُ مِنَ النَّارِ، وَاقْتَحُواهُ بَابًا إِلَى النَّارِ، فِي أَيْتِيهِ مِنْ حَرَّهَا وَسَمُومِهَا، وَيُضَيِّقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى تَخْتَلِفَ فِيهِ أَصْلَاعُهُ، وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ قَبِيحُ الْوَجْهِ، قَبِيحُ الثِّيَابِ، مُتَنَّرِّفٌ الرِّيحِ، فَيَقُولُ: أَبْشِرْ بِالَّذِي يَسُوقُكَ، هَذَا يَوْمُكَ الَّذِي كُنْتَ تُوعَدُ، فَيَقُولُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَوَجْهُكَ الْوَجْهُ يَجِيءُ بِالشَّرِّ، فَيَقُولُ: أَنَا عَمَلْكَ الْخَيْثُ، فَيَقُولُ: رَبِّ لَا تُقْعِمِ السَّاعَةِ».

وقد أجمع أهل السنة والجماعة على أن العذاب في القبر يكون أحياناً على الروح والبدن جميماً، كما في أول دفن الميت، وفي بعض أوقات عذاب القبر يكون العذاب على الروح وحدها، وهذا يكون بعد فناء الجسد، فقد روى البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما بين الن拂تين أربعون» قال: أربعون يوماً؟ قال: أبيت، قال: أربعون شهراً؟ قال: أبيت، قال: أربعون سنة؟ قال: أبيت، قال: «ثُمَّ ينزل الله من السَّمَاءِ ماءً فينبتون كَمَا ينْبَتُ الْبَقْلُ، لَيْسَ مِنَ الْإِنْسَانِ شَيْءٌ إِلَّا يَبْلِي، إِلَّا عَظِيمًا وَاحِدًا وَهُوَ عَجَبُ الذَّنْبِ، وَمِنْهُ يَرْكِبُ الْخَلْقَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

الأمر الثالث: النفح في الصور لقيام الساعة، ثم للبعث، كما سبق بيانه عند الكلام على الملائكة.

الأمر الرابع: البعث.

فيحضر الباري جل وعلا الإنسان، والجن، وجميع البهائم، من حيوانات، وحشرات وغيرها.

قال تعالى: «وَنُفْخَ فِي الصُّورِ فَإِذَا هُمْ مِنَ الْأَجَادِثِ إِلَى رَبِّهِمْ يَنْسَلُونَ ٥١٠ بَنَوَيْلَنَا مَنْ بَعَثَنَا مِنْ مَرْقَدَنَا هَذَا مَا وَعَدَ الرَّحْمَنُ وَصَدَقَ الْمُرْسَلُونَ ٥٢٠ إِنَّ

كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَجَهَدَةً فَإِذَا هُمْ جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ ﴿٥١﴾ [يس: ٥٣-٥١]،
وقال جل وعلا: «وَمَامِنْ دَائِبٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَيْرٌ يَطِيرُ بِجَنَاحِيهِ إِلَّا أُمُّهُمْ أَمْثَالُكُمْ مَا فَرَطْنَا فِي
الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحَشِّرُونَ» ﴿٣٨﴾ [الأنعام: ٣٨].

الأمر الخامس: ما يكون في يوم القيمة من حساب، وغيره، وهذا يشمل أموراً كثيرة، أهمها:

١ - الميزان، وزن الأعمال فيه، كما قال تعالى: «وَنَصَعَ الْمَوْزِينُ الْقِسْطَ لِيَوْمِ
الْقِيَمَةِ فَلَا ظُلْمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ حَرَدَلٍ أَيْنَا بِهَا وَكَفَى
بِإِنَّهُ سَيِّئٌ» ﴿٤٧﴾ [الأنبياء: ٤٧]، وكما قال جل شأنه: «أَنَّكَارِعَةً ١١ مَا أَنَّكَارِعَةً
وَمَا أَدْرَنَاكَ مَا أَنَّكَارِعَةً ٢٢ يَوْمَ يَكُونُ الْتَّاسِعُ كَالْقَرَاشِ الْمُبَثُوثِ ٢٣ وَتَكُونُ
الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ الْمَنْفُوشِ ٢٤ فَأَمَّا مَنْ ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ ٢٥ فَهُوَ فِي
عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ ٢٦ وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ ٢٧ فَأَمَّا هُوَ فِي هَاوِيَةٍ ٢٨ وَمَا
أَدْرَنَاكَ مَا هِيَةٍ ٢٩ نَارُ حَامِيَةٍ ٣٠» ﴿١١﴾ [القارعة].

٢ - إعطاء الكتب باليمين أو الشهاد، وعرض أعمال المؤمنين عليهم،
ومناقشة الكفار والعصاة في أعمالهم.

قال الله تعالى: «بِوْمِئِنْ تُعرَضُونَ لَا تَخْفَى مِنْكُمْ خَافِيَةً ٣١﴾ فَأَمَّا مَنْ أُوتَ كِتَابَهُ
بِسَيِّئِهِ فَيَقُولُ هَاؤُمْ أَفْرَءُوا كِتَابِيَةً ٣٢ إِنِّي طَنَّتْ أَقِ مُلِيقٍ حَسَابِيَةً ٣٣ فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ
فِي جَنَّةٍ عَالِيَّكَوْ ٣٤ قُطُوفُهَا دَائِيَةً ٣٥ كُلُوا وَأَشْرُوا هَنِيَّتَا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيةِ
وَأَمَّا مَنْ أُوتَ كِتَابَهُ بِشَمَالِهِ فَيَقُولُ يَلِيَّنِي لَمْ أُوتَ كِتَابِيَةً ٣٦ وَلَمْ أَدْرِ مَا حَسَابِيَةً ٣٧ يَلِيَّنِهَا كَانَتْ
الْقَاضِيَةَ ٣٨ مَا أَغْنَى عَنِ مَالِيَةٍ ٣٩ هَلَّكَ عَنِ سُلْطَانِيَةٍ ٤٠ خُذُوهُ فَلَوْلَهُ ٤١ فَرَّ الجَحِيمَ صَلُوةٌ
[الحاقة: ٣١-١٨]، وقال جل وعلا: «وَكُلُّ إِنْسَنٍ الْزَّمْنُهُ طَتَّبَهُ فِي عُنْقِهِ ٤٢» ﴿٤٢﴾

وَنَخْرُجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ كَتَبًا يَلْقَهُ مَنْ شَوَّرَا ﴿١﴾ أَقْرَأَ كِتَبَكَ كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا ﴿١﴾ [الإسراء: ١٣، ١٤]، وقال تعالى: «وَوُضِعَ الْكِتَبُ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَوْمَنَا مَا لِهَا الْكِتَبُ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كِبِيرَةً إِلَّا أَحْصَنَهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا» ﴿٤٩﴾ [الكهف: ٤٩]، وروى البخاري ومسلم عن عدي بن حاتم -رضي الله عنه- مرفوعاً: «ما منكم أحد إلا سيكلمه الله ليس بينه وبينه ترجمان، فينظر أيمان منه، فلا يرى إلا ما قدم، وينظر أشأم منه، فلا يرى إلا ما قدم، وينظر بين يديه، فلا يرى إلا النار تلقاء وجهه، فاتقوا النار ولو بشق تمرة».

فالمؤمن ومن غفر الله له ذنبه تعرض أعماله عليه، ولا يนาوش فيها، أما من لم يغفر الله له ذنبه، فإنه يนาوش في أعماله، ويقرع، ويؤنب، ويعاتب على فعلها، ومنهم من يفضح بذكرها بين الخلائق في ذلك الموقف العظيم، ومن ينكر منهم شيئاً من أعماله، شهد عليه بها رب العالمين، والملائكة الذين يكتبون أعماله، ومنهم من تشهد عليه جوارحه التي عملت تلك المعاشي، كما قال تعالى: «يَوْمَ تَشَهَّدُ عَلَيْهِمْ أَسْلَمُتُهُمْ وَأَلَّدُهُمْ وَأَرْجَلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» ﴿٢٤﴾ [النور: ٢٤]، وكما قال سبحانه وتعالى: «الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰ أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَتَشَهَّدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ» ﴿٦٥﴾ [يس: ٦٥]، وكما قال جل وعلا: «وَيَوْمَ يُحْسِرُ أَعْدَاءَ اللَّهِ إِلَى النَّارِ فَهُمْ بُوزُুُونَ» ﴿١٩﴾ [حقٌ إذاً ماجأةً وها شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَرُهُمْ وَجُلُودُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢٠﴾ وَقَالُوا لِجُلُودِهِمْ لَمْ شَهِدْتُمْ عَيْنَيْنَا فَأَلَوْا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ خَلَقُكُمْ أَوَّلَ مَرَّةً وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢١﴾ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرِّونَ أَنْ يَشَهَّدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ وَلَكُنْ ظَنَنَتُمْ آنَ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مَا تَعْمَلُونَ ﴿٢٢﴾ [فصلت: ١٩-٢٢].

٣- الشفاعة.

ففي موقف القيمة يأذن الله تعالى للقرآن، وللأنبياء، وللملائكة،

وللشهداء، وللمؤمنين، ولأطfaهم، أن يشفعوا البعض الموحدين.

ولنبينا محمد صلى الله عليه وسلم شفاعات متعددة، منها ما خصه الله تعالى بها، ومنها ما يشاركه فيها غيره، وأهم هذه الشفاعات ما يلي:

الشفاعة الأولى، وهي الشفاعة العظمى، وهي أن الناس في موقف القيمة إذا طال وقوفهم وانتظارهم لفصل القضاء، يلجؤون إلى أنبياء الله تعالى، ليشفعوا لهم عند الله تعالى أن يريحهم من طول ذلك الموقف، فيعتذر منها آدم، ونوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى، فـيأتون إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فيقول: «أنا لها، أنا لها»، فيسجد تحت العرش، ويحمد ربه، فيقال: «ارفع رأسك، وسل تعطه، واسفع تشفع»، فـيشفعه الله في أهل موقف القيمة أن يقضي بينهم.

الشفاعة الثانية: شفاعته صلى الله عليه وسلم في أهل الجنة أن يدخلوا الجنة.

وهاتان الشفاعتان خاصتان به صلى الله عليه وسلم.

الشفاعة الثالثة: شفاعته صلى الله عليه وسلم فيمن استحق النار أن لا يدخلها.

الشفاعة الرابعة: شفاعته صلى الله عليه وسلم فيمن دخل النار من الموحدين أن يخرج منها.

وهاتان الشفاعتان يشاركه فيها النبيون والملائكة والصدّيقون وغيرهم.

الشفاعة الخامسة: شفاعته صلى الله عليه وسلم في بعض الكفار من أهل النار أن يخفف عذابه، وهذه خاصة بأبي طالب وحده.

٤ - نعيم يوم القيمة، وعذابه.

فقد ثبت في الأحاديث الصحيحة أن المؤمنين يظلمهم الله تعالى في ذلك اليوم العظيم الذي مقداره خمسون ألف سنة.

وثبت في السنة أن العصابة يعذبون في ذلك اليوم، فقد روى مسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «تدنى الشمس يوم القيمة من الخلق، حتى تكون منهم كمقدار ميل، قال: فيكون الناس على قدر أعمالهم في العرق، فمنهم من يكون إلى كعبية، ومنهم من يكون إلى ركبتيه، ومنهم من يكون إلى حقويه، ومنهم من يلجمه العرق إلحااماً».

وجاء في بعض الأحاديث أن بعض العصابة يعذبون على معاصي معينة من معاصيهم في ذلك اليوم.

٥ - القصاص بين الخلاائق.

فقد روى مسلم في صحيحه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه: «أئترون من المفلس؟» قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا دينار، فقال: «إن المفلس من أمتي يأتي يوم القيمة بصلوة وصيام وزكاة، ويأتي قد شتم هذا، وقذف هذا وأكل مال هذا، وسفك دم هذا، وضرب هذا، فيعطي هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته، قبل أن يقضى ما عليه، أخذ من خططيه، فطرحت عليه، ثم طرح في النار».

وروى مسلم في صحيحه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لتؤدن الحقوق إلى أهلها حتى تقاد الشاة الجلحاء من الشاة القرناء»

٦- نصب الصراط على متن جهنم.

روى البخاري ومسلم عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - حديث القيامة الطويل، وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ثم يضرب الجسر على جهنم، وتحل الشفاعة، ويقولون: اللهم سلم، سلم»، قيل: يا رسول الله وما الجسر؟ قال: «دحض مزلة، فيه خطاطيف، وكاللبيب، وحسك تكون بنجد، فيها شويكة يقال لها: السعدان، فيمر المؤمنون، كطرف العين، وكالبرق، وكالريح، وكالطير، وكأجاويد الخيل والركاب، فناج مسلم، وخدوش مرسل، ومكدوس في نار جهنم»، وزاد مسلم في رواية: قال أبو سعيد: "بلغني أن الجسر أدق من الشعرة، وأحد من السيف".

وقد ثبت في السنة أن الصراط أحد من السيف، وثبت ذلك أيضاً عن ابن مسعود - رضي الله عنه - من قوله، وله حكم الرفع؛ لأنَّه لا يقال بالرأي، وثبت في بعض الأحاديث أن الصراط أدق من الشعرة.

٧- رؤية المؤمنين لربهم جل وعلا في موقف القيامة، فيراه المؤمنون في موقف القيامة بعد دخول أصناف المشركين النار.

هذا وهناك أمور كثيرة أخرى تكون في موقف القيامة، يجب الإيمان بها، كتشقق السماء، وذوبانها، وكقبض الجبار جل وعلا للأرض كلها، وطيه للسماءات بيمنيه، أوكتبديل السموات والأرض، وكجعل الجبال قطناً منفوشاً، و كانتشار النجوم، وهو تساقطها، وكخسف القمر، وهو ذهب ضوئه، وكتسجير البحار، وهو أن توقد حتى تصير ناراً تضطرب، وكحوض النبي صلى الله عليه وسلم في عرصات القيامة، والذي يرده المؤمنون من هذه الأمة، ويصب فيه نهر الكوثر،

والذي هو نهر من أنهار الجنة أعطاه الله نبيه محمدًا صلى الله عليه وسلم .
الأمر السادس مما يتضمنه الإيمان باليوم الآخر: الإيمان بالجنة والنار.

فيجب على المسلم أن يؤمن بالجنة والنار، وأنهما مخلوقتان موجودتان الآن، وهذا مجمع عليه بين أهل السنة.

ويجب أن يؤمن بأن المؤمنين في الآخرة يدخلون الجنة، وأنهم يخلدون فيها، وأن عصاة الموحدين الذين توفاهم الله تعالى وهم مصرون على شيء من كبائر الذنوب أنهم في الآخرة تحت مشيئة الله تعالى، إن شاء عفا عن ذنوبهم، وأدخلهم الجنة، خالدين فيها، وإن شاء أدخلهم النار، حتى يطهرهم من ذنوبهم، فيعذبهم بقدر ذنوبهم، ثم يدخلهم الجنة، خالدين فيها.

كما يجب الإيمان بأن جميع الكفار من مشركين ومنافقين وغيرهم – ويدخل في ذلك جميع من لم يدخل في الإسلام بعد بعثة النبي صلى الله عليه وسلم من يهود ونصارى وغيرهم – يجب الإيمان بأن هؤلاء كلهم يدخلون النار، ويخلدون فيها.

ويجب الإيمان كذلك بأن الجنة والنار باقيتان لا تفنيان أبداً، لقوله تعالى: ﴿ وَأَمَّا الَّذِينَ شَدُّوا فِي الْجَنَّةِ خَلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكُمْ عَطَاهُ عَيْرَ مَجْدُوذِيٍّ ﴾ [هود: ١٠٨] أي غير مقطوع، ولقوله جل وعلا عن الكفار: ﴿ رُبُّهُمُ الْأَكْبَرُ أَن يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُم بِخَرِيجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴾ [المائدة: ٣٧]، ولقوله تعالى عنهم: ﴿ وَمَا هُم بِخَرِيجِينَ مِنَ النَّارِ ﴾ [البقرة: ١٦٧] ولقوله سبحانه وتعالى: ﴿ لَا يُفَتَّ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ ﴽ ٧٥ وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ ﴾

[الزخرف: ٧٤ - ٧٥]

الركن السادس من أركان الإيمان: الإيمان بالقدر خيره وشره.
فيجب على العبد أن يؤمن بأن كل ما وقع أو يقع في هذا الكون من خير
أو شر، كله بتقدير الله تعالى.

ويجب على العبد أن يؤمن بمراتب القضاء والقدر الأربع، والتي سبق
ذكرها عند الكلام على وسطية أهل السنة بين فرق الضلال في مقدمة هذا
الكتاب.

ومن المسائل العقدية المهمة المتعلقة بالإيمان أيضاً، والمجمع عليها بين
الصحابة وكبار التابعين: أن الإيمان يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية، كما قال
تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُوَّتُهُمْ وَإِذَا تُلَيَّتْ عَلَيْهِمْ أَيْمَنُهُمْ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [الأفال: ٢]، وكما قال جل وعلا: ﴿الَّذِينَ
قَاتَلُوكُمْ أَنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَأَخْشُوهُمْ فَرَزَادُهُمْ إِيمَانًا وَقَاتُلُوا حَسْبُنَا اللَّهُ
وَلَغُمَّ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣]، وكما قال سبحانه وتعالى: ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلْتَ
سُورَةً فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَامَّا الَّذِينَ ءاَمَنُوا فَرَزَادُهُمْ إِيمَانًا
وَهُمْ يَسْتَبَشِّرُونَ﴾ [التوبه: ١٢٤].

الفصل الثالث الإحسان

الإحسان في الاصطلاح: تحسين الظاهر والباطن.

والإحسان درجتان ومقامان:

المقام الأول: مقام المشاهدة، وهو أن تعبد الله كأنك تراه وتشاهده، فيعمل العبد على مقتضى مشاهدته لله تعالى بقلبه، وذلك أن الإيمان إذا قوي في قلب العبد أصبح الغيب عنده كالعيان.

وهذه هي أعلى مرتبتي الإحسان ومقاميه.

فمن عبد الله عز وجل على استحضار قربه منه وإقباله عليه، وأنه بين يديه جل وعلا، حتى كأنه يرى خالقه سبحانه وتعالى، أوجب له الخشية والخوف والهيبة والتعظيم له جل وعلا.

المقام الثاني: مقام الإخلاص، وهو أن يعمل العبد على استحضار مشاهدة الله له، واطلاعه عليه، وقربه منه، فإذا استحضر العبد هذا في عمله وعبادته، وعمل بموجبه، فهو خلص لله تعالى؛ لأن استحضاره ذلك في عمله يحمله على مراقبة الله والخوف منه، والإخلاص له، ويمنعه من الالتفات إلى غيره تعالى، ومن إرادة غير الله بالعبادة، فلا يقع في الشرك الأكبر، ولا في الشرك الأصغر.

ومن الأدلة على هاذين المقامين من مقامات الإحسان: قوله صلى الله عليه وسلم لما سأله جبريل - عليه السلام - عن الإحسان: «أن تعبد الله كأنك تراه، فإن

لم تكن تراه فإنه يراك»، فذكر مقامين للإحسان: مقام من يعبد الله كأنه يرى ربه جل وعلا، ومقام من يعبد الله لرؤيه الله تعالى له، كما سبق تفصيله.

الباب الثاني التوحيد

الفصل الأول توحيد الربوبية

توحيد الربوبية هو: الإيمان بوجود الله، واعتقاد تفرده في أفعاله.

ومنهم من عرفه بأنه: الاعتقاد بأن الله هو الخالق الرازق المدبر لكل شيءٍ
وحده لا شريك له.

وهو يشتمل على ما يلي:

١ - الإيمان بوجود الله تعالى.

٢ - الإقرار بأن الله تعالى خالق كل شيءٍ، ومالكه، ورازقه، وأنه المحبي،
الميت، النافع، الضار، المفرد بإجابة الدعاء، الذي له الأمر كله، وبidine الخير
كله، القادر على ما يشاء، المقدر لجميع الأمور، المتصرف فيها، المدبر لها، ليس له
في ذلك كله شريك.

وقد تكاثرت الأدلة في القرآن والسنة في إثبات الربوبية لله تعالى، فكل نص
ورد فيه اسم «الرب» أو ذكر فيه خصيصة من خصائص الربوبية، كالخلق،
والرزق، والملك، والتقدير، والتدبير، وغيرها فهو من أدلة الربوبية، كقوله
تعالى **الْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ** ﴿٢﴾، وكقوله سبحانه: **«أَلَا لَهُ الْخَلْقُ**

وَالْأَكْرَمُ ﴿الأعراف: ٥٤﴾، وكقوله جل وعلا: ﴿قُلْ مَنْ يَدِيهِ مَلَكُوتُ كُلِّ
شَيْءٍ﴾ [المؤمنون: ٨٨]، والملكون: الملك.

الفصل الثاني تَوْحِيدُ الْأَلْوَهِيَّةِ

تمهيداً:

تَوْحِيدُ الْأَلْوَهِيَّةِ: هُوَ إِفْرَادُ اللَّهِ بِالْعِبَادَةِ.

ويسمى باعتبار إضافته إلى الله تعالى بـ «توحيد الألوهية»، ويسمى باعتبار إضافته إلى الخلق بـ «توحيد العبادة»، و«توحيد العبودية»، و«توحيد الله بأفعال العباد»، و «توحيد العمل»، و «توحيد القصد»، و «توحيد الإرادة والطلب»، لأنها مبني على إخلاص القصد في جميع العبادات، بإرادة وجه الله تعالى.

وهذا التوحيد من أجله خلق الله الجن والإنس، كما قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّا وَالْإِنْسَا إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، ومن أجله أرسل الله الرسل وأنزل الكتب، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِنَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥]، وهو أول دعوة الرسل وأخرها، كما قال سبحانه ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِّي أَعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنَبُوا أَطْغَوْتَ﴾ [النحل: ٣٦]، ومن أجله قامت الخصومة بين الأنبياء وأئمهم، وبين أتباع الأنبياء من أهل التوحيد وبين أهل الشرك وأهل البدع والخرافات، ومن أجله جردت سيف الجهاد في سبيل الله، وهو أول الدين وأخره، بل هو حقيقة دين الإسلام، وهو يتضمن أنواع التوحيد.

فتَوْحِيدُ الْأَلْوَهِيَّةِ مُتَضَمِّنٌ لِتَوْحِيدِ الرِّبوبِيَّةِ وَتَوْحِيدِ الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ، فَإِنْ عَبَدَ اللَّهُ تَعَالَى وَحْدَهُ، وَآمَنَ بِأَنَّهُ الْمُسْتَحْقُ وَحْدَهُ لِلْعِبَادَةِ، دَلُّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ

مؤمن بربوبيته وبأسمائه وصفاته، لأنه لم يفعل ذلك إلا لأنه يعتقد بأن الله تعالى وحده هو المتفضل عليه وعلى جميع عباده بالخلق والرزق والتدبير وغير ذلك من خصائص الربوبية، وأنه تعالى له الأسماء الحسنة والصفات العلية، التي تدل على أنه المستحق للعبادة وحده لا شريك له.

ومع أهمية هذا التوحيد فقد جحده أكثر الخلق، فأنكروا أن يكون الله تعالى هو المستحق للعبادة وحده لا شريك له، وعبدوا غيره معه.

وهذا التوحيد - توحيد الألوهية - تشمله وتدل عليه كلمة التوحيد: «لا إله إلا الله».

وستكلم على هذا النوع من أنواع التوحيد في مباحثين:

المبحث الأول: شهادة «لا إله إلا الله»: معناها - شروطها - أركانها - نواقضها.

المبحث الثاني: العبادة:تعريفها - أنواعها - شروطها - أركانها.

المبحث الأول شهادة «لا إله إلا الله» وفيه مطلبان:

المطلب الأول: معناها، وفضليها:

معنى شهادة «لا إله إلا الله» إجمالاً: لا معبود بحق إلا الله تعالى.

أي أنه لا أحد يستحق أن يعبد إلا الله تعالى، فلا يجوز أن يدعى إلا الله تعالى، ولا يجوز أن يصلى أو ينذر أو يذبح إلا الله تعالى، وهكذا بقية أنواع العبادة، لا يستحق أحداً أن تصرف له سوى الله تعالى.

فهذه الكلمة العظيمة تشتمل على ركنين أساسين:

الأول: «النفي»، وهو نفي الإلهية عن كل ما سوى الله تعالى، ويدل عليه كلمة: «لا إله» فهي تنفي أن يكون غير الله تعالى مستحقاً للعبادة.

الثاني: «الإثبات»، وهو إثبات الإلهية لله تعالى، ويدل عليه كلمة «إلا الله» فهي تثبت أن الله تعالى هو المستحق للعبادة وحده لا شريك له. فالله جل وعلا هو المستحق للعبادة وحده، لأنه الخالق، الرزاق، المالك، المدبر لجميع الأمور، فيجب على جميع العباد أن يفردوه بالعبادة شكرأً له على نعمه العظيمة عليهم، كما سبق بيان ذلك مفصلاً عند الكلام على توحيد الربوبية.

المطلب الثاني: شروطها ونواقضها:

دللت النصوص الشرعية الكثيرة على أن الفوائد والفضائل العظيمة لكلمة التوحيد «لا إله إلا الله»، التي سبقت الإشارة إلى بعضها في المطلب السابق، والتي من أهمها: الحكم بإسلام صاحبها، وعصمة دمه وما له وعرضه، ودخول الجنة، وعدم الخلود في النار، أنها لا تحصل لكل من نطق بهذه الكلمة، بل لابد من توافر جميع شروطها، وانتفاء جميع نواقضها، فكما أن الصلاة لا تقبل ولا تنفع صاحبها إلا إذا توافرت جميع شروطها، من الوضوء واستقبال القبلة وغيرهما، وانتفت مبطلاتها، كالكلام والضحك والأكل والشرب وغيرها، فكذلك هذه الكلمة، لا تنفع صاحبها إلا باستكمال شروطها، وانتفاء نواقضها.

ولذلك لما قيل لوهب بن منبه: أليس مفتاح الجنة: لا إله إلا الله؟ قال: بلى، ولكن ليس مفتاح إلا له أسنان، فإن جئت بمفتاح له أسنان فتح لك، وإن لم يفتح لك.

وقد دلت النصوص الشرعية على أن هذه الكلمة العظيمة سبعة شروط، هي:

الشرط الأول: العلم بمعناها الذي تدل عليه، فيعلم أنه لا أحد يستحق العبادة إلا الله تعالى. قال تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩].

الشرط الثاني: اليقين المنافي للشك، فلا بد أن يؤمن إيماناً جازماً بما تدل عليه هذه الكلمة من أنه لا يستحق العبادة إلا الله تعالى، فإن الإيمان لا يكفي فيه إلا علم اليقين، لا الظن ولا التردد، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ مَأْتَنَا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَنَحُوا إِلَيْهِمْ وَأَنفَسُهُمْ فِي سَكِيلِ اللَّهِ أَفَلَمْ يَرَوْا أَنَّ الْكَوْثَرَ كَوْثَرٌ﴾ [الحجرات: ١٥].

فمن كان غير جازم في إيمانه بمدلول هذه الكلمة أو كان شاكاً مرتاباً أو متوقفاً في ذلك لم تنفعه هذه الكلمة شيئاً.

الشرط الثالث: القبول المنافي للرد، فيقبل بقلبه ولسانه جميع مادلت عليه هذه الكلمة، ويؤمن بأنه حق وعدل. قال الله تعالى عن المشركين: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ٢٥ وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوا إِلَهَتَنَا لِشَاءِرِّ مَجْنُونٌ﴾ [الصفات: ٣٥، ٣٦].

فمن نطق بهذه الكلمة ولم يقبل بعض مادلت عليه إما كبراً أو حسداً أو لغير ذلك فإنه لا يستفيد من هذه الكلمة شيئاً.

فمن لم يقبل أن تكون العبادة لله وحده، ومن ذلك عدم قبول التحاكم إلى شرعه تكبراً فليس بمسلم، ومثله من لم يقبل بطلان دين المشركين من عباد الأصنام أو عباد القبور أو اليهود أو النصارى أو غيرهم، فيقول: إن أديانهم صحيحة، فلا يقبل ما دلت عليه هذه الكلمة من بطلان هذه الأديان الشركية

فليس ب المسلم.

الشرط الرابع: الانقياد المنافي للترك، فينقاد بجواره، بفعل ما دلت عليه هذه الكلمة من عبادة الله وحده. قال الله تعالى: ﴿وَمَن يُسْلِمُ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ حَسِينٌ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعَرْوَةِ الْوُتْقَ﴾ [لقمان: ٢٢]، ومعنى ﴿يُسْلِمُ وَجْهَهُ﴾: ينقاد. ومعنى ﴿وَهُوَ حَسِينٌ﴾: أي موحد.

فمن قالها وعرف معناها ولم ينقد للإتيان بحقوقها ولوازمها من عبادة الله والعمل بشرع الإسلام، ولم ي عمل إلا ما يوافق هواه أو ما فيه تحصيل دنياه لم يستفاد من هذه الكلمة شيئاً.

الشرط الخامس: الصدق المنافي للكذب، وهو أن يقول هذه الكلمة صدقأً من قلبه، يوافق قلبه لسانه. قال الله تعالى: ﴿الَّمَّا أَحَسَّبَ النَّاسُ أَنْ يُتَرَكُوا أَنْ يَقُولُوا إِيمَانًا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾ ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَذَّابِينَ﴾ [العنكبوت: ١ - ٣].

ولذلك لم يتتفع المنافقون من نطقهم بهذه الكلمة، لأن قلوبهم مكذبة بمدلولها، فهم يقولونها كذباً ونفاقاً.

الشرط السادس: الإخلاص المنافي للشرك. فلا بد من تصفية العمل بصالح النية عن جميع شوائب الشرك. قال الله تعالى: ﴿فَاعْبُدُ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الَّذِينَ﴾ [الزمر: ٢].

فمن أشرك بالله تعالى في أي نوع من أنواع العبادة لم تنفعه هذه الكلمة.

الشرط السابع: المحبة. فلا بد أن يحب المسلم هذه الكلمة ويحب ما دلت عليه، ويحب أهلها العاملين بها الملزمين لشروطها، ويبغض ما ناقض ذلك. قال

تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنَادِيًّا يُجْبِهُمْ كَحْتَبِ اللَّهِ وَالَّذِينَ
عَمِلُوا أَشَدُ حُبَا بِاللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥].

فمن قال «لا إله إلا الله» ولكنه أبغض ما دلت عليه من عبادة الله وحده لا شريك الله فليس بمسلم، كما قال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِإِنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطْ
أَعْنَلَهُمْ﴾ [محمد: ٩].

أما نواقض «لا إله إلا الله»، وتسمى «نواقض الإسلام» و«نواقض التوحيد» وهي الخصال التي تحصل بها الردة عن دين الإسلام، فهي كثيرة، وقد ذكر بعضهم أنها تصل إلى أربعين ناقض.

وهذه النواقض تجتمع في ثلاثة نواقض رئيسة، هي: الشرك الأكبر، والكفر الأكبر، والنفاق الاعتقادي، وسيأتي الكلام على هذه النواقض في الباب الآتي – إن شاء الله تعالى –.

المبحث الثاني: العبادة

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف العبادة وبيان شمولها:

عرف الإمام ابن تيمية العبادة بقوله: هي اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأفعال الظاهرة والباطنة.

وهذا يدل على شمول العبادة، فهي تشتمل:

أولاًً: العبادات المحسضة. وهي الأعمال والأقوال التي هي عبادات من أصل مشروعيتها، والتي دل الدليل من النصوص أو غيرها على تحريم صرفها لغير الله تعالى.

ويدخل في العبادات المحسنة ما يلي:

١ - العبادات القلبية. وهي تنقسم إلى قسمين:

أ - «قول القلب»، وتسمى «اعتقادية»، وهي: اعتقاد أنه لا رب إلا الله، وأنه لا أحد يستحق أن يعبد سواه، والإيمان بجميع أسمائه وصفاته، والإيمان بملائكته، وكتبه، ورسله، وبال يوم الآخر، وبالقدر خيره وشره، وغير ذلك.

ب - «عمل القلب»، ومنها: الإخلاص، ومحبة الله تعالى، والرجاء لثوابه، والخوف من عقابه، والتوكيل عليه، والصبر على فعل أو أمره وعلى اجتناب نواهيه، وغيرها مما يفعله القلب.

٢ - العبادات القولية: ومنها النطق بكلمة التوحيد، وقراءة القرآن، وذكر الله تعالى بالتسبيح والتحميد وغيرهما، والدعوة إلى الله تعالى، وتعليم العلم الشرعي، وغير ذلك.

٣ - العبادات البدنية: ومنها الصلاة والسجود، والصوم، والحج، والطواف، والجهاد، وطلب العلم الشرعي، وغير ذلك.

٤ - العبادات المالية: ومنها الزكاة، والصدقة، والذبح، والنذر بإخراج شيء من المال، وغيرها.

ثانيًا: العبادات غير المحسنة. وهي الأعمال والأقوال التي ليست عبادات من أصل مشروعيتها، ولكنها تحول بالنية الصالحة إلى عبادات.

ويدخل في العبادات غير المحسنة ما يلي:

١ - فعل الواجبات والمندوبات التي ليست في الأصل من العبادات: ومن

ذلك: النفقة على النفس أو على الزوجة والأولاد، وقضاء الدين، والزواج الواجب أو المندوب إليه، والقرض، والمهدية، وبر الوالدين، وإكرام الضيف، وغيرها.

فإذا فعل المسلم هذه الواجبات أو المندوبات مبتغياً بذلك وجه الله تعالى، كأن ينفق على نفسه بنيّة التقوّي على طاعة الله، وكأن ينفق على أولاده بنيّة امتحان أمر الله، وبنيّة تربية الأولاد ليعبدوا الله، وكأن يحمل رجلاً كبير السن على راحلته ليوصله إلى أهله ليريحه من تعب المشي مبتغياً بذلك وجه الله، وكأن ينوي بالزواج إعفاف النفس ونحو ذلك كان ذلك كلّه عبادات يثاب عليها بلا نزاع.

وما يدل على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم في حديث سعد: «ولست تنفق نفقة تتغيّر بها وجه الله إلا أجرت عليها، حتى ما تضعه في في أمرأتك» متفق عليه، وقوله عليه الصلاة والسلام في حديث أبي مسعود البدرى: «إن المسلم إذا أنفق على أهله نفقة، وهو يحتسبها كانت له صدقة» متفق عليه، وحديث الثلاثة أصحاب الغار، فيه أن كلاماً منهم توسل إلى الله بصالح عمله، فتوسل أحدهم إلى الله ببره بوالديه ابتغا ووجه الله، وتوسل الثاني إلى الله بإعطائه للأجير أجراه بعد تنميته له ابتغا ووجه الله تعالى... إلخ.

٢ - ترك المحرمات ابتغا ووجه الله تعالى: ومن ذلك ترك الربا، وترك السرقة، وترك الغش وغيرها فإذا تركها المسلم طلباً لثواب الله وخوفاً من عقابه وامتثالاً لنهيّه كان ذلك عبادة يثاب عليها بلا نزاع.

وما يدل على ذلك حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «يقول الله تعالى: إذا أراد عبدي أن يعمل سيئة فلا تكتبوا لها عليه حتى يعمّلها، فإن

عملها فاكتبوها بمثلها، وإن تركتها من أجلي فاكتبوها له حسنة، وإذا أراد أن يعمل حسنة فلم ي عملها فاكتبوها له حسنة، فإن عملها فاكتبوها له بعشر أمثالها إلى سبعين أمثلة ضعف» متفق عليه، وحديث الثلاثة أصحاب الغار، فيه أن أحدهم توسل إلى الله بتركه الفاحشة ابتغاء وجه الله تعالى.

٣- فعل المباحثات ابتغاء وجه الله تعالى: ومن ذلك: النوم، والأكل، والبيع والشراء، وغيرها من أنواع التكسب، فهذه الأشياء وما يشبهها في الأصل مباحة، فإذا نوى المسلم بفعلها التقوى بها على طاعة الله، وما أشبه ذلك، كان ذلك عبادة يثاب عليها.

وما يدل على ذلك عموم حديث سعد وحديث أبي مسعود السابقين، وقول معاذ رضي الله عنه لما قال له أبو موسى الأشعري رضي الله عنه: كيف تقرأ القرآن؟ قال: «أَنَّا نَوْمًا أُولَى اللَّيْلَ، فَأَقْوَمُ وَقْدَ قُضِيتِ حَزَنِي مِنَ النَّوْمِ، فَأَقْرَأُ مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي، فَأَحْتَسِبُ نَوْمِي، كَمَا أَحْتَسِبُ قَوْمِي» رواه البخاري.

وهذا يدل على أن العبادة تشمل حياة الإنسان كلها، وتشمل الدين كله، ويدل كذلك على أهمية العبادة، وهذا كانت هي الغاية التي خلق الله الجن والإنس من أجلها، كما قال سبحانه ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [٥٦] [الذاريات: ٥٦]، فالله تعالى خلقهم ليختبرهم في عبادته وامتثال أوامره واجتناب نواهيه، كما قال تعالى: ﴿أَلَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيُبَوْكُمْ أَيُّكُمْ أَحَسَنُ عَمَلاً﴾ [٢] [تبارك: ٢] فكل عاقل من الثقلين منذ أن يبلغ إلى أن يموت فهو في حال امتحان واختبار.

المطلب الثاني: أصول العبادة:

عبادة الله تبارك وتعالى يجب أن ترتكز على أصول ثلاثة، وهي المحبة،

والخوف، والرجاء، فيعبد المسلم ربه محبة له، وخوفاً من عقابه، ورجاء لثوابه، ولذلك قال بعض السلف: «من عَبَدَ اللَّهَ بِالْحُبُّ وَحْدَهُ فَهُوَ زَنْدِيقٌ، وَمَنْ عَبَدَهُ بِالْخُوفِ وَحْدَهُ فَهُوَ حَرُورٌ»، ومن عبده بالخوف وحده فهو مرجع، ومن عبده بالحب والخوف والرجاء فهو مؤمن»، وقد أسمى بعض العلماء هذه الأصول «أركاناً»، وسألتكم عليها بشيء من الاختصار فيما يلي:

الأصل الأول: المحبة لله تعالى:

هذا الأصل هو أهم أصول العبادة، فالمحبة هي أصل العبادة، فيجب على العبد أن يحب الله تعالى، وأن يحب جميع ما يحبه تعالى من الطاعات، وأن يكره جميع ما يكرهه من المعاصي وأن يحب جميع أوليائه المؤمنين، وفي مقدمتهم رسle عليهم السلام، وأن يبغض جميع أعدائه من الكفار والمنافقين. وكل هذا واجب على المسلم لا خيار له فيه.

كما أنه يجب على المسلم أن يحب الله تعالى وأن يحب رسوله محمدًا صلى الله عليه وسلم أكثر مما يحب نفسه وأولاده وماليه وكل شيء. قال الله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّ كَانَ أَبَاكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْرَجْكُمْ وَأَزْوَجْكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالُ أَقْرَفَتُمُوهَا وَتَجَنَّرَةً تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَكِنَ تَرْضُونَهَا أَحَبَ إِلَيْكُمْ مِنْ أَنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَجِهَادٍ فِي سَيِّلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَشْرِيفٍ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَسِيقِينَ ﴾ [التوبه: ٢٤].

ومحبة الله تعالى إذا قويت في قلب العبد انبعثت جوارحه بطاعة الله تعالى، وابتعد عن معصيته، بل إنه يجد اللذة والراحة النفسية عند فعله لعبادة الله تعالى، كما قال تعالى: ﴿ الَّذِينَ إِمَّا مُؤْمِنُوا وَتَطَمِّنُوا فَلَوْهُمْ يَذْكُرُ اللَّهُ أَلَا يَذْكُرِ اللَّهُ تَعَظِّمُونَ ﴾

القلوب ﴿٢٨﴾ [سورة الرعد: ٢٨].

وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "قُمْ يَا بَلَالْ فَأَرْحَنَا بِالصَّلَاةِ" ، وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "جَعَلْتُ قَرْةَ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ" ، وفي سنته ضعف.

ولهذا فإن من يطع الله، ويتجنب معاصيه، ويكثر من ذكره، ومن نوافل العبادات حبة الله وخوفاً منه ورجاء لشوابه يعش في سعادة وانشراح صدر، كما قال تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيهِ حَيَّةً طَيِّبَةً﴾ [النحل: ٩٧].

وإذا عصى العبد ربه نقصت محبته لله بقدر معصيته، فمن علامه ضعف محبة الله في القلب إصرار العبد على المعاصي وعدم توبته منها، وكلما أكثر العبد من معصية الله تعالى ضعفت محبته في قلبه أكثر مما كانت قبل ذلك، وهكذا، ولذلك فإنه يخشى على من أسرف على نفسه بالمعاصي أن تذهب محبته لله كلياً فيقع في الكفر، ومن ادعى محبة الله مع استكثاره من معصيته فهي دعوى كاذبة، ولذلك لما ادعى قوم محبة الله تعالى أنزل هذه الآية: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تَجْبُونَ اللَّهَ فَأَنَّبِعُونِي يُعِذِّبُكُمُ اللَّهُ وَيَعْفُرُ لَكُمْ دُنُوبُكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١]، وهذه الآية تسمى آية «المحننة» أو آية «الاختبار» فالذى يحب الله حقيقة يتبع ما أمر به رسوله صلى الله عليه وسلم، ويستهى عما نهى عنه رسوله صلى الله عليه وسلم، قال بعض العلماء: «من ادعى محبة الله ولم يحفظ حدوده فهو كاذب».

وقال الشاعر:

| | |
|---------------------------|------------------------|
| تعصي- الإله وأنت تزعم حبه | هذا حال في القياس شنيع |
| لو كان حبك صادقاً لأطعته | إن المحب لمن يجب مطيع |

وإذا ضعفت حبة الله تعالى في قلب العبد بسبب كثرة معصيته له فقد لذة العبادة، وربما استولى عليه الشيطان في عباداته بكثرة الوساوس، فتجده ربما صلى أو ذكر الله أو دعاه وقلبه لا يغافل، فتصبح عباداته أقرب إلى العادة منها إلى العبادة.

ولهذا يجد العاصي قسوة وخشونة في قلبه، ويشعر بعدم الطمأنينة والراحة النفسية، بل إنه يحس بضيق في الصدر، وقلق مستمر، كما قال الله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَنِ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى ﴾ [طه: ١٢٤] أي: أن من أعرض عن ذكر الله - وهو القرآن - فلم يتمثل أوامرها ولم يجتنب نواهيه يعاقبه الله بالشقاء في هذه الحياة، ولذلك تجد كثيراً من العصاة يلجمون إلى ما يظنون أنه يزيل عنهم الضيق، فيلجأ أحدهم إلى المسكرات، أو المخدرات، أو شرب الدخان أو النظر إلى الصور المحرمة أو سماع الغناء والمحرمات يظن أنه سيجد السعادة فيزيد الطين بلة، فيزيد ضيقاً إلى ضيق، نسأل الله السلامة والعافية.

ولذلك ينبغي للعبد أن يحرص على الأمور التي تجلب وتقوي حبة الله في قلبه، لتحصل له السعادة في الدنيا والآخرة، ومن هذه الأمور:

- ١- أداء الواجبات، والبعد عن المحرمات.
- ٢- الإكثار من نوافل العبادات، ومن أهمها: تلاوة كلام الله تعالى وسماعه بتدبر، والإكثار من ذكر الله تعالى، ومن صلاة النافلة، وبالأخص صلاة الليل، والإكثار من دعائه ومناجاته.

- ٣- معرفة أسماء الله تعالى وصفاته.

٤- التفكير في نعم الله الكثيرة عليه.

الأصل الثاني: الخوف من الله تعالى.

الخوف هو: تألم القلب بسبب توقع مكروه.

فيجب على المسلم أن يعبد الله تعالى خوفاً من عقوبته، كما قال تعالى: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونَ إِن كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٧٥]، وقال سبحانه: ﴿فَلَا تَخَشُوا الْكَاسَ وَأَخْشُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، وقال: ﴿وَإِنَّمَا فَارَّهُوْنَ﴾ [البقرة: ٤٠].

والخوف من الله تعالى ينشأ ويعظم عند العبد من عدة أمور، أهمها:

١- معرفته بالله تعالى وبصفاته، فمن كان بالله أعرف كان منه أخوف.

٢- تصديقه بأن الله تعالى توعد من عصاه بترك الواجبات أو بفعل المحرمات بالعقوبة.

٣- معرفته لشدة عقوبة الله تعالى لمن عصاه، وأن العبد لا يستطيع تحمل عقوبته تعالى، وهذا يحصل بمطالعة الآيات والأحاديث الواردة في الوعيد والزجر، والعرض والحساب، وعذاب القبر وعذاب النار.

٤- تذكر العبد لعصيته لله تعالى فيما سبق من عمره.

٥- خوفه أن يُحال بينه وبين التوبة، بسبب ارتكابه للذنب، أو أن يختتم له بخاتمة سيئة بسبب إصراره على معصية الله تعالى.

وكلما قوي إيمان العبد وتصديقه بعذاب الله تعالى ومعرفته بشدة عذابه تعالى لمن عصاه اشتد خوفه من عذاب الله، ولذلك قال بعض العلماء «من كان بالله

أعرف كان منه أخوف»، والخوف المحمود الصادق هو ما حال بين العبد وبين معصية الله تعالى.

الأصل الثالث: الرجاء.

الرجاء هو: الطمع في ثواب الله ومغفرته، وانتظار رحمته.

فيجب على المسلم أن يعبد الله رغبة في ثوابه، وأن يتوب إليه عند الوقوع في الذنب رجاء لغفرته، كما قال تعالى: «وَادْعُوهُ حَوْفًا وَطَمَعًا» [الأعراف: ٥٦]، وقال سبحانه: «أَمَّنْ هُوَ قَنِيتُ إِنَّا آتَيْنَاكَ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُوا رَحْمَةَ رَبِّهِ» [الزمر: ٩]، وقال تعالى عن أنبيائه: «إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْكِرُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغْبَةً وَرَهْبَةً وَكَانُوا لَنَا خَلِيقِينَ» [الأنبياء: ٩٠].

والرجاء ثلاثة أنواع: (اثنان محمودان، والثالث مذموم)، وهي:

- ١ - رجاء من أطاع الله في أن يتقبل الله عمله، وأن يثببه عليه بالفوز بالجنة والنجاة من النار.
- ٢ - رجاء من أذنب ذنوباً ثم تاب منها في أن يغفر الله ذنبه وأن يغفو عنها.
- ٣ - رجاء من هو متهد في التفريط في الواجبات واقع في المحرمات، مصر عليها، ومع ذلك يرجو رحمة الله، فهذا هو «الغرور» و«التمني» و«الرجاء الكاذب».

قال أبو عثمان الجيزي: «من علامة السعادة أن تطيع وتخاف أن لا تقبل، ومن علامة الشقاوة أن تعصي وترجو أن تنجو»، وحال صاحب هذا الرجاء المذموم يشبه حال من يتمنى الأولاد من غير أن يتزوج، فهو من أسفه السفهاء،

ولذلك قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهُدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ٢١٨] والمعنى: أولئك الذين يستحقون أن يرجوا، وقال تعالى: ﴿لَا إِنَّمَا يَنْهَا كُلُّ مُؤْمِنٍ لِمَنْ يَرَى﴾ [آل عمران: ٣٧].

وبالجملة فإنه يجب على المسلم أن يعبد الله محبة له، وخوفاً من عقابه، ورجاء لثوابه، كما أنه ينبغي له أن لا يفرط في الخوف حتى يصل إلى درجة القنوط واليأس من رحمة الله، وأن لا يفرط في الرجاء ف يتعلق بسعة رحمة الله مع إصراره على معصيته، بل يجب أن يجمع بينها، وإن كان ينبغي له في حال الصحة أن يغلب جانب الخوف ليحمله على طاعة الله وعلى بعد عن معصيته، وعند الموت يغلب جانب الرجاء على جانب الخوف حتى يموت وهو يحسن الظن بالله، فيفرح بلقاءه تعالى، فلا بد من الجمع بينها كما في الآيات الثلاث السابقة.

(١) وقال تعالى: ﴿فَخَلَقَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرَبُّو الْكِتَبَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْآذَنِ وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا وَلَنْ يَأْتِيَنَا عَرَضٌ يَتَّلَهُ، يَأْخُذُوهُ﴾ [الأعراف: ١٦٩] أي أن هؤلاء الخلوف الذين لا خير فيهم يتمنون على الله غفران ذنبهم التي لا يزبون يعودون فيها ولا يتوبون منها، وقال تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦]، فدللت هذه الآية بمفهومها على أن رحمة الله بعيدة من غير المحسنين، يخشى أن لا تشملهم. ينظر بداع الفوائد لابن القيم ١٧/٣. وقال الله تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلُّ شَيْءٍ فَسَأَكُنْتُمْ بِالَّذِينَ يَنَّقُونَ﴾ الآية [الأعراف: ١٥٦].

الفصل الثالث تَوْحِيدُ الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ

تمهيداً:

أسماء الله تعالى وصفاته من الغيب الذي لا يعرفه الإنسان على وجه التفصيل إلا بطريق السمع، لأن البشر لا يحيطون بالله تعالى علمًا، كما قال تعالى: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ، عِلْمًا﴾ [طه: ١١٠] والكلام في الصفات فرع عن الكلام في الذات.

فلا يمكن للعقل البشري أن يستقل بالنظر في أسماء الله وصفاته ومعرفتها على التفصيل إثباتاً ونفيًا، ومن فعل شيئاً من ذلك فقد أخطأ، ومال عن الصراط المستقيم.

فيجب على العبد أن يقف عند كلام الله وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم، فيؤمن بجميع ما ثبت في النصوص الشرعية من أسماء الله وصفاته، وينفي عنه تعالى ما نفاه عن نفسه أو نفاه عنه رسوله صلى الله عليه وسلم.

وقد دلت النصوص الشرعية الكثيرة على إثبات صفات الكمال لله تعالى على وجه التفصيل فيجب إثباتها له تعالى على الوجه اللائق بجلاله، كما دلت النصوص أيضاً على نفي صفات النقص عنه تعالى، فيجب نفيها عنه وإثبات كمال ضدها له سبحانه وتعالى، وهذا هو الحق الواجب في أسماء الله تعالى وصفاته على وجه الإجمال.

وسأتكلم على هذا التوحيد - توحيد الأسماء والصفات - بشيء من الاختصار في المباحث الأربع الآتية:

المبحث الأول: طريقة أهل السنة في أسماء الله وصفاته:

طريقة أهل السنة والجماعة في أسماء الله وصفاته يمكن تلخيصها في ثلاثة أمور رئيسة، هي:

الأول: طريقتهم في الإثبات: وهي إثبات ما أثبته الله لنفسه في كتابه، أو على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم من غير تحريف، ولا تعطيل، ومن غير تكليف، ولا تمثيل، فيؤمنون بأن جميع ما ثبت في النصوص الشرعية من صفات الله تعالى أنها صفات حقيقة تليق بجلال الله تعالى، وأنها لا تماثل صفات المخلوقين. ويؤمنون كذلك بجميع أسماء الله تعالى الثابتة في النصوص الشرعية، ويؤمنون بأن كل اسم يتضمن صفة لله تعالى، فاسم «العزيز» يتضمن صفة العزة لله تعالى، واسم «القوي» يتضمن صفة القوة له سبحانه، وهكذا بقية الأسماء.

وكل ما ثبت لله تعالى من الصفات فهي صفات كمال يحمد عليها، ويثنى بها عليه، وليس فيها نقص بوجه من الوجوه، بل هي ثابتة له على أكمل وجه.

الثاني: طريقتهم في النفي: نفي ما نفاه الله عن نفسه في كتابه، أو على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم من صفات النقص، مع اعتقادهم ثبوت كمال ضد الصفة المنافية عنه جل وعلا.

إذا تبين هذا فمما نفى الله تعالى عن نفسه: «الظلم»، والمراد به انتفاء الظلم عن الله مع ثبوت كمال ضده له تعالى، وهو «العدل»، ونفي عن نفسه «اللغوب» وهو التعب والإعياء، والمراد نفي اللغوب مع ثبوت كمال ضده، وهو «القوة»،

وهكذا بقية ما نفاه الله تعالى عن نفسه.

الثالث: طريقتهم فيها لم يرد نفيه ولا إثباته مما تنازع الناس فيه، كالجسم، والحيز، والجهة ونحو ذلك، فطريقتهم فيه التوقف في لفظه، فلا يثبتونه ولا ينفونه، لعدم وروده، وأما معناه فيستفصلون عنه، فإن أريد به باطل ينزعه الله عنه ردوه، وإن أريد به حق لا يمتنع على الله قبلوه.

وما ينبغي التنبيه عليه هنا أن أهل السنة والجماعة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم يؤمنون بأن جميع صفات الله جل وعلا الثابتة في الكتاب والسنة صفات حقيقة، لا مجازية.

فهم يعتقدون أن الظاهر المبادر من لفظ الصفة معنى حق يليق بجلال الله تعالى، فيثبتون المعنى الذي يدل عليه لفظ الصفة الوارد في الكتاب أو السنة، فمثلاً يثبتون المعنى الذي يدل عليه لفظ «العزّة» في قوله تعالى: ﴿وَلَهُ الْعِزَّةُ﴾، وهذا المعنى هو: «القدرة والغلبة»، وكذلك يثبتون المعنى الذي يدل عليه لفظ «استوى» في قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى﴾، وهذا المعنى هو: «العلو والاستقرار» كما سيأتي بيانه عند الكلام على صفة الاستواء – إن شاء الله تعالى –، وهكذا بقية الصفات؛ لأن الله تعالى خاطب عباده في كتابه بلسان عربي مبين، والنبي صلى الله عليه وسلم خاطب أمته بالألفاظ العربية صريحة، فوجب إثبات المعنى الحقيقي الذي يدل عليه اللفظ الوارد في القرآن أو السنة في لغة العرب، وهذا هو مقتضى الإيمان بها ومقتضى الانقياد لما جاء فيهما.

وبهذا يعلم بطلان مذهب المفوضة الذين يقولون: نؤمن بالصفات الواردة في النصوص، لكن لا نثبت المعنى الذي يدل عليه لفظ الصفة، وإنما

نفرض علم معناه إلى الله تعالى، وهذا مذهب حادث بعد القرون المفضلة، والسلف بريءون منه، فقد تواترت الأقوال عن السلف بإثبات معاني الصفات، وتفويضهم الكيفية إلى علم الله عز وجل.

المبحث الثالث: أمثلة لبعض الصفات الإلهية الثابتة في الكتاب والسنة:

صفات الله تعالى لا يستطيع العباد حصرها، لأن كل اسم لله تعالى يتضمن صفة له جل وعلا، وأسماء الله تعالى لا يستطيع العباد حصرها، لأن منها ما استأثر الله به في علم الغيب عنده، وقد ورد في الكتاب والسنة ذكر صفات كثيرة لله تعالى، وأجمع أهل السنة والجماعة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم على إثباتها له تعالى على الوجه اللائق بجلاله.

ومن هذه الصفات:

١ - علو الله تعالى. وينقسم إلى قسمين: علو ذات، وعلو صفات.

فأما علو الصفات فمعناه: أنه ما من صفة كمال إلا والله تعالى أعلاها وأكملها.

وأما علو الذات فمعناه: أن الله بذاته فوق جميع خلقه، وقد دل على ذلك الكتاب، والسنة، والإجماع، والفتراة.

فاما الكتاب والسنة فهما مملوءان بما هو نص، أو ظاهر في إثبات علو الله تعالى بذاته فوق خلقه، وقد تنوّعت دلالتهما على ذلك إلى أنواع كثيرة، منها:

١ - التصريح بفوقيته سبحانه على خلقه، مقرونا بأدلة «من» المعينة للفوقيّة بالذات، كقوله تعالى: ﴿يَحَافِظُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾ [النحل: ٥٠].

٢- التصریح بالعلو المطلق الدال على جميع مراتب العلو: ذاتاً وقدراً وشرفاً، كقوله تعالى: ﴿وَهُوَ أَعَلُّ الْمَعَظِيمِ﴾ [البقرة: ٢٥٥] (٢٠٠)، وثبت في الحديث أنه يشرع للعبد أن يقول في حال سجوده - وهو أكثر ما يكون سفولاً بوضعه أشرف أعضائه، وهو الوجه، على الأرض -: «سبحان رب الأعلى»، فيصف ربه بصفة العلو وهو - أي الساجد - على هذه الحال من السفول وتنكيس الجوارح تذلاً لل العلي العظيم.

٣- التصریح بكونه تعالى في «السماء»، كقوله تعالى: ﴿أَمَنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ﴾ [تبارك: ١٦]، وكقوله صلى الله عليه وسلم: «ألا تؤمنون وأنا أمن من في السماء» رواه البخاري ومسلم.

٤- التصریح بصعود الأشياء وعروجها إليه، كما في قوله تعالى: ﴿تَرْجُحُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ [المعارج: ٤]، وكما في قوله عز وجل: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلْمُ الظَّيْبُ﴾ [فاطر: ١٠]، وكما في أحاديث المراع، وهي أحاديث متواترة.

٥- التصریح بلفظ «الأين»، كقول أعلم الخلق بربه وأنصحهم لأمته وأفصحهم بياناً عن المعنى الصحيح للجارية: «أين الله؟» قالت: في السماء. قال صلى الله عليه وسلم لسيدها معاوية بن الحكم: «أعتقها، فإنها مؤمنة» رواه مسلم.

٢- صفة الكلام:

فالله تعالى لم يزل متكلماً بمشيئته وإرادته بما شاء وكيف شاء بكلام حقيقي، حرف وصوت، ويسمعه من يشاء من خلقه، وكلامه عز وجل قولحقيقة على ما يليق بجلاله وعظمته. ومن الأدلة على ذلك: قول الله تعالى: ﴿وَكَلَمُ اللَّهِ مُوسَى تَكَلِّيمًا﴾ [النساء: ١٦٤]، وقوله سبحانه وتعالى:

﴿ تَلَكَ الْرَّسُولُ فَضَلَّنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِّنْهُمْ مَّنْ كَلَمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَتٍ ﴾ [البقرة: ٢٥٣]، قوله جل وعلا: ﴿ قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مَدَادًا لِّكَلَمَنِتِ رَبِّ الْفِدَادِ الْبَحْرُ قَبَلَ أَنْ تَنَفَّدَ كَلَمَنِتِ رَبِّ وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَادًا ﴾ [الكهف: ١٠٩].

ومن الأدلة على ذلك من السنة: ما رواه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «يقول الله عز وجل يوم القيمة: (يا آدم) فيقول: لبيك ربنا وسعديك. فينادي (١) بصوت: (إنَّ اللَّهَ يأْمُرُكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ ذَرِيرَتِكَ بَعْثًا إِلَى النَّارِ) قال: يا رب وما بعث النار؟ قال: (من كُلِّ الْفَتَسْعَمَائَةِ وَتِسْعِينَ) فحيثئذ تضع الحامل حملها ويشيب الوليد وترى الناس سكارى، وما هم بسكارى، ولكن عذاب الله شديد». فشق ذلك على الناس حتى تغيرت وجوههم، وقالوا: أينما ذلك الواحد.. الحديث. رواه البخاري في صحيحه.

ومن كلام الله تعالى: (القرآن)، فهو صفة من صفات الله تعالى، تكلم به ربنا جل وعلا، وسمعه منه جبريل عليه السلام، ونزل به على محمد صلى الله عليه وسلم، فهو منزل، غير خلوق. وقد دل على ذلك الكتاب والسنة والإجماع.

فمن أدلة الكتاب: قوله تعالى: ﴿ فَأَنْجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَمَ اللَّهِ ﴾ [التوبه: ٦]، قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا تَنْزِيلُ الْكِتَابِ لَا رَبَّ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [آل عمران: ٢١] .

ومن أدلة السنة: ما رواه جابر قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يعرض

(١) قال الحافظ العيني الحنفي في «عمدة القاري» ١٩/٦٨: «على صيغة المعلوم» أي أن الله تعالى ينادي آدم عليه السلام بصوت يسمع.

نفسه على الناس بال موقف فيقول: «هل من رجل يحملني إلى قومه، فإن قريشاً قد منعوني أن أبلغ كلام ربِّي».

٣ - صفة الاستواء على العرش:

فاستواء الله تعالى على عرشه معناه: علوه عليه، واستقراره عليه، علوأً واستقراراً حقيقةً يليق بجلاله.
واستواء الله تعالى على عرشه من صفاته الفعلية التي دل عليها الكتاب والسنة وإجماع السلف.

فمن أدلة القرآن: قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الأعراف: ٥٤]، وقوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى﴾ [طه: ٥]

ومن أدلة السنة:

١ - ما رواه الخلال عن قتادة بن النعمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ما فرغ الله من خلقه استوى على عرشه».

٢ - ما روي عن جبير بن مطعم مرفوعاً، وفيه قوله صلى الله عليه وسلم عن ربه جل وعلا: «إنه لفوق عرشه على سماواته».

٣ - وروي نحوه عن العباس بن عبد المطلب عم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وذلك في ضمن حديث الأوغال المشهور.

٤ - صفة الوجه:

«الوجه» من صفات الله تعالى الذاتية، الثابتة له بالكتاب والسنة وإجماع السلف.

قال الله تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانِ ﴾٢٦﴿ وَيَقِنَ وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَلِ
وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٢٦، ٢٧]، وقال النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه عز
وجل: «حجابه النور، لو كشفه لأحرقت سبات وجهه ما انتهى إليه بصره من
خلقه» رواه مسلم، وفي حديث الحارث الأشعري مرفوعاً: «وإذا قمت إلى
الصلاوة فلا تلتفتوا، فإن الله يقبل بوجهه إلى وجه عبده».

٥ - صفة اليدين:

مذهب أهل السنة والجماعة أن الله تعالى يدين ثنتين، ويعتقدون أنها يدان
حقيقيتان تليقان بجلال الله تعالى، ولا تماثلان أيدي المخلوقين، وهما من صفات
الله تعالى الذاتية، الثابتة له بالكتاب والسنة وإجماع السلف.

قال الله تعالى مخاطباً الشيطان الرجيم: ﴿مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ
بِيَدَيِّ﴾ [ص: ٧٥].

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: جاء حبر إلى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال: يا محمد! أو يا أبا القاسم! إن الله تعالى يمسك السماوات يوم
القيمة على إصبع، والأرضين على إصبع، والماء والثرى على إصبع، وسائر الخلق
على إصبع، ثم يهزهن فيقول: أنا الملك، فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم
تعجباً مما قال الحبر، تصديقاً له، ثمقرأ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ
جَمِيعًا قَبْصَثُهُ، يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَلَّلَ
عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [آل عمران: ٦٧]. رواه البخاري ومسلم.

وعن عبيد الله بن مقسم أنه نظر إلى عبد الله بن عمر كيف يحكي رسول الله
صلى الله عليه وسلم، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يأخذ الله عز

وجل سماواته وأرضيه بيديه، فيقول: «أنا الله»، ويقبض أصابعه ويسطها؛ «أنا الملك» حتى نظرت إلى المبر يتحرك من أسفل شيء منه، حتى إني لأقول: أساقط هو برسول الله صلى الله عليه وسلم. رواه مسلم.

٦ - المحبة:

المحبة من صفات الله تعالى ثابتة له بالكتاب والسنّة وإجماع السلف.

قال الله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِيَ اللَّهُ بِقَوْمٍ مُّجْبَرِينَ وَيَحْبُّونَهُ﴾ [المائدة: ٥٤]، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا أحب الله العبد نادى جبريل: إن الله يحب فلاناً فأحبيه، فيحبه جبريل، فينادي جبريل في أهل السماء: إن الله يحب فلاناً فأحبوه، فيحبه أهل السماء، ثم يوضع له القبول في الأرض، وإذا أبغض الله عبداً..» رواه البخاري ومسلم، وفي الصحيحين أيضاً عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يوم خير: «لأعطيت الرأبة غداً لرجل يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله».

هذا وهناك صفات كثيرة غير ما ذكر ثابتة الله تعالى بالكتاب والسنّة، أو بأحد هما، وإجماع السلف، يطول الكلام بذكرها وذكر أدلةها، ومنها: الخلق، والرزق، والرضى، والضحك، والغضب، والعزة، والعلم، والعدل، والحياء، والجمال، والانتقام من المجرمين، والنزول إلى السماء الدنيا، والكيد لأعدائه، والخداع لمن خادعه، والعين، والأصابع، والقدم، وأنه يراهم المؤمنون يوم القيمة، وغير ذلك.

المبحث الرابع: ثمرات الإيمان بالأسماء والصفات:

أن معرفة العبد بأسماء الله وصفاته ومعرفته بمعانيها وإيمانه بأنها صفات حقيقة تليق بجلال الله وعظمته وأنها لا تماثل صفات المخلوقين يكسبه سعادة

الدنيا والآخرة، ومن لم يؤمن بها أو أواها وصرفها عن معناها الحقيقي حرم السعادة، فإيمان العبد بأسماء الله وصفاته له ثمرات وفوائد كثيرة، من أهمها ما يلي:

١ - أعظم ثمرات الإيمان بـالأسماء والصفات: تنزيه الله تعالى عن النقائص والعيوب، ووصفه بصفات الكمال اللاحقة بجلاله، ونفي مماثلتها لصفات المخلوق الضعيف، وإثبات الأسماء الحسنة له جل وعلا.

٢ - أنَّ مَنْ آمَنَ بِأَنَّ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى «الْعَفْوُ»، و«الْغَفُورُ»، و«الرَّحِيمُ»، وَأَنَّ مِنْ صَفَاتِهِ «الْمَغْفِرَةُ لِلْمُذْنَبِينَ»، و«الرَّحْمَةُ»، و«الْعَفْوُ» دُعَاهُ ذَلِكَ إِلَى عَدْمِ الْيَأسِ مِنْ رُوحِ اللَّهِ، وَإِلَى عَدْمِ الْقُنُوطِ مِنْ رَحْمَتِهِ، بَلْ يَنْشَرِحُ صَدْرُهُ لِمَا يَرْجُو مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ وَمَغْفِرَتِهِ.

٣ - أنَّ مَنْ عَرَفَ أَنَّ مِنْ صَفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى أَنَّهُ «شَدِيدُ الْعَقَابِ»، و«الْغَيْرَةُ إِذَا انتَهَكَتْ حَارِمَهُ»، و«الْغَضْبُ»، وَأَنَّهُ «ذُو انتِقَامٍ مِنْ عَصَاهُ» حَمَلَهُ ذَلِكَ عَلَى الْخُوفِ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى وَالْبَعْدُ عَنِ مَعْصِيَتِهِ.

٤ - أَنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا أَيْقَنَ أَنَّ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى: «الْقَوِيُّ» و«الْقَادِرُ»، و«الْعَزِيزُ»، وَأَنَّهُ تَعَالَى «يَتَوَلِّ الْمُؤْمِنِينَ بِالْحَفْظِ وَالنَّصْرِ» أَكْسَبَهُ ذَلِكَ عَظَمَةَ التَّوْكِلِ عَلَى اللَّهِ، وَالْوَثُوقِ بِنَصْرِهِ، وَعَدْمِ الْهَلْعِ مِنْ أَعْدَائِهِ، فَيَعِيشُ قَرِيرُ الْعَيْنِ، وَاثِقًا بِحَفْظِ اللَّهِ وَتَأْيِيدهِ وَنَصْرِهِ.

٥ - أَنَّ مَنْ اسْتَقَرَ فِي قَلْبِهِ أَنَّ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى «الْبَصِيرُ»، وَأَنَّهُ تَعَالَى يَرَى دَبِيبَ النَّمْلَةِ السَّوْدَاءِ فِي الْلَّيْلَةِ الظَّلِيمَةِ عَلَى الصَّخْرَةِ السَّوْدَاءِ، وَكَذَلِكَ إِذَا عَلِمَ أَنَّ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى «الرَّقِيبُ»، و«الْعَلِيمُ»، وَأَنَّهُ تَعَالَى يَعْلَمُ نِيَاتِ الْعِبَادِ وَخَلْجَاتِ

نفوسهم، حمله ذلك على البعد عن معصية الله، وألا يراه الله حيث نهاه، وعلى مراقبته سبحانه في كل ما يأتي وما يذر.

- ٦- أن من آمن بصفات الله واستعاد بها أعاده الله مما يخاف منه.
- ٧- أن من علم أسماء الله وصفاته وتسلل إلى الله تعالى بها استجابة الله دعاءه، فحصل له ما يرجوه من مرغوب، واندفع عنه ما يخافه من مرهوب.
وهذا كله قطرة من ثمرات الإيمان بالأسماء والصفات.

الباب الثالث نواقض التوحيد

و فيه ثلاثة فصول: الفصل الأول: الشرك الأكبر. الفصل الثاني: الكفر الأكبر.

الفصل الثالث: النفاق الأكبر (الاعتقادي).

الفصل الأول الشرك الأكبر

و فيه مبحثان:

المبحث الأول: تعريفه، وحكمه:

قبل أن نبدأ في تعريف الشرك نذكر الفرق بين نواقض التوحيد و منقصاته:

فنواقض التوحيد: هي الأمور التي إذا وجدت عند العبد خرج من دين الله بالكلية، وأصبح بسببيها كافراً أو مرتدًا عن دين الإسلام، وهي كثيرة، تجتمع في الشرك الأكبر، والكفر الأكبر، والنفاق الأكبر (الاعتقادي).

أما منقصات التوحيد: فهي الأمور التي تنافي كمال التوحيد ولا تنقضه

بالكلية، فإذا وجدت عند المسلم قدحت في توحيده، ونقص إيمانه، ولم يخرج من دين الإسلام، وهي المعايير التي لا تصل إلى درجة الشرك الأكبر أو الكفر الأكبر أو النفاق الأكبر، وعلى رأسها: وسائل الشرك الأكبر، والشرك الأصغر، والكفر الأصغر، والنفاق الأصغر، والبدعة.

أما تعريف الشرك الأكبر فهو أن يتخذ العبد الله ندأً يسويه به في ربوبيته أو ألوهيته أو أسمائه وصفاته.

أما حكمه:

فإن الشرك هو أعظم ذنب عصي الله به، فهو أكبر الكبائر، وأعظم الظلم؛ لأن الشرك صرف خالص حق الله تعالى - وهو العبادة - لغيره، أو وصف أحد من خلقه بشيء من صفاته التي اختص بها - عز وجل -، قال تعالى: ﴿إِنَّ
الشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]، ولذلك رتب الشرع عليه آثاراً
وعقوبات عظيمة، أهمها:

١- أن الله لا يغفره إذا مات صاحبه ولم يتبع منه، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ
لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦].

٢- أن صاحبه خارج من ملة الإسلام، حلال الدم والمال، قال الله تعالى:
﴿فَإِذَا أَنْسَلَحَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ
وَجَدُوكُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْصُرُوهُمْ﴾ [التوبه: ٥].

٣- أن الله تعالى لا يقبل من المشرك عملاً، وما عمله من أعمال سابقة تكون هباءً منتشرأً، كما قال تعالى عن المشركين: ﴿وَقَدِمَنَا إِلَى مَا
عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾ [الفرقان: ٢٣]، وقال سبحانه: ﴿لَمَّا
أَشْرَكَ لَيَحْبَطَنَّ

عَمَلَكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَسِيرِينَ ﴿٦٥﴾ [الزمر: ٦٥].

٤ - يحرم أن يتزوج المشرك بمسلمة، كما يحرم أن يتزوج المسلم مشركة، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنْ لَأَمَّهُ مُؤْمِنَةٌ حَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتُكُمْ وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ حَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢١].

٥ - إذا مات المشرك فلا يغسل، ولا يُكفن، ولا يصلى عليه، ولا يُدفن في مقابر المسلمين، وإنما يحرف له حفرة بعيدة عن الناس ويُدفن فيها، لئلا يؤذى الناس برائحته الكريهة.

٦ - أن دخول الجنة عليه حرام، وهو مخلد في نار الجحيم - نسأل الله السلامة والعافية - كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا مَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَا مَأْوَاهُ إِلَّا زَارٌ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢].

المبحث الثاني: أقسام الشرك الأكبر:

للشرك الأكبر ثلاثة أقسام رئيسة هي:

القسم الأول: الشرك في الربوبية: وهو أن يجعل لغير الله تعالى معه نصبياً من الملك أو التدبير أو الخلق أو الرزق الاستقلالي.

ومن صور الشرك في هذا القسم:

١ - شرك النصارى الذين يقولون: «الله ثالث ثلاثة»، وشرك المجروس القائلين بإسناد حوادث الخير إلى النور - وهو عندهم الإله المحمود - وحوادث الشر إلى الظلمة.

٢ - شرك القدرية الذين يزعمون أن الإنسان يخلق أفعاله.

٣ - شرك كثير من غلاة الصوفية والرافضة من عباد القبور الذين يعتقدون أن أرواح الأموات تتصرف بعد الموت فتتضيى الحاجات وتفرج الكربات، أو يعتقدون أن بعض مشائخهم يتصرف في الكون أو يغيث من استغاث به ولو مع غيته عنه.

٤ - الاستسقاء بالنجوم: وذلك باعتقاد أنها مصدر السقيا، وأنها التي تنزل الغيث بدون مشيئة الله تعالى، وأعظم من ذلك أن يعتقد أنها تتصرف في الكون بالخلق أو الرزق أو الإحياء أو الإمامة أو بالشفاء أو المرض أو الربح أو الخسارة، فهذا كله من الشرك الأكبر. قال الله تعالى: ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أُنْكَمْ تُكَذِّبُونَ ﴾ [الواقعة: ٨٢]، والمعنى يجعلون شكركم لله على ما رزقكم الله من الغيث والمطر أنكم تكذبون - أي تنسبونه إلى غيره -. وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركونهن: الفخر في الأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة». رواه مسلم.

القسم الثاني: الشرك في الأسماء والصفات:

وهو: أن يجعل الله تعالى مثلاً في شيء من الأسماء أو الصفات، أو يصفه تعالى بشيء من صفات خلقه.

فمن سمي غير الله باسم من أسماء الله تعالى معتقداً اتصف هذا المخلوق بما دل عليه هذا الاسم مما اختص الله تعالى به، أو وصفه بصفة من صفات الله تعالى الخاصة به فهو مشرك في الأسماء والصفات.

وكذلك من وصف الله تعالى بشيء من صفات المخلوقين فهو مشرك في الصفات.

ومن صور هذا الشرك:

الشرك بدعوى علم الغيب، أو باعتقاد أن غير الله تعالى يعلم الغيب، فكل ما لم يطلع عليه الخلق ولم يعلموا به بأحد الحواس الخمس فهو من علم الغيب، كما قال تعالى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥]، وقال جل شأنه: ﴿إِنَّمَا الْغَيْبُ لِلَّهِ﴾ [يوحنا: ٢٠]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾ [الأنعام: ٥٩]، وقال لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: ﴿قُلْ لَا أَمْلُكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَا سَتَكُنْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ الشَّوْءُ﴾ [الأعراف: ١٨٨]، وقال لنبيه صلى الله عليه وسلم أيضاً: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ﴾ [الأنعام: ٥٠].

فمن ادعى أنَّ أحداً من الخلق يعلم الغيب، فقد وقع في الشرك الأكبر المخرج من الملة؛ لأنَّ في ذلك ادعاء مشاركة الله تعالى في صفة من صفاته الخاصة به، وهي «علم الغيب». ومن أمثلة الشرك بدعوى علم الغيب:

أ - اعتقاد أن الأنبياء أو أن بعض الأولياء والصالحين يعلمون الغيب: وهذا الاعتقاد يوجد عند غلاة الرافضة والصوفية، ولذلك تجدهم يستغيثون بالأنبياء والصالحين الميتين وهم بعيدون عن قبورهم، ويدعون بعض الأحياء وهم غائبون عنهم، ويعتقدون أنهم جميعاً يعلمون بحالهم وأنهم يسمعون كلامهم، وهذا كله شرك أكبر مخرج من الملة.

ب - الكهانة: الكاهن هو الذي يدعى أنه يعلم الغيب. ومثله أو قريب منه (العراف)، و (الرمّال)، ونحوهم، فكل من ادعى أنه يعرف علم ما غاب عنه دون أن

يُخبره به مخبر، أو زعم أنه يعرف ما سيقع قبل وقوعه فهو مشرك شركاً أكبر، سواء أدعى أنه يعرف ذلك عن طريق «الطرق بالحصى»، أم عن طريق حروف «أبا جاد»، أم عن طريق «الخط في الأرض»، أم عن طريق «قراءة الكف»، أم عن طريق «النظر في الفنجان»، أم غير ذلك، كل هذا من الشرك، وقد روى البخاري عن أبي مسعود، قال: «نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب، ومهر البغي، وحلوان الكاهن»، وروى مسلم عن معاوية بن الحكم السلمي، قال: قلت: يا رسول الله أموراً كنا نصنعها في الجاهلية، كنا نأتي الكاهن، قال: «فلا تأتوا الكهان»، قال: قلت: كنا نتغیر قال: «ذاك شيء يجده أحدكم في نفسه، فلا يصدقنكم»، وروى مسلم أيضاً عن صفية، عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من أتى عرافاً فسألَه عن شيءٍ لم تقبلْ له صلاةً أربعين ليلةً»، وقد ثبتَ عن جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما- مرفوعاً: "من أتى كاهناً أو عرافاً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم"، وثبتَ عن علي -رضي الله عنه- أنه قال: «إن هؤلاء العرافين كهان العجم، فمن أتى كاهناً يؤمِّن بما يقول فقد برع بما أنزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم»، وله حكم الرفع؛ لأنَّه لا يقال بالرأي، وثبتَ عن ابن مسعود -رضي الله عنه- أنه قال: «من أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم»، وله حكم الرفع؛ لأنَّه لا يقال بالرأي، وإذا كان هذا في حقِّ من يذهب للكهان ويصدقهم، فذلك في حقِّ الكاهن الذي يدعى علم الغيب أعظم وأطم؛ لأنَّ كفره أشد.

ج - اعتقاد بعض العامة أن السحرة أو الكهان يعلمون الغيب، أو تصديقه لهم في دعواهم معرفة ما سيقع في المستقبل، فمن اعتقاد ذلك أو صدقهم فيه فقد وقع في الكفر والشرك المخرج من الملة، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:

«من أتى كاهناً أو عرافاً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم».

د - التنجيم: وهو الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية المستقبلة.

وذلك أن المُنْجِم يدّعي من خلال النظر في النجوم معرفة ما سيقع في الأرض من نصر لقوم، أو هزيمة لآخرين، أو خسارة لرجل، أو ربح لآخر، ونحو ذلك، وهذا لا شك من دعوى علم الغيب، فهو شرك بالله تعالى.

وما يفعله كثير من المشعوذين والدجالجة: أن يدعى أن لكل نجم تأثيراً معيناً على من ولد فيه، فيقول: فلان ولد في برج كذا فسيكون سعيداً، وفلان ولد في برج كذا فستكون حياته شقاء، ونحو ذلك، وهذا كله كذب، ولا يصدقه إلا جهلة الناس وسفهاؤهم، قال الشيخ ابن عثيمين: «فهذا اتخذ تعلم النجوم وسيلةً لادعاء علم الغيب، ودعوى علم الغيب كفر مخرج من الملة».

القسم الثالث: الشرك في الألوهية:

وهو: اعتقاد أن غير الله تعالى يستحق أن يعبد أو صرف شيء من العبادة لغيره.

وأنواعه ثلاثة، هي:

الأول: اعتقاد شريك الله تعالى في الألوهية.

فمن اعتقاد أن غير الله تعالى يستحق العبادة مع الله، أو اعتقاد أنه يستحق أن يصرف له أي نوع من أنواع العبادة فهو مشرك في الألوهية.

ويدخل في هذا النوع: من يسمى ولده أو يتسمى باسم يدل على التعبد لغير الله تعالى، كمن يتسمى بـ«عبدالرسول»، أو «عبدالحسين»، أو غير ذلك.

فمن سمي ولده أو تسمى بشيء من هذه الأسماء التي فيها التعبد للملحق معتقداً أن هذا المخلوق يستحق أن يُعبد فهو مشرك بالله تعالى الشرك الأكبر، أما إن كان مجرد تسمية تقليداً لغيره فهو من الشرك الأصغر.

النوع الثاني: صرف شيء من العبادات المحسنة لغير الله تعالى:

فالعبادات المحسنة بأنواعها القلبية والقولية والعملية والمالية حق الله تعالى لا يجوز أن تصرف لغيره - كما سبق بيان ذلك عند الكلام على توحيد الألوهية - فمن صرف شيئاً منها لغير الله فقد وقع في الشرك الأكبر.

والشرك بصرف شيء من العبادة لغير الله له صور كثيرة، يمكن حصرها في الأمرين التاليين:

الأمر الأول: الشرك في دعاء المسألة:

دعاء المسألة هو أن يطلب العبد من ربه جلب مرغوب أو دفع مرهوب.

ويدخل في دعاء المسألة: الاستعاذه والاستعاذه والاستغاثة والاستجارة.

قال الخطابي رحمه الله تعالى: «ومعنى الدعاء: استدعاء العبد ربه - عز وجل - العناية، واستمداده إليها المعونة. وحقيقة: إظهار الافتقار إليه، والتبرؤ من الحول والقوة. وهو سمة العبودية، واستشعار الذلة البشرية، وفيه معنى الثناء على الله - عز وجل - وإضافة الجود والكرم إليه».

والدعاء من أهم أنواع العبادة، فيجب صرفه لله تعالى، ولا يجوز لأحد أن

يدعو غيره كائناً من كان، قال تعالى: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُوْنَ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنِ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَآخِرِينَ ﴾ [غافر: ٦٠]، وقال تعالى: ﴿ وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴾ [الجن: ١٨]، وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «الدعاء هو العبادة». وقال صلى الله عليه وسلم في وصيته لابن عباس: «إذا سألت فاسأله، وإذا استعن فاستعن بالله»، فمن دعا غير الله فقد وقع في الشرك الأكبر - نسأل الله السلامة والعافية -. .

ومن أمثلة الشرك في دعاء المسألة ما يلي:

أ- أن يطلب من المخلوق ما لا يقدر عليه إلا الخالق، سواء أكان هذا المخلوق حياً أم ميتاً،نبياً أم وليناً أم ملكاً أم جيناً أم غيرهم، كأن يطلب منه شفاء مريضه أو نصره على الأعداء، أو كشف كربة، أو أن يغيثه، أو أن يعيذه، وغير ذلك مما لا يقدر عليه إلا الله، فهذا كلها شرك أكبر، مخرج من الملة بإجماع المسلمين؛ لأنه دعا غير الله، واستغاث به، واستعاذه به، وهذا كلها عبادة لا يجوز أن تصرف لغير الله بإجماع المسلمين، وصرفها لغيره شرك، ولأنه اعتقاد في هذا المخلوق مالا يقدر عليه إلا الله سبحانه وتعالى.

ب- دعاء الميت.

ج- دعاء الغائب.

فمن دعا غائباً أو دعا ميتاً وهو بعيد عن قبره، فقد وقع في الشرك الأكبر، سواء أكان هذا المدعونبياً أم وليناً، أم عبداً صالحاً أم غيرهم، وسواء طلب من هذا المدعو ما لا يقدر عليه إلا الله أم طلب منه أن يدعوه الله تعالى له، ويشفع له

عنه (١)، فهذا كله شرك؛ لما في ذلك من دعاء غير الله، ولما فيه من اعتقاد أن هذا المخلوق الذي دعا به يعلم الغيب، ولما فيه من اعتقاد إحاطة سمع هذا المخلوق بالأصوات، وهذا كله من صفات الله تعالى التي اختص بها، فاعتقاد وجودها في غيره شرك مخرج من الملة.

د- أن يجعل بينه وبين الله تعالى واسطة في الدعاء، ويعتقد أن الله تعالى لا يجيب دعاء من دعاه مباشرة، بل لا بد من واسطة بين الخلق وبين الله في الدعاء، فهذه شفاعة شركية مخرجة من الملة.

وأخذ الوسائل والشعفاء هو أصل شرك العرب، فهم كانوا يزعمون أن الأصنام تماثيل لقوم صالحين، فيتقربون إليهم طالبين منهم الشفاعة، كما قال تعالى: ﴿أَلَا لِلَّهِ الْحَالُصُ وَالنَّبِيُّكُمْ أَخْذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلَيَكُمْ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقْرِبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَ﴾ [الزمر: ٣].

الأمر الثاني: الشرك في دعاء العبادة:

دعاء العبادة هو: عبادة الله تعالى بأنواع العبادات القلبية، والقولية، والفعلية كالمحبة، والخوف، والرجاء والصلوة، والصوم، والذبح، وقراءة القرآن، وذكر الله تعالى وغيرها.

وسمى هذا النوع «دعاء» باعتبار أن العابد لله بهذه العبادات طالب وسائل الله في المعنى، لأنها فعل هذه العبادات رجاء لشوابه وخوفاً من عقابه، وإن لم يكن في ذلك صيغة سؤال وطلب، فهو داع لله تعالى بلسان حاله، لا

(١) و قريب من هذا من جاء إلى القبر وطلب من صاحبه أن يدعو الله له فهذا عمل محرم، وهو بدعة باتفاق السلف. وقد نصّ جع من أهل العلم على أن هذا العمل شرك أكبر.

بلسان مقاله.

ومن أمثلة الشرك في هذا النوع:

أ- الشرك في الخوف:

الخوف في أصله ينقسم إلى أربعة أقسام:

١- الخوف من الله تعالى: ويسمى «خوف السر»، وهو الخوف المترن بالمحبة والتعظيم والتذلل لله تعالى، وهو خوف واجب، وأصل من أصول العبادة.

٢- الخوف الجبلي: كالخوف من عدو، والخوف من السباع المفترسة ونحو ذلك. وهذا خوف مباح؛ إذا وجدت أسبابه، قال الله تعالى عن نبيه موسى عليه السلام: ﴿فَرَجَّ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ﴾ [القصص: ٢١].

٣- الخوف الشركي: وهو أن يخاف من مخلوق خوفاً مقتناً بالتعظيم والخصوص والمحبة. ومن ذلك الخوف من صنم أو من ميت خوفاً مقرورناً بتعظيم ومحبة، فيخاف أن يصيبه بمكروه بمشيئته وقدرته، كأن يخاف أن يصيبه بمرض أو بآفة في ماله، أو يخاف أن يغضب عليه؛ فيسلبه نعمه فهذا من الشرك الأكبر، لأنه صرف عبادة الخوف والتعظيم لغير الله، ولما في ذلك من اعتقاد النفع والضر في غير الله تعالى، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمَلُ مَسَيْحَ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكُوَةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهُ فَعَسَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبه: ١٨]، قال ابن عطية المالكي الأندلسي المولود سنة ٤٨١هـ في تفسيره في تفسير هذه الآية: «يريد خشية التعظيم والعبادة والطاعة».

ومن الخوف الشركي: أن يخاف من مخلوق فيها لا يقدر عليه إلا الله تعالى،
كأن يخاف من مخلوق أن يصييه بمرض بمشيئته وقدرته.

٤ - الخوف الذي يحمل على ترك واجب أو فعل حرام، وهو خوف حرم،
كمن يخاف من إنسان حي أن يضره في ماله أو في بدنـه، وهذا الخوف وهـي لا
حقيقة له، وقد يكون هناك خوف فعلاً ولكنـه يـسـير لا يجوز معـه ترك الواجب أو
فعل الحـرم (١). قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَقْلَيَاءَهُ، فَلَا تَخَافُوهُمْ
وَخَافُونَ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٧٥]. ثبت عن النبي صـلـى الله عـلـيـه
وسلم أنه قال: «لا يمنعنـَ أحدـكم مخـافـة الناسـ أن يتـكلـم بالـحـقـ إذا رـأـهـ أو عـلـمـهـ».

ج - الشرك في المحبة:

المحبة في أصلـها تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

١ - محبـة واجـبة: وهي محبـة الله ومحـبة رسـولـه صـلـى الله عـلـيـه وسلـمـ، ومحـبة ما
يـحـبـه الله تعالى من العـبـادـاتـ وغـيرـهاـ.

٢ - محبـة طـبـيعـة مـباـحة: كـمحـبة الوـالـدـ لـوـلـدـهـ، والإـنـسـانـ لـصـدـيقـهـ، ولـمـالـهـ
ونـحـوـ ذـلـكـ

ويـشـترـطـ فيـ هـذـهـ المـحـبـةـ أـنـ لاـ يـصـحـبـهاـ ذـلـ وـلـاـ خـضـوعـ وـلـاـ تعـظـيمـ، فـإـنـ
صـحـبـهاـ ذـلـكـ فـهـيـ منـ القـسـمـ الثـالـثـ، ويـشـترـطـ أـيـضاـ أـنـ لـاـ تـصـلـ إـلـىـ درـجـةـ مـحـبـتـهـ

(١) وهذا حالـ كـثـيرـ منـ ضـعـفـاءـ الإـيمـانـ تـجـدهـ يـتـركـ الأـمـرـ بـالـمـعـرـوفـ وـالـنـهـيـ عـنـ المـنـكـرـ خـوفـاـ منـ سـبـابـ
الـعـاصـيـ أوـ منـ أـذـىـ يـسـيرـ يـحـصـلـ لـهـ مـنـهـ، أوـ يـفـعـلـ بـعـضـ الـمـحـرـمـاتـ خـوفـاـ منـ ظـالـمـ، وـقـدـ يـكـونـ هـذـاـ
الـخـوفـ وـهـيـاـ لـاـ حـقـيـقـةـ لـهـ، وـقـدـ يـكـونـ هـنـاكـ خـوفـ حـقـيـقـةـ وـلـكـنـهـ يـسـيرـ لـاـ يـجـوزـ تـرـكـ الـوـاجـبـ أوـ
فـعـلـ الـحـرـمـ مـنـ أـجـلـهـ.

لله ومحبته لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن ساوتها أو زادت عليها فهي محبة محرمه، لقوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّ كَانَ أَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَاتُكُمْ وَأَمْوَالُ أَقْرَفَتُمُوهَا وَتَجَرَّهُ تَحْسُنُونَ كَسَادَهَا وَمَسْكِنُ تَرَضُونَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنْ أَنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَجَهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾ [التوبه: ٢٤].

٣ - محبة شركية، وهي أن يحب مخلوقاً محبة مقتربة بالخصوص والتعظيم، وهذه هي محبة العبودية، التي لا يجوز صرفها لغير الله، فمن صرفها لغيره فقد وقع في الشرك الأكبر، قال الله تعالى: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَنْعِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنَّدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ ﴾ [البقرة: ١٦٥].

د- الشرك في الرجاء: وهو أن يرجو من مخلوق ما لا يقدر عليه إلا الله، كمن يرجو من مخلوق أن يرزقه ولداً، أو يرجو منه أن يشفيه بإرادته وقدرته، فهذا من الشرك الأكبر المخرج من الملة.

(١) قال الحافظ ابن القيم في الجواب الكافي ص ٣٠٠، ٣٠٠ عند كلامه على العشق: «وهو أقسام: تارة يكون كفراً، كمن اتخذ معشوقه ندأً يحبه كما يحب الله، فكيف إذا كانت محبته أعظم من محبة الله في قلبه؟ فهذا عشق لا يغفره الله لصاحبها، فإنه من أعظم الشرك، وعلامة هذا العشق الشركي الكفري أن يقدم العاشق رضاه معشوقه على رضا ربها، وكثير من العاشق يصرح بأنه لم يبق في قلبه موضع لغير معشوقه البتة، بل قد ملك معشوقه عليه قلبه كله، فصار عبداً مخلصاً من كل وجه لمعшوقه، فقد رضي هذا من عبودية الخالق جل جلاله بعبوديته لمخلوق مثله، فإن العبودية هي كمال الحب والخصوص، وهذا قد استغرق قوة حبه وخصوصه وذلة لمعشوقه، فقد أعطاه حقيقة العبودية». وينظر التحفة العراقية (مجموع الفتاوى ١٠ / ٦٨-٧١).

قلت: وقد يقع في هذا الشرك من يحب مغيناً أو لاعباً محبة مفرطة تجعله يعظمه، فيحمله ذلك على المخصوص لذلك المحبوب بسبب تعظيمه له.

هـ- الشرك في الصلاة والسجود والركوع:

فمن صلى لغير الله، أو سجد أو ركع أو انحنى لخلق محبة وخصوصاً له وتقرباً إليه، فقد وقع في الشرك الأكبر بإجماع أهل العلم، قال الله تعالى: ﴿لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَأَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِنْ كُنْتُمْ إِيمَانَ تَعْبُدُونَ﴾ [فصلت: ٣٧]، وقال سبحانه: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَدُشْكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَّا قِيلَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ﴾ [الأنعام: ١٦٢، ١٦٣]، وثبت عن أنس بن مالك قال: كان أهل بيته من الأنصار لهم جمل يسنون عليه، وإن الجمل استصعب عليهم، فمنعهم ظهره، وإن الأنصار جاءوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالوا: إنه كان لنا جمل نستوي عليه، وإنه استصعب علينا، ومنعنا ظهره، وقد عطش الزرع والنخل، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه: "قوموا"، فقاموا، فدخل الحائط والجمل في ناحيته، فمشى النبي صلى الله عليه وسلم نحوه، فقالت الأنصار: يا رسول الله، إنه قد صار مثل الكلب، وإننا نخاف عليك صولته، فقال: "ليس علي منه بأس". فلما نظر الجمل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبل نحوه، حتى خر ساجداً بين يديه، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بناصيته أذل ما كانت قط، حتى أدخله في العمل. فقال له أصحابه: يا نبي الله، هذه بهيمة لا تعقل تسجد لك ونحن نعقل، فنحن أحق أن نسجد لك، فقال: "لا يصلح لبشر أن يسجد لبشر، ولو صلح لبشر أن يسجد لبشر، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها، من عظم حقه عليها"، وثبت عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل حائطاً من حوائط الأنصار، فإذا فيه جملان يضربان ويرعدان، فاقترب رسول الله صلى الله عليه وسلم منها، فوضع جراهما بالأرض، فقال من معه: نحن أحق أن نسجد لك، فقال رسول

الله صلى الله عليه وسلم: "ما ينبغي لأحد أن يسجد لأحد، ولو كان أحد ينبغي أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لما عظم الله عليها من حقه"، ولأنه قد صرف شيئاً من العبادة لغير الله عز وجل، وصرف العبادة لغيره شرك بإجماع أهل العلم.

و - الشرك في الذبح:

الذبح في أصله ينقسم إلى أربعة أقسام:

١ - ذبح الحيوان المأكول اللحم تقرباً إلى الله تعالى وتعظيمياً له، كالاضحية، وهدي التمتع والقران في الحج، والذبح للتصدق باللحام على الفقراء ونحو ذلك، فهذا مشروع، وهو عبادة من العادات.

٢ - ذبح الحيوان المأكول لضيف، أو من أجل وليمة عرس ونحو ذلك، فهذا مأمور به إما وجوباً وإما استحباباً.

٣ - ذبح الحيوان الذي يؤكل لحمه من أجل الاتجار ببيع لحمه، أو لأكله، أو فرحاً عند سكنى بيت ونحو ذلك، فهذا الأصل أنه مباح، وقد يكون مطلوبأً فعله، أو منهياً عنه حسبما يكون وسيلة إليه.

٤ - الذبح تقرباً إلى مخلوق وتعظيمياً له وخضوعاً له، فهذا عبادة - كما سبق - ولا يجوز التقرب به إلى غير الله، فمن ذبح تقرباً إلى مخلوق وتعظيمياً له فقد وقع في الشرك الأكبر، وذبيحته محمرة لا يجوز أكلها، سواء أكان هذا المخلوق من الإنس أم من الجن أم من الملائكة أم كان قبراً، أم غيره، وقد حكى نظام الدين الشافعي النيسابوري المتوفى سنة ٤٠ هـ إجماع العلماء على ذلك.

قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِقِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾

﴿لَا شَرِيكَ لَهُ﴾ [آلأنعام: ١٦٢، ١٦٣] (١)، وقال تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحِرْ﴾ [الكوثر: ٢]، وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لعن الله من ذبح لغير الله». رواه مسلم.

ز - الشرك في النذر والزكاة والصدقة:

النذر هو: إلزام مكلف ختار نفسه عبادة الله تعالى غير واجبة عليه بأصل الشرع.

كأن يقول: الله علي نذر أن أفعل كذا، أو الله علي أن أصلي أو أصوم كذا، أو أتصدق بكذا، أو ما أشبه ذلك.

والنذر عبادة من العبادات، لا يجوز أن يصرف لغير الله تعالى، فمن نذر لخلوق كأن يقول: لفلان علي نذر أن أصوم يوماً، أو لقبر فلان علي أن أتصدق بكذا، أو إن شفي مريضي أو جاء غائبي فللشيخ فلان علي أن أتصدق بكذا، أو لقبره علي أن أتصدق بكذا، فقد أجمع أهل العلم على أن نذره حرم وباطل (٢)، وعلى أن من فعل ذلك قد أشرك بالله تعالى الشرك الأكبر المخرج من الملة، لأنه صرف عبادة النذر لغير الله، ولأنه يعتقد أن الميت ينفع ويضر من دون الله، وهذا كله شرك.

(١) النسك هو الذبح. قوله (ومحياي ومامي) أي إن جميع أعمالي الله تعالى، وهو المتصرف في في حيائي وبعد مماتي.

(٢) كشاف القناع ٦/٢٧٦. وينظر الدر المختار للحصকفي الحنفي مع حاشيته لابن عابدين آخر كتاب الصيام ٢/١٢٨، والبحر الرائق لابن نجيم الحنفي ٢/٣٢٠ نقلأ عن الشيخ قاسم بن قططليوبا الحنفي، ونقل حكاية هذا الإجماع أيضا جم من علماء الحنفية، وكذلك نقل جماعة من الحنفية الإجماع على أنه لا يجوز الوفاء به. ينظر رسالة (جهود علماء الحنفية) ص ١٥٥٠-١٥٥٢.

ومثله إخراج زكاة المال وتقديم المدايا والصدقات إلى قبر ميت تقرباً إليه، أو تقديمها إلى سدنة القبر^(١) تقرباً إلى الميت، أو تقديمها إلى القراء الذين يذهبون إلى القبر، وكان يفعل ذلك تقرباً إلى الميت، فهذا كله من الشرك الأكبر أيضاً؛ لما فيه من عبادة غير الله ومن اعتقاد أن هذا الميت ينفع أو يضر من دون الله.

ح - الشرك في الصيام والحج:

الصيام والحج من العبادات التي لا يجوز صرفها لغير الله بالإجماع، فمن تعبد بها لغير الله فقد وقع في الشرك الأكبر، وذلك كمن يصوم أو يحج إلى الكعبة تقرباً إلى ولی أو ميت أو غيرهما من المخلوقين، وكمن يحج إلى قبر تقرباً إلى صاحبه فهذا كله من الشرك الأكبر المخرج من الملة، سواء أفعله العبد أم اعتقد جوازه.

ط - الشرك في الطواف:

الطواف عبادة بدنية لا يجوز أن تصرف إلا لله تعالى، ولا يجوز أن يطاف إلا بالكة المشرفة، وهذا كله مجمع عليه، فمن طاف بقبر نبی أو عبد صالح أو بمنزل معین أو حتى بالكة المشرفة تقرباً إلى غير الله تعالى، فقد وقع في الشرك الأكبر بإجماع المسلمين.

ي - الشرك بعبادة الشياطين:

وأوضح مثال على هذا النوع: شرك السحرة.

(١) من المعلوم أن وضع سدنة للقبر يأخذون المدايا والصدقات من البدع المحرمة، ومن الأسباب التي تؤدي إلى وقوع الجهلة في الشرك الأكبر.

فالساحر - ويسمى الكاهن والعراف - تخدمه الشياطين (وهم كفار الجن) لعبادته لهم، بالذبح لهم، أو دعائهم من دون الله، أو غير ذلك.

وقد تخدم الشياطين الساحر لعمل هذا الساحر بعض الأمور الكفرية، كإهانة القرآن، أو سب الله تعالى، أو غير ذلك.

فإذا فعل الساحر أحد هذين الأمرين خدمته الشياطين، إما بأن يؤذوا من ي يريد هذا الساحر أذاء، أو بإخبار هذا الساحر ببعض الأمور الغائبة عنه مما قد وقع في الأرض، أو بحمل هذا الساحر ونقله من بلد إلى بلد آخر في وقت وجيز، وغير ذلك.

حكم الساحر:

جاءت النصوص الشرعية صريحة في كفر الساحر لعبادته للشياطين أو لعمله أموراً كفرية إرضاء لهم.

قال الله تعالى: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَنَلَّوْا أَشَيَّطِينٌ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلِكِنَّ أَشَيَّطِينٌ كَفَرُوا يَعْلَمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَأْلِ هَرُوتَ وَمَرْوَتَ وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكُفِرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءَ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارَّيْنَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَعْلَمُونَ مَا يَصْرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ أَشَرَّنَهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ حَلَقٍ وَلَيْسَ مَا شَرَّوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ لَوْكَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٠٢].

وقال تعالى: ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حِثْ أَتَ﴾ [٦٩] [طه: ٦٩].

وقد أجمع أهل العلم على أن تعلم السحر وتعليمه والعمل به كبيرة من

كبائر الذنوب؛ للآيتين السابقتين، ولما روى البخاري و مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «اجتنبوا السبع الموبقات». قيل يا رسول الله وما هن؟ قال: «الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، والتولي يوم الزحف، وقدف المحسنات الغافلات المؤمنات».

وحد الساحر: القتل؛ لما ثبت عن عمر من أنه أمر بقتل كل ساحر، ولما ثبت عن عثمان أنه أقر قتل الساحر، ولما ثبت عن حفصة أنها قتلت جارية لها سحرتها، ولما ثبت عن جندب أنه قتل ساحرا.

أما حكم الذهاب إلى الساحر لطلب العلاج أو السؤال عن شيء مما يريد الإنسان معرفته فهو محظوظ وكبيرة من كبائر الذنوب، وإن صدقه بما يخبر به من أمور الغيب، كأن يخبره بشيء مما يحدث في المستقبل، فإن هذا الذي صدقه قد وقع في الشرك الأكبر المخرج من الملة، لما سبق ذكره في الأحاديث عند بيان حكم الذهاب إلى الكهان والسحرة عند الكلام على الشرك في الأسماء والصفات، ومثله أو قريب منه: أن يذهب إلى الساحر ليُسحر له، كحال المرأة التي تذهب إلى الساحر ليُسحر زوجها بسحر العطف الذي سيأتي بيانه — قريباً إن شاء الله تعالى —، وكحال الرجل الذي يذهب إليه ليُسحر شخصاً بينه وبينه خصومة أو مشاجرة أو عداوة.

وقد روى البخاري عن أبي مسعود، قال: «نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب، ومهر البغي، وحلوان الكاهن»، وروى مسلم عن معاوية بن الحكم السلمي، قال: قلت: يا رسول الله أموراً كنا نصنعها في الجاهلية، كنا نأقى الكهان، قال: «فلا تأتوا الكهان»، قال: قلت: كنا نتطير، قال: «ذاك شيء يجده أحدكم في

نفسه، فلا يصدنكم»، وهذا كله يدل على أن طلب السحر من الساحر كبيرة من كبائر الذنوب، بل يدل على أن مجرد الذهاب إليه وسؤاله من كبائر الذنوب، وعلى أن إعطائه المال محرم؛ لأن ما حرم أخذه حرم إعطاؤه، ويزداد جرم وإثام من طلب السحر من الساحر إذا أصاب المسلم المسحور أذى من مرض أو غيره، لما في ذلك من الأذى للمؤمنين؛ قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يُغَيِّرُ مَا أَكَتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَأَثْمًا مُبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨].

من أعمال السحرة في سحرهم:

للسحرة في سحرهم طرق متنوعة وأساليب خبيثة، منها ما يعملونه بمعونة من الشياطين، ومنها ما يعملونه من باب الدجل والخداع للسذاج من الناس؛ ومن أهم أعمال السحرة في سحرهم ما يلي:

١- إيصال الضرر إلى المسحور، وذلك يكون غالباً بفتح الساحر بريقه الخبيث على خيط ونحوه، وقد يدعوه الشياطين ويستعين بهم، ثم يعقد هذا الخيط، قال الله تعالى: ﴿وَمِنْ شَرِّ الْنَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ﴾، وأشار هذه الأضرار:

أ- الصرف والعطف، ويسمى «التوله»، وفي الحديث: «إن الرقى والتمائم والتوله شرك»، والعطف: أن يفعل الساحر عن طريق الجن بالمسحور ما يجعله يحب زوجته أو غيرها من النساء حباً كبيراً يجعله يتعلق بها ويخضع لها، والصرف عكسه.

ب- إصابة المسحور بالمرض، وذلك عن طريق تلبس الجن بالمسحور، ونحو ذلك.

٢- دعوى علم الغيب عن طريق التنجيم.

٣- دعوى علم الغيب عن طريق الضرب بالحصى وقراءة الكف والفنجان، ونحوها.

وقد سبق الكلام على هاتين المسألتين عند الكلام على الشرك الأكبر في الأسماء والصفات.

٤- خداع الساحر من يأتي إليه بإقناعه بأن الجن يطيعونه، وأنه سيشفي على أيديهم، وقد يفعل الساحر بإعانة من الجن بعض الأمور الخارقة لعادةبني الإنسان، كأن يحمل الجنُّ الساحرَ، فيرتفع في الهواء أمام الناس، وقد يخبر الساحر من جاء إليه أو كلمه بهاتف أو غيره بإخباره ببعض الأشياء التي فعلها أو بإخباره باسمه أو اسم أمه، وقد يخبره بمكانه عند تكريمه له ويخبره بما يلبسه من لباس ومن هو جالس معه، ونحو ذلك مما يخبر به الجن هذا الساحر، وقد يستعين الجن الذين يتعامل معهم هذا الساحر بالقرىن من الجن الذي هو ملازم لهذا الشخص الذي أتى إلى هذا الساحر أو كلمه، فيحمل هذا الخداع هذا الشخص - وبالأخص مع قلة علمه ودينه - على تصديق هذا الساحر ورجائه والخضوع له، فيقعه بذلك في عبادته، لأن الخضوع عبادة لله بلا خلاف، فمن صرفه لغير الله وقع في الشرك الأكبر.

٥- السعي إلى إخراج المسلم من الإسلام بأمره ببعض الأمور الكفرية، فمثلاً عندما يذهب بعض المسلمين إلى الساحر طالباً للعلاج يأمره بذبح حيوان إلى غير جهة القبلة ودون أن يذكر اسم الله عند الذبح، أو يأمره بالطواف على منزل معين، ويعده أنه إن فعل ذلك فك الجن السحر عنه وأبطلوه، فإذا فعل هذا

المريض هذا العمل وقع في الشرك الأكبر؛ لأنَّه فعل عبادة الذبح أو عبادة الطواف تقرباً إلى الجن.

٦ - سحر التخييل، ويمكن تقسيمه إلى قسمين:

أ - أن يرى المسحور ويخيل إليه أنه يفعل الشيء وهو لم يفعله، ومن أمثلته: ما حصل مع النبي صلى الله عليه وسلم، فقد روى البخاري ومسلم عن عائشة قالت سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم يهودي من يهود بني زريق يقال له ليبد بن الأعصم - قالت - حتى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخيلي إليه أنه يفعل الشيء وما يفعله، حتى إذا كان ذات يوم أو ذات ليلة دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم دعا، ثم قال: «يا عائشة أشعرت أن الله أفتاني فيما استفتيته فيه، جاءني رجلان، فقد أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي. فقال الذي عند رأسي للذي عند رجلي أو الذي عند رجلي للذي عند رأسي: ما وجع الرجل؟ قال: مطبوب. قال: من طبه؟ قال: ليبد بن الأعصم. قال: في أي شيء؟ قال: في مشط ومشاطة. قال: وجب طلعة ذكر. قال: فأين هو؟ قال: في بشر ذي أروان».

قالت: فأتتها رسول الله صلى الله عليه وسلم في أناس من أصحابه، ثم قال: «يا عائشة والله لكأن ماءها نقاعة الحباء، ولتكن نخلها رؤوس الشياطين». قالت: فقلت: يا رسول الله أفلأ أحرقته؟ قال: «لا أما أنا فقد عافاني الله، وكرهت أن أثير على الناس شرا، فأمرت بها فدفنت».

ب - أن يرى الإنسان الشيء فيخيلي إليه أنه شيء آخر، فيرى الحجر طيراً، ويرى الإبرة سيفاً، ونحو ذلك، ومن أمثلته: ما ذكر ربنا جل وعلا عن

سحرة فرعون، قال تعالى: ﴿قَالَ بْلَ أَلْقُوا فَإِذَا جَاءُهُمْ وَعِصَيْهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِمْ مِنْ سُحْرِهِمْ أَنَّهَا
تَسْعَ﴾ [طه: ٦٦].

وهكذا بقية العبادات كالتوكل، والتبرك، والتعظيم البالغ، والخصوص بالبالغ، وقراءة القرآن، والذكر، والأذان، والتوبية والإنابة، فهذه كلها عبادات لا يجوز أن تصرف لغير الله، فمن صرف شيئاً منها لغير الله فقد وقع في الشرك الأكبر، وسيأتي التفصيل في الشرك في بعض هذه العبادات وذكر بعض العبادات التي لم تذكر هنا عند الكلام على الشرك الأصغر وعنده الكلام على الوسائل التي تؤدي إلى ال الوقوع في الشرك الأكبر - إن شاء الله تعالى - .

النوع الثالث من أنواع الشرك في الألوهية: الشرك في الحكم والطاعة:

ومن صور الشرك في هذا النوع:

١ - أن يعتقد أحد أن حكم غير الله أفضل من حكم الله أو مثله، فهذا شرك أكبر مخرج من الملة، لأنه مكذب للقرآن، فهو مكذب لقوله تعالى: ﴿أَفَحُكْمُ الْجَنَّاتِ يَبْعُونَ وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حَكْمًا﴾ [المائدة: ٥٠]، ولقوله تعالى: ﴿أَيَّسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الْحَكَمَيْنَ﴾ [التين: ٨] وهذا استفهام تقريري، أي أن الله تعالى أحكم الحاكمين، فليس حكم أحد غيره أحسن من حكمه ولا مثله.

٢ - أن يعتقد أحد جواز الحكم بغير ما أنزل الله، فهذا شرك أكبر، لأنه اعتقاد خلاف ما دلت عليه النصوص القطعية من الكتاب والسنة، وخلاف ما دل عليه الإجماع القطعي من المسلمين من تحريم الحكم بغير ما أنزل الله.

٣ - أن يضع تشريعاً أو قانوناً مخالفًا لما جاء في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ويحكم به، معتقداً جواز الحكم بهذا القانون، أو معتقداً أن هذا

القانون خير من حكم الله أو مثله، فهذا شرك مخرج من الملة.

٤- من يحكم بعادات آبائه وأجداده أو عادات قبيلته - وهي ما تسمى عند بعضهم بـ: **السلوم** - وهو يعلم أنها مخالفة لحكم الله، معتقداً أنها أفضل من حكم الله أو مثله أو أنه يجوز الحكم بها، فهذا شرك أكبر مخرج من الملة.

٥- أن يطيع من يحكم بغير شرع الله عن رضي، مقدماً لقوفهم على شرع الله، ساخطاً لحكم الله، أو معتقداً جواز الحكم بغيره، أو معتقداً أن هذا الحكم أو القانون أفضل من حكم الله أو مثله.

ومثل هؤلاء من يتبع أو يتحاكم إلى الأعراف القبلية - التي تسمى: **السلوم** - المخالفة لحكم الله تعالى، مع علمه بمخالفتها للشرع، معتقداً جواز الحكم بها، أو أنها أفضل من الشرع أو مثله، فهذا كله شرك أكبر مخرج من الملة.

والدليل على أن هذا كله شرك: قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّهُ يَمْكُمْ إِيمَانَهُ أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، وقوله تعالى: ﴿أَتَخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرَهْبَنَهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَنَّهَا وَجَدَّا لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبه: ٣١]، وروي عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ: ﴿أَتَخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرَهْبَنَهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ﴾ فقلت: إنا لسنا نعبدهم؟ فقال صلى الله عليه وسلم: «أليس يحرّمون ما أحلَّ اللَّهُ، فتُحرّمونه، ويُحَلُّونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ، فتُحلُّونَه؟» قال: قلت: بلى. فقال صلى الله عليه وسلم: «فذلك عبادتهم». فذكر في هذا الحديث أن طاعتهم في مخالفة الشرع عبادة لهم، وذكر الله تعالى في آخر

الآية أن اتخاذ الأخبار والرهبان أرباباً شرك، ولأن من كره شرع الله كفر، لقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَلَأَخْبِطَ أَعْنَلَهُمْ﴾ [سورة محمد: ٩].

٦- من يدعو إلى عدم تحكيم شرع الله، وإلى تحكيم القوانين الوضعية محاربةً للإسلام وبغضاً له، كالذين يدعون إلى سفور المرأة واحتلاطها بالرجال الأجانب في المدارس والوظائف وإلى التعامل بالربا، وإلى منع تعدد الزوجات، وغير ذلك مما فيه دعوة إلى محاربة شرع الله، فالذي يدعو إلى ذلك مع علمه بأنه يدعو إلى المنكر وإلى محاربة شرع الله ظاهر حاله أنه لم يدع إلى ذلك إلا لما وقع في قلبه من الإعجاب بالكافر وقوانينهم واعتقاده أنها أفضل من شرع الله، ولما وقع في قلبه من كره لدين الإسلام وأحكامه، وهذا كله شرك وكفر مخرج من الملة، ومن كانت هذه حقيقة حاله فقد وقع في الشرك الأكبر، وإن كان يظهر أنه من المسلمين فهو نفاق أيضاً؛ للأدلة التي سبق ذكرها في الفقرة السابقة، بل هنا أولى؛ لأن الدعوة إلى الشيء شر من مجرد اتباعه.

الفصل الثاني الكفر الأكبر

المبحث الأول: تعريفه وحكمه:

الكفر في الاصطلاح: كل اعتقاد أو قول أو فعل أو ترك ينافق الإيمان.
فالكفر الأكبر يكون بالاعتقاد، ويكون أيضاً بالقول، ويكون كذلك
بالفعل ولو لم يكن مع أي منهما اعتقاد.

وحكم الكفر الأكبر هو حكم الشرك الأكبر، كما سبق بيانه في الفصل الأول.
وإذا وقع المسلم في الكفر أو الشرك وحكم بکفره فهو «مرتد» له
أحكام المرتدين، ومنها: أنه يجب قتله إن لم يتتب ويرجع إلى الإسلام لقوله
صلى الله عليه وسلم: «من بَدَّل دِينَه فاقتُلُوهُ» رواه البخاري، ولقوله صلى الله
عليه وسلم: «لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلات: الشيب الزاني،
والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة» رواه البخاري ومسلم.

المبحث الثاني: أنواع الكفر:

للكفر أنواع كثيرة، أهمها:

١ - كفر الإنكار والتكذيب:

وهو أن ينكر المكلف شيئاً من أصول الدين، أو أحكامه، أو أخباره الثابتة ثبوتاً قطعياً.

وذلك بأن ينكر بقلبه، أو لسانه أصلاً من أصول الدين، أو حكمًا من أحكامه، أو خبراً من أخباره المعلومة من دين الإسلام بالضرورة والتي ورد في شأنها نص صريح من كتاب الله تعالى، أو وردت في شأنها أحاديث نبوية متواترة توأteraً معلوماً، وأجمع أهل العلم عليها إجماعاً قطعياً، أو ينكر ما يجزم هو في قرارة نفسه بأنه من دين الله تعالى.

ومثل الإنكار بالقلب واللسان: أن يفعل ما يدل على إنكاره شيئاً من دين الله تعالى.

وقد أجمع العلماء على كفر من وقع في هذا النوع – أي كفر الجحود – لأنَّه مكذبُ لكلام الله تعالى وكلام رسول الله صلى الله عليه وسلم، رادُّ لها ولإجماع الأمة القطعي.

ومن أمثلة هذا النوع من أنواع الكفر الأكبر:

أـ أن ينكر شيئاً من أركان الإيمان أو غيرها من أصول الدين، أو ينكر شيئاً مما أخبر الله عنه في كتابه، أو ورد في شأنه أحاديث متواترة وأجمع أهل

العلم عليه إجماعاً قطعياً، كأن ينكر ربوبية الله تعالى، أو ألوهيته، أو ينكر اسمه أو صفة الله تعالى مما أجمع عليه إجماعاً قطعياً، كأن ينكر صفة العلم، أو ينكر وجود أحد من الملائكة المجمع عليهم كجبريل أو ميكائيل - عليهما السلام - ، أو ينكر كتاباً من كتب الله المجمع عليها، كأن ينكر الزبور أو التوراة أو القرآن، أو ينكر نبوة أحد من الأنبياء المجمع عليهم، كأن ينكر رسالة نوح أو إبراهيم أو هود - عليهم السلام - ، أو ينكر البعث للأجساد والأرواح، أو ينكر الحساب أو الجنة أو النار، أو ينكر نعيم القبر أو عذابه، أو ينكر أن الله تعالى قدر جميع الأشياء قبل حدوثها.

ومنه: أن يصحح أديان الكفار كاليهود أو النصارى أو غيرهم، أو لا يكفرهم، أو يقول: إنهم لن يخلدوا في النار، ومنه: أن ينسب نفسه إلى غير دين الإسلام، ومنه: أن ينكر صحبة أبي بكر، أو يقول بردة الصحابة أو أكثرهم، أو يقول بفسقهم كلهم، أو ينكر وجود الجن، أو ينكر إغراق قوم نوح.

ب - أن ينكر تحريم المحرمات الظاهرة المجمع على تحريمها، كالسرقة، وشرب الخمر، والزنى، والتبرج، والاختلاط بين الرجال والنساء، ونحو ذلك، أو يعتقد أن أحداً يجوز له الخروج على شريعة النبي صلى الله عليه وسلم، فلا يجب عليه الالتزام بأحكامها، فيجوز له ترك الواجبات و فعل المحرمات، أو يعتقد أن أحداً يجوز له أن يحكم أو يتحاكم إلى غير شرع الله تعالى.

ج - أن ينكر حل المباحث الظاهرة المجمع على حلها، كأن يجحد حلًّا

أكل لحوم بهيمة الأنعام، أو ينكر حل تعدد الزوجات، أو حل أكل الخنزير، ونحو ذلك.

د - أن ينكر وجوب واجب من الواجبات المجمع عليها إجماعاً قطعياً، كأن ينكر وجوب ركن من أركان الإسلام، أو ينكر أصل وجوب الجهاد، أو أصل وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ه - أن ينكر سُنَّة سنة من السنن أو النوافل المجمع عليها إجماعاً قطعياً، كأن ينكر السنن الرواتب، أو ينكر استحباب صيام التطوع، أو حج التطوع، أو صدقة التطوع، ونحو ذلك.

النوع الثاني: كفر الشك والظن:

وهو أن يتعدد المسلم في إيمانه بشيء من أصول الدين المجمع عليها، أو لا يجزم في تصديقه بخبر أو حكم ثابت معلوم من الدين بالضرورة.

فمن تردد أو لم يجزم في إيمانه وتصديقه بأركان الإيمان أو غيرها من أصول الدين المعلومة من الدين بالضرورة، والثابتة بالنصوص المتواترة، أو تردد في التصديق بحكم أو خبر ثابت بنصوص متواترة مما هو معلوم من الدين بالضرورة فقد وقع في الكفر المخرج من الملة بإجماع أهل العلم؛ لأن الإيمان لابد فيه من التصديق القلبي الجازم، الذي لا يعتريه شك ولا تردد، فمن تردد في إيمانه فليس بمسلم، وقد أخبرنا الله تعالى في قصة صاحب الجنة أنه كفر بمجرد شكه في أن جنته - أي بستانه - لن يبيد - أي لن يخرب - أبداً، وشكه في قيام الساعة، حين قال: «مَا أَظَنْتُ أَنْ تَبْيَدَ هَذِهِ أَبَدًا» ٢٥

يريد جنته، وحين قال: «وَمَا أَظْنُنَّ السَّاعَةَ قَائِمَةً»، فقال له صاحبه المؤمن: «وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ»، قال مَا أَظْنُنَّ أَنْ تَيِّدَ هَذِهِ أَبَدًا (٢٥) وَمَا أَظْنُنَّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِنْ رُدِدتُّ إِلَى رَبِّ الْأَجْدَنَ خَيْرًا مِنْهَا مُنْقَلَبًا (٢٦) قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّلَكَ رَجُلًا (٢٧) لَّيْكَنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِرَبِّي أَحَدًا (٢٨) [الكهف: ٣٥-٣٨].

ومن أمثلة هذا النوع: أن يشك في صحة القرآن، أو يشك في ثبوت عذاب القبر، أو يتعدد في أن جبريل - عليه السلام - من ملائكة الله تعالى، أو يشك في تحريم الخمر، أو يشك في وجوب الزكاة، أو يشك في كفر اليهود أو النصارى، أو يشك في سنية السنن الراية، أو يشك في أن الله تعالى أهلك فرعون بالغرق، أو يشك في أن قارون كان من قوم موسى، وغير ذلك من الأصول والأحكام والأخبار الثابتة المعلومة من الدين بالضرورة، والتي سبق ذكر أمثلة كثيرة لها في النوع الأول.

النوع الثالث: كفر الامتناع والاستكبار:

وهو: أن يصدق بأصول الإسلام وأحكامه بقلبه ولسانه، ولكن يرفض الانقياد بجواره لحكم من أحكامه استكباراً وترفاً.

وقد أجمع أهل العلم على كفر من امتنع من امتثال حكم من أحكام الشرع استكباراً، لأنه معترض على حكمة الله تعالى، وهذا قدح في ربوبيته جلّ وعلا، وإنكار لصفة من صفات الله تعالى الثابتة في الكتاب والسنة، وهي صفة «الحكمة».

وأوضح مثال على هذا النوع من أنواع الكفر: رفض إبليس امتحالاً أمر الله تعالى بالسجود لأبينا آدم - عليه السلام - استكباراً وترفاً عن هذا الفعل الذي أمره الله تعالى به، معتبراً على ذلك بأنه هو أفضل من آدم، فلن يسجد له، حيث قال: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ [الأعراف: ١٢]، وقال: ﴿إِنَّمَا أَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقَ طِينًا﴾ [الإسراء: ٦١] فاعتراض على حكمة الله تعالى في هذا الأمر، ورفض الانقياد له من أجل ذلك.

ومن أمثلة هذا الكفر أيضاً: أن يرفض شخص أن يصل إلى صلاة الجماعة، ويترفع عنها، لأنها تسوى بينه وبين الآخرين، ومن أمثلته أيضاً: أن يمتنع شخص عن لبس لباس الإحرام؛ لأنـه في زعمـه لباس الفقراء ولا يليـقـ بهـ، ونحوـ ذلكـ.

النوع الرابع: كفر السب والاستهزء:

وهو أن يستهزئ المسلم أو يسب شيئاً من دين الله تعالى مما هو معلوم من الدين بالضرورة، أو ما يعلم هو أنه من دين الله تعالى.

وذلكـ بأنـ يـسـتـهـزـئـ بالـقـوـلـ أوـ الـفـعـلـ^(١)ـ بـالـهـ تـعـالـىـ،ـ أوـ باـسـمـ منـ أـسـمـائـهـ،ـ أوـ بـصـفـةـ مـعـلـمـةـ عـلـيـهـاـ،ـ أوـ يـصـفـ اللهـ تـعـالـىـ بـصـفـةـ نـقـصـ،ـ أوـ

(١) من الاستهزء بالفعل: الإشارة باليد، أو اللسان، أو الشفة، أو العين، أو غيرها مما يدل على الاستهزء والاستهانة، ومنه إهانة الشيء بوضعه في القاذورات، أو بوضع القدم عليه، أو الجلوس عليه ونحو ذلك.

يسب الله تعالى (١)، أو يسب دين الله تعالى كأن يلعن هذا الدين، أو يلعن دين شخص مسلم، أو يقول: إن هذا الدين مختلف، أو رجعي، أو لا يناسب هذا العصر، أو يستهزئ بملائكة الله تعالى، أو بوحدة منهم: كأن يسب ملك الموت، أو خزنة جهنم، أو يستهزئ أو يسب شيئاً من كتب الله، كأن يسب القرآن، أو يستهزئ به أو بآية منه بالقول، أو بالفعل بأن يهينه بوضعه في القاذورات ونحو ذلك، أو يسب أحداً من أنبياء الله المجمع على نبوتهم أو يستهزئ بهم، كأن يسب النبي صلى الله عليه وسلم أو يستهزئ به، أو يستهزئ بشيء مما ثبت في القرآن أو السنة من الواجبات أو السنن، كأن يستهزئ بالصلوة، أو يستهزئ بالسواك، أو بتوفير اللحية، أو بتقصير الثوب إلى نصف الساقين مع علمه بأن ذلك كله من دين الله تعالى، أو يستهزئ بشخص لتطبيقه واجباً أو سنة ثابتة يعلم بشهوتها، وأنها من دين الله، وكان استهزاؤه بكل هذه الأمور من أجل مجرد فعل هذا الحكم الشرعي، لا من أجل شكل الشخص وهيئته.

وقد أجمع أهل العلم على كفر من سبّ أو استهزأ بشيء مما ثبت أنه من دين الله تعالى، سواء أكان هازلاً أم لاعباً أم مجاملاً لكافر أو غيره، أم في حال مشاجرة، أم في حال غضب، أم غير ذلك.

وذلك لأن الله تعالى قد حكم بكفر من استهزأ بالله تعالى وبآياته

(١) وذلك لأن يتهم الله تعالى بالظلم، أو يلعن حالقه ورازقه سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون علواً كبيراً.

وبرسوله محمد صلى الله عليه وسلم، مع أنهم كما قالوا كانوا يلعبون ويقطعون الطريق بذلك، كما قال تعالى: ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ لِيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَحُوشُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِإِلَهٍ وَمَا يَنْبَغِي وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهِزُونَ ﴾ [التوبه: ٦٥]؛ ولأن من فعل ذلك فهو مستخف بالربوبية والرسالة ومستخف بعموم دين الله تعالى غير معظم لذلك كله، وهذا مناف للإيمان والإسلام.

النوع الخامس: كفر البغض:

وهو أن يكره دين الإسلام، أو يكره شيئاً مما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم. فقد أجمع أهل العلم على أن من أبغض دين الله تعالى كفر؛ لقوله سبحانه: ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ ﴾ [سورة حمد: ٩]؛ ولأنه حينئذ يكون غير معظم لهذا الدين، بل إن في قلبه عداوة له، وهذا كله كفر.

وكذلك من كره شيئاً واحداً مما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم كفر، فمن كره شيئاً مما أجمع أهل العلم عليه إجماعاً قطعياً، أو كره شيئاً مما يعلم هو أنه من دين الله تعالى كفر؛ لعموم الآية السابقة، ومن أمثلة ذلك: أن يكره أن الله تعالى شرع صلاة الفجر في هذا الوقت الوارد في النصوص الشرعية، أو أن يكره أن الله تعالى حرم الزنا، أو أن تكره المرأة أن الله تعالى شرع تعدد الزوجات.

النوع السادس: كفر الإعراض:

ورد ذكر الإعراض في كتاب الله تعالى في آيات كثيرة، وأصل الإعراض هو: التولي عن الشيء، والصدود عنه، وعدم المبالاة به.

والإعراض عن دين الله تعالى قسمان:

القسم الأول: الإعراض المكفر: وهو أن يترك المرء دين الله ويتولى عنه بقلبه ولسانه وجوارحه، أو يتركه بجوارحه مع تصديقه بقلبه ونطقه بالشهادتين.

وهذا القسم له ثلاث صور، هي:

١ - الإعراض عن الاستماع لأوامر الله عز وجل، كحال الكفار الذين هم باقون على أديانهم المحرفة أو الذين لا دين لهم، ولم يبحثوا عن الدين الحق مع قيام الحجة عليهم، فهم أعرضوا عن تعلم ومعرفة أصل الدين الذي يكون به المرء مسلماً، فهم يمكنهم معرفة الدين الحق والسير عليه، ولكنهم لم يلتفتوا إلى ذلك، ولم يرفعوا به رأساً.

٢ - الإعراض عن الانقياد لدين الله الحق وعن أوامر الله تعالى بعد استماعها ومعرفتها، وذلك بعدم قبولها فيترك ما هو شرط في صحة الإيمان، وهذا كحال الكفار الذين دعاهم الأنبياء وغيرهم من الدعاة إلى الدين الحق، أو عرفوا الحق بأنفسهم، فلم يسلموه، وبقوا على كفرهم، قال الله تعالى:

﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَنْا أَنْذِرُوا مُعَرِّضُونَ﴾ [الأحقاف: ٣]

٣- إعراض الإنسان عن امتنال جميع الأوامر والفرائض الشرعية بعد إقراره بقلبه بأركان الإيمان ونطقه بالشهادتين.

فمن ترك جميع الواجبات والفرائض الشرعية، فلم يفعل شيئاً من الواجبات، لا صلاة ولا صياماً ولا زكاةً ولا حجّاً ولا غيرها، فهو كافر كفراً أكبر بإجماع السلف، لقوله تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ ۚ فَإِن تَوَلُّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكُفَّارِ﴾ [آل عمران: ٣٢]، ولقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ يَتَابَتْ رَبِّهِ، ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنْتَقِمُونَ﴾ [السجدة: ٢٢]، ولآيات أخرى كثيرة تدل على كفر عموم المعرضين، ولأن تركه لجميع الأعمال الظاهرة دليل على خلو باطنه من الإيمان والتصديق الجازم.

القسم الثاني: الإعراض غير المكفر: وهو أن يترك المسلم بعض الواجبات الشرعية غير الصلاة، ويفؤدي بعضها.

خاتمة فصل الكفر الأكبر:

بعد أن بيّنت تعريف الكفر الأكبر وحكمه وأنواعه أحبت التنبيه إلى مسألة مهمة، وهي: أن المسلم قد يقع في بعض أنواع الكفر الأكبر أو الشرك الأكبر والتي قال أهل العلم: «من فعلها فقد كفر»، ولكن قد لا يحكم على هذا المسلم المعين بالكفر، وذلك لفقد شرط من شروط الحكم عليه بالكفر، أو لوجود مانع من ذلك، كأن يكون جاهلاً، كما في قصة الرجل الذي أمر أولاده إذا مات أن يحرّقوه ثم يذروا رماده في يوم شديد الرياح في البحر وقال:

«والله لئن قدر الله عليَّ ليعذبني عذاباً ما عذب به أحداً»، فغفر الله له، فهو قد شك في قدرة الله على إعادة خلقه، بل اعتقاده أنه لا يعاد، وهذا كفر باتفاق المسلمين، ومع ذلك غفر الله له لجهله وخوفه من ربه.

ومن موانع التكفير للمعين أيضاً: التأويل، وهو: أن يرتكب المسلم أمراً كفرياً معتقداً مشر وعيته أو إياحته له لدليل يرى صحته أو لأمر يراه عذرًا له في ذلك، وهو خطئ في ذلك كله.

إذا أنكر المسلم أمراً معلوماً من الدين بالضرورة مثلاً، أو فعل ما يدل على إنكاره لذلك، وكان عنده شبهة تأويل، فإنه يعذر بذلك ولو كانت هذه الشبهة ضعيفة إذا كان هذا التأويل سائغاً في لغة العرب وله وجه في العلم، وهذا مما لا خلاف فيه بين أهل السنة إذا كان هذا الشيء الذي أنكره ليس من أصل الدين الذي هو عبادة الله وحده وعدم الإشراك به.

وعلى وجه العموم فعذر التأويل من أوسع موانع تكفير المعين.

ولهذا ذكر بعض أهل العلم أنه إذا بلغ الدليل المتأول فيما خالف فيه ولم يرجع وكان في مسألة يحتمل وقوع الخطأ فيها، واحتمل بقاء الشبهة في قلب من أخطأ فيها لشبه أثيرت حولها أو ملابسات أحاطت بها في واقعة معينة أنه لا يحكم بکفره؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جَنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ، وَلَذِكْنَ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [الأحزاب: 5].

ولذلك لم يكفر بعض العلماء بعض المعينين من الجهمية، الذين يعتقدون بعض الاعتقادات الكفرية في صفات الله تعالى.

ومن أجل مانع التأويل أيضاً لم يكفر بعض العلماء بعض من يغلون في الموتى ويسألونهم الشفاعة عند الله تعالى.

ومن أجل مانع التأويل كذلك لم يكفر الصحابة - رضي الله عنهم - الخوارج الذين خرجموا عليهم وحاربوا، وخالفوا أموراً كثيرة مجمعاً عليها بين الصحابة إجماعاً قطعياً.

وعلى وجه العموم فمسألة تكفير المعين مسألة كبيرة من مسائل الاجتهاد التي تختلف فيها أنظار المجتهددين، وللعلماء فيها أقوال وتفصيلات ليس هذا موضع بسطها.

ولهذا ينبغي للمسلم أن لا يتتعجل في الحكم على الشخص المعين أو الجماعة المعينة بالكفر حتى يتتأكد من وجود جميع شروط الحكم عليه بالكفر، وانتفاء جميع موانع التكفير في حقه، وهذا يجعل مسألة تكفير المعين من مسائل الاجتهاد التي لا يحكم فيها بالكفر على شخص أو جماعة أو غيرهم من المعينين إلا أهل العلم، لأنه يحتاج إلى اجتهاد من وجهين:

الأول: معرفة هل هذا القول أو الفعل الذي صدر من هذا المكلف مما يدخل في أنواع الكفر الأكبر أم لا؟.

والثاني: معرفة الحكم الصحيح الذي يحكم به على هذا المكلف، وهل وجدت جميع أسباب الحكم عليه بالكفر وانتفت جميع الموانع من تكفيه أم لا؟.

والحكم على المسلم بالكفر وهو لا يستحقه ذنب عظيم؛ لأنه حكم عليه بالخروج من ملة الإسلام، وأنه حلال الدم والمال، وحكم عليه بالخلود في النار إن مات على ذلك، ولذلك ورد الوعيد الشديد في شأن من يحكم على مسلم بالكفر، وهو ليس كذلك، فقد ثبت عن أبي ذر قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا يرمي رجل رجلاً بالفسق ولا يرميه بالكفر إلا ارتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك».

ولذلك كله فإنه يجب على المسلم الذي يريد لنفسه النجاة أن لا يتتعجل في إصدار الحكم على أحد من المسلمين بالكفر أو الشرك.

كما أنه يحرم على العامة وصغار طلاب العلم أن يحكموا بالكفر على مسلم معين أو على جماعة معينة من المسلمين أو على أناس معينين من المسلمين ينتسبون إلى مذهب معين دون الرجوع في ذلك إلى العلماء.

كما أنه يجب على كل مسلم أن يجتنب مجالسة الذين يتكلمون في مسائل التكفير وهم من يحرم عليهم ذلك لقلة علمهم؛ لأن كلامهم في هذه المسائل من الخوض في آيات الله، وقد قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي أَيَّتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَلَمَّا يُنْسِيَنَكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ أَلَّا كُتَّرَىٰ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [الأعراف: ٦٨].

الفصل الثالث النفاق الأكبر (الاعتقادي)

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تعريفه وحكمه:

النفاق في اللغة: إخفاء الشيء وإغماره.

وفي الاصطلاح: أن يظهر الإنسان الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر، ويبيطن ما ينافق ذلك كله أو بعضه.

وذلك بأن يكون في الظاهر أمام الناس يدّعى الإسلام، ويظهر لهم أنه مسلم، وربما يعمل أمامهم بعض العبادات كالصلاوة والصيام والحجّ وغيرها، ولكن قلبه – والعياذ بالله – لا يؤمن بتفرد الله تعالى بالألوهية أو بالربوبية، أو لا يؤمن برسالة النبي صلى الله عليه وسلم، أو يبغضه، أو لا يؤمن بكتب الله المنزلة، أو لا يؤمن بعذاب القبر، أو لا يؤمن بالبعث، أو يعتقد أن دين النصارى أو دين اليهود أو دين غيرهم من الكفار حق أو خير من الإسلام، أو يعتقد أن الإسلام دين ناقص، أو لا يصلح للتطبيق في هذا العصر، أو يعتقد أن فيه ظلماً لبعض فئات المجتمع، أو فيه ظلم للنساء، أو أن بعض شريعته فيها ظلم، أو ليس فيها تحقيق لمصالح العباد، أو غير ذلك من الاعتقادات المخرجة من الملة التي سبق ذكرها في الشرك الأكبر والكفر الأكبر.

أما حكم المنافق فهو حكم المشرك شركاً أكبر وحكم الكافر كفراً أكبر، كما

سبق بيته؛ لأن المنافقين في الحقيقة كفار، وإن كانوا أسوأ حالاً من سائر الكفار، لأنهم زادوا على الكفر: الكذب والتروغة والخداع، وضررهم على المسلمين أشد؛ لأنهم يندسون بين المسلمين ويظهرون أنهم منهم، ويحاربون الإسلام باسم الإصلاح، ولذلك فهم أشد عذاباً في الآخرة من سائر الكفار، كما قال تعالى:

﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدُّرُكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ [النساء: ١٤٥].

المبحث الثاني: أعمال المنافقين الكفرية

للمنافقين أعمال كفرية يستدل بها على ما يبطنون من النفاق، وقد بينها الله تعالى في كتابه كما في سورة التوبه التي تسمى «الفاطحة»؛ لأن الله تعالى فضح فيها المنافقين ببيان أعمالهم الكفرية، كما بينها أيضاً في سور أخرى كثيرة، ومن هذه الأعمال:

١- الاستهزء بالله وبرسوله وبالقرآن، قال الله تعالى: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُوكُلُّ إِنَّمَا كَيْنَانَا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِإِلَهٍ وَمَا يَنْهِيهُ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهِزُونَ﴾ [٦٥] لا تَعْنِذُرُوا قَدْ كَفَرُتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبه: ٦٥، ٦٦]، وقال جل وعلا: ﴿وَإِذَا خَلَوْا إِلَيْ شَيْطَانِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ﴾ [البقرة: ١٤].

٢- سبُّ الله تعالى، أو سب رسوله صلى الله عليه وسلم أو تكذيبهما، قال الله تعالى عنهم: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَأْمُرُكَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾ [التوبه: ٥٨] أي ومن المنافقين من يعييك في تفريق الصدقات، فيتهمنونك بعدم العدل. وأصل الل Miz: الإشارة بالعين ونحوها.

٣- الإعراض عن دين الإسلام، وعييه، والعمل على إبعاد الناس عنه، وعلى عدم التحاكم إليه، قال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَفِّقِينَ يَصْدُونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾ [النساء: ٦١].

٤- التحاكم إلى الكفار، والحرص على تطبيق قوانينهم مفضلاً لها على حكم الله، قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَرْعَمُونَ أَنَّهُمْ أَمَّنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الظَّلْعُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ، وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضْلِلُهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ٦٠].

٥- اعتقاد صحة المذاهب المدamaة والدعوة إليها مع معرفة حقيقتها، ومن هذه المذاهب: ما جدّ في هذا العصر من مذاهب هي في حقيقتها حرب للإسلام، ودعوة للجتماع على غير هديه، كالقومية والوطنية، فكثير من المنافقين في هذا العصر من يسمون «علمانيين» أو «حداثيين» أو «قوميين» يعرفون حقيقة هذه المذاهب، ويدعون إلى الاجتماع على هذه الروابط الجاهلية، ويدعون إلى نبذ رابطة الإيمان والإسلام التي ذكرها ربنا جل وعلا بقوله ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠].

٦- مناصرة الكفار ومعاونتهم على المسلمين حبة لهم ورغبة في انتصارهم على المسلمين؛ لأن المنافقين في حقيقتهم كفار فهم يناصرون إخوتهم من الكفار على المسلمين، قال الله تعالى: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ أَمَّنُوا لَا تَشْخُنُوا الْيَهُودَ وَالظَّرَبَى أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلَيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَهَّمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهِدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَرِّعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ نُصَبِّبَنَا دَآءِهِ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَى مَا أَسْرَوْا فِي أَنْفُسِهِمْ﴾ [٥١]

نَذِيرٌ [٥٢]، [٥١] [المائدة: ٥٢، ٥١].

٧- إظهار الفرح والاستبشران عند انتصار الكفار، وعندما يصيب المسلمين هزيمة أو أي ضرر، قال الله تعالى: ﴿هَتَأْتُمْ أُولَئِكُمْ لَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ وَإِذَا لَقُوْكُمْ قَالُوا إِنَّا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَصُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَاءِ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُؤْمِنُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَيْمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [١١٩] إِنْ تَسْسَكُمْ حَسَنَةٌ سُوءُهُمْ وَإِنْ تُصِبُّكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا وَإِنْ تَصِرُّوا وَتَتَقَوَّلُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ بِمَا يَعْمَلُونَ﴿ [١٢٠] [آل عمران: ١١٩، ١٢٠]، وهذا تجد منهم في هذا العصر من لا يكتثر لصاب المسلمين في أي مكان، بل قد تسمع منهم أو تقرأ كلاماً لبعضهم في المجالات أو الجرائد ينهى عن مساعدة المسلمين في أي مكان وعن الوقوف معهم في مصائبهم، بحجة أنهم ليسوا عرباً أو ليسوا مواطنين مثلاً، فيدعون إلى التحزب على أساس القومية والوطنية فقط، ولا يرفعون رأساً لرابطة الإسلام، بل يحاربونها.

٨- سب وعيوب العلماء والمصلحين وجميع المؤمنين الصادقين، بغضباً لهم ولدعوتهم ولدينهم، قال الله تعالى عنهم: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ إِنَّمَا آمَنُوا كَمَا آمَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ﴾ [البقرة: ١٣]، وقال سبحانه: ﴿الَّذِينَ يَلْمِرُونَ الْمُطَوَّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَحْدُثُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [٧٩] [التوبه: ٧٩]، وهذا تجد منهم في هذا العصر من يعيوب العلماء والمصلحين، ومن يعيوب الدعاة والمجاهدين في وسائل الإعلام وغيرها.

٩- مدح أهل الكفر، ومدح مفكريهم، ونشر آرائهم المخالفية للإسلام،

قال الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قَوْلُواْ قَوْمًا عَصَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَا مِنْهُمْ وَيَحْلِفُونَ عَلَى الْكَذِبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [المجادلة: ١٤]، وهذا تجد منهم في هذا العصر من يمدح بعض الملاحدة في القديم والحديث أمثال: «أبي العلاء المعري»، و«الحلاج» و«فرويد» وغيرهم.

المبحث الثالث: صفات المنافقين:

للمنافقين صفات كثيرة جداً، ذكرها ربنا جل وعلا في كتابه وذكر بعضها النبي صلى الله عليه وسلم في سنته، ومن أبرزها:

١ - قلة الطاعات، والتشاقل والكسل عند أداء العبادات الواجبة، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَأَءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذَكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢].

٢ - الجبن وشدة الخوف والهلع، وهذه الصفة من أهم الأسباب التي جعلتهم يخفون كفرهم ويظهرون الإسلام؛ لأنهم يخافون من القتل ومن أن تسلب أموالهم لكتفهم، وليس عندهم شجاعة فيقاتلون مع الكفار، فيلجماؤن إلى النفاق، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تَعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُواْ تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ كَاتِبُهُمْ حُشْبٌ مُسَنَّدٌ يَحْسِبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُرُّ الْعَدُوِّ فَأَحَدُهُمْ فَتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّ يُؤْفَكُونَ﴾ [المنافقون: ٤]، فهم لشدة خوفهم كلما سمعوا صياحاً ظنوه صياح نذير من عدو هجم عليهم، وقال جل وعلا: ﴿وَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنْكُمْ وَمَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَا كُنُّهُمْ قَوْمٌ يَقْرَئُونَ﴾ [٥٦] لو يحيثون ملجأً أو مغارةً أو مدخلًا لـلّه لـلّه إِلَيْهِ وَهُمْ يَحْمَحُونَ [٥٧] [براءة: ٥٦، ٥٧]، فهم يتصرفون بالفرق - وهو الخوف - فلو وجد أحدهم في حال القتال حصناً أو كهفاً في جبل أو نفقاً

في الأرض يدخله ليختفي فيه لذهب إليه مسراً.

٣- السَّفَهُ، وضعف التفكير، وقلة العقل، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَمِنُوا كَمَا أَمِنَ النَّاسُ قَالُوا أَتُؤْمِنُ كَمَا أَمِنَ السَّفَهَاءُ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السَّفَهَاءُ وَلَكِنَّ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣]، ويتبين سفههم فيما يلي:

أ) إيثارهم الدنيا الفانية على الآخرة، وحرصهم على حطام الدنيا أكثر من حرصهم على طاعة الله التي هي سبب لسعادتهم في الدنيا والآخرة، ففي صحيح البخاري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في شأن المنافقين الذين يتخلبون عن صلاة الجمعة: «لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَظِيمًا سَمِينًا أَوْ مَرْمَاتِينْ حَسْنَتِينْ لَشَهَدَ الْعَشَاءَ وَالْفَجْرَ»، فهم معرضون عمّا فيه نجاتهم، حريصون على ما لا يستفيدون منه إلا اليسير، وسيتركونه خلف ظهورهم، ولا يعني عنهم من عذاب الله شيئاً، كما قال تعالى في شأن المنافقين: ﴿لَنْ تُغْنِي عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا أَوْ لَيْكَ أَصْحَبُ الْأَنَارِ هُمْ فِيهَا حَلِيلُونَ﴾ [آل عمران: ١٧].

ب) أن كثيراً منهم - في هذا العصر - عنده القناعة بأن دين الإسلام هو الدين الحق وأن أحكامه كلها خير وعدل، ولكن بسبب مجالسته للكفار وانبهاره بحضارة الغرب المادية، أو بسبب مجالسته لمن انبهر بحضارتهم من المنافقين من علمانيين^(١) وحداثيين وقوميين، ومن سماعه لكلامهم ولشبههم التي يشيرونها

(١) العلانية بفتح العين، كلمة أعمجية، ظهرت في أوروبا منذ القرن التاسع عشر- الميلادي، وترجمتها الصحيحة: (اللامدنية). وهي اصطلاح لا صلة له بالعلم، وهي تطلق على الدعوة إلى إقامة الحياة كلها على القوانين الوضعية وزبالة أذهان البشر وعقولهم، ومحاربة تطبيق شرع الله تعالى ودينه في الحياة كلها، وفصل الدين عن الدولة والحياة.

ضد تعاليم شرع خالقهم وقع في قلبه بغض هذا الدين، وأصبح يدعوا إلى تقليد الكفار وتحكيم قوانينهم ويحارب شرع ربه ويعييه، وهذا منتهى السفه؛ إذ كيف يعيي ويخارب ما يعلم أنه الحق؟!.

ج) تلاعب الشيطان بهم حتى أوقعهم فيما هو سبب هلاكهم وعداهم في أزمان أبدية سرمدية، قال الله تعالى في شأن المنافقين: ﴿أَسْتَحْوِدُ عَلَيْهِمُ الْشَّيْطَانُ فَأَنَّسَهُمْ ذَكْرُ اللَّهِ أَوْلَئِكَ حِزْبُ الْشَّيْطَانِ إِلَّا إِنَّ حِزْبَ الْشَّيْطَانِ هُمُ الْخَسِرُونَ﴾ [١٩].

د) أن المنافق يخدع خالقه الذي يعلم سره وعلانيته، ويحارب شرع ربه، غير مفكر في عاقبة أمره، وأنه غداً في قبره وحشره في قبضة ملائكة القوي العزيز، وأن أماته عذاباً في القبر، وعداها في النار إن مات على نفاقه، وغير مفكر في مصير من سبقة من المنافقين قبل عشرات أو مئات السنين، كابن أبي سلول، وأبي العلاء المعري، وجمال عبدالناصر وطه حسين، وعموم الباطنية، كالإسماعيلية، والدروز، والنصرية وغالب أئمة الرافضة، وغيرهم من الزنادقة من مات منهم على الزندقة، وما هم فيه الآن من العذاب الأليم الذي لا يتحمله البشر في قبورهم، وما سيلاقونه من العذاب في قعر جهنم خالدين فيها. نسأل الله السلامة والعافية.

٤ - التذبذب والماوغة والتلوّن، فهم كالحرباء التي يتغير لونها بحسب حرارة الشمس، فأول النهار لها لون، ووسط النهار لها لون، وآخره لها لون، وكالشاة العائرة بين الغنميين، فهي متغيرة أيها تتبع، فتبقي هذه مرة، وتتبع هذه مرة، فالمنافق حائر يخشى أن يعلن الكفر فيقتله المسلمون أو تتضرر مصالحه،

ويخشى أن يتصر الكفار فيقتل أو تتضرر مصالحه من قبلهم، فيلجأ إلى إظهار الإسلام، ويسر إلى الكفار وإلى أمثاله من المنافقين بأنه منهم، قال الله تعالى: ﴿ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا إِنَّا مُؤْمِنُونَ وَإِذَا خَلَوْا إِلَيْنَا شَيَّطَنُهُمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا تَخْنُونَ مُسْتَهْزِئُونَ ﴾ [البقرة: ١٤]، وقال جل وعلا في شأنهم: ﴿ مُذَبِّذِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَوْلَاءِ وَلَا إِلَى هَوْلَاءِ وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَنَّ حَمَدَ لَهُ سَيِّلًا ﴾ [النساء: ١٤٣].

٥ - الانهزامية واحتقار الذات والشعور بالنقص أمام الأعداء، فهو يشعر أن عموم الكفار أفضل منه ومن بني جنسه - وبالأخص في هذا الزمن الذي تفوق فيه الكفار في النواحي المادية - ولذلك فهو يقلدهم في جميع الأمور، حتى في الأمور التي لافائدة منها، بل إنه يقلدهم في أمور يعلم هو ضررها، فهو كالبعير المقطرور - أي المربوط - رأسه في ذنب بغير آخر، فيسير خلفه ويطأ على ما يطأ عليه، ويبول على رأسه، وهذا متنهى الضلال والضياع والخسران.

٦ - قلة الحياء وسلطة اللسان، قال الله تعالى: ﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ وَالْقَابِلِينَ لِإِخْرَاجِهِمْ هَلْمَ إِلَيْنَا وَلَا يَأْتُونَ أَبْيَاسَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [آل عمران: ١٦] أشححة عليكم فإذا جاء المغوف رأيتمهم يتظرون إليك تدور أعينهم كالذى يعشى عليه من الموت فإذا ذهب المغوف سلقوكم يالسنية حداداً أشححة على المغفور أولئك لم يؤمنوا فاحببط الله أعمالهم وكان ذلك على الله يسيراً ﴿ [الأحزاب: ١٨، ١٩].

الباب الرابع مناقصات التوحيد

الفصل الأول الوسائل التي توصل إلى الشرك الأكبر

لما كان الشرك الأكبر أعظم ذنب عصي الله به؛ حرم الله ورسوله صلى الله عليه وسلم كل قول أو فعل يؤدي إليه، أو يكون سبباً في وقوع المسلم فيه.

فالرسول صلى الله عليه وسلم كان حريصاً على هداية أمته، وسلامتها من كل ما يكون سبباً في هلاكها، كما قال تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنْتُمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [سورة التوبة: ١٢٨].

وثبت عن ابن مسعود -رضي الله عنه-، أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أيها الناس، إنه ليس من شيء يقربكم من الجنة ويبعدكم من النار إلا قد أمرتكم به، وليس شيء يقربكم من النار ويبعدكم من الجنة إلا قد نهيتكم عنه، وإن الروح الأمين نفت في روعي أنه ليس من نفس قوت حتى تستوفي رزقها، فاتقوا الله وأجلوا في الطلب، ولا يحملكم استبطاء الرزق على أن تطلبوه بمعاصي الله، فإنه لا ينال ما عندك إلا بطاعته».

وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إنما مثلي ومثل الناس كمثل

رجل استوقد ناراً، فلما أضاءت ما حوله جعل الفراش وهذه الدواب التي تقع في النار يقعن فيها، فجعل الرجل يجذهن، ويغلبني، فيقتلونها فيها، فأنا آخذ بحجزكم عن النار: هلم عن النار، هلم عن النار، فتغلبوني، تقْحِمُونَ فِيهَا»
رواه البخاري ومسلم.

فالرسول صلى الله عليه وسلم حمى جناب التوحيد من كل ما يهدمه أو ينقصه حماية محكمة، وسد كل طريق يؤدي إلى الشرك ولو من بعيد؛ لأن من سار على الدرب وصل؛ ولأن الشيطان يزين للإنسان أعماله السوء، ويتدرج به من السيء إلى الأسوأ شيئاً فشيئاً حتى يخرجه من دائرة الإسلام بالكلية – إن استطاع إلى ذلك سبيلاً – فمن انقاد له واتبع خطواته خسر الدنيا والآخرة.

ولذلك لما عصى كثيراً من المسلمين نبيهم محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم بفعل بعض الأمور التي نهاهم عنها وحذرهم منها، واتبعوا خطوات الشيطان الذي زين لهم الباطل ودعاهم إليه حتى ظنوا أنهم على الحق مع مخالفتهم ومعصيتهم الصرحة للنبي صلى الله عليه وسلم أدى بهم ذلك إلى الوقوع في الشرك الأكبر المخرج من الملة.

وسأليّن – إن شاء الله – ثلاثةً من أهم الوسائل التي توصل إلى الشرك وتوقع المسلم فيه، والتي حذر منها نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، في المباحث الآتية:

المبحث الأول: الغلو في الصالحين:

لقد حذر النبي عليه الصلاة والسلام من الغلو في حقه صلى الله عليه وسلم، فقد روى البخاري عن عمر رضي الله عنه، قال: سمعت النبي صلى الله

عليه وسلم يقول: «لا تطروني، كما أطرت النصارى ابن مريم، فإنما أنا عبده، فقولوا: عبد الله، ورسوله»، والإطراء هو الغلو، وإذا كان هذا في حقه صلى الله عليه وسلم وهو أفضل البشر، فغيره من هو دونه في الفضل أولى أن ينبه عن الغلو فيه.

وثبت أن الغلو في الصالحين كان هو أول وأعظم سبب أوقع بني آدم في الشرك الأكبر، فقد روى البخاري في صحيحه عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه أخبر عن أصنام قوم نوح أنها صارت في العرب، ثم قال: «أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصاباً وسموها بأسمائهم، ففعلوا، فلم تعبد، حتى إذا هلك أولئك، ونسخت العلم، عبدت».

ولذلك ينبغي للمسلم أن يحذر من التساهل في هذا الباب؛ لئلا يؤدي به أو يؤدي بمن يراه أو يقلده أو يأتي بعده إلى الوقوع في الشرك الأكبر.

ومن أنواع الغلو المحرم في حق الصالحين والذي يوصل إلى الشرك:

أولاً: المبالغة في مدحهم، كما يفعل كثير من الرافضة، وقلدهم في ذلك كثير من الصوفية، وقد أدت هذه المبالغة بكثير منهم في آخر الأمر إلى الواقع في الشرك الأكبر في الربوبية، وذلك باعتقاد أن بعض الأولياء يتصرفون في الكون، وأنهم يسمعون كلام من دعاهم ولو من بعد، وأنهم يجيبون دعاءه، وأنهم ينفعون ويضرون، وأنهم يعلمون الغيب، مع أنه ليس لديهم دليل واحد يتمسكون به في هذا الغلو، سوى أحاديث مكذوبة أو واهية ومنامات، وما يزعمونه من الكشف إما كذباً، وإما من أثر تلاعيب الشيطان بهم، وقد أدى بهم

هذا الغلو إلى الشرك في الألوهية أيضاً، فدعوا الأموات من دون الله، واستغاثوا بهم، وهذا والعياذ بالله من أعظم الشرك.

وقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم من الغلو في مدحه عليه الصلاة والسلام، فقال: «لا تطروني كما أطربت النصارى المسيح بن مريم، فإنما أنا عبد فقولوا: عبد الله ورسوله» رواه البخاري، وإذا كان هذا في حقه صلى الله عليه وسلم فغيره من البشر أولى أن لا يزداد في مدحهم، فمن زاد في مدحه صلى الله عليه وسلم أو في مدح غيره من البشر فقد عصى الله تعالى، ومن دعا إلى هذا الغلو وأصر عليه بعد علمه بنهي النبي صلى الله عليه وسلم فقد ردّ سنته صلى الله عليه وسلم، ودعا الناس إلى عدم اتباعه عليه الصلاة والسلام، وإلى اتباع وتقليل اليهود والنصارى في ضلالهم وغلوهم في أنبيائهم، والذي نهاهم الله تعالى عنه.

والنبي صلى الله عليه وسلم له فضائل كثيرة ثابتة في كتاب الله تعالى وفي صحيح سنته عليه الصلاة والسلام، فهو عليه الصلاة والسلام ليس في حاجة إلى أن يكذب ويزيّر الناس له فضائل صلوات ربى وسلمه عليه.

ثانياً: تصوير الأولياء والصالحين: من المعلوم أن أول شرك حدث في بني آدم سببه الغلو في الصالحين بمنصب الأنصاب في مجالسهم، كما حصل من قوم نوح عليه السلام، وقد سبق ذكر قول ابن عباس - رضي الله عنهم - في ذلك في مقدمة هذا البحث، ولا شك أن تصوير العلماء ومشاهير الصالحين أعظم تسبباً في إيقاع الجهل في الشرك من وضع الأنصاب في مجالسهم، وبالأخص إذا نُصبَت في أماكن العبادة.

ولخطر التصوير وعظم جرم فاعله وردت نصوص شرعية فيها تغليظ على

المصورين لذوات الأرواح^(١).

ومن النصوص الواردة في ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ أَشَدَّ
النَّاسَ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوَّرُونَ» رواه البخاري ومسلم، وروى البخاري
ومسلم أيضاً عن ابن عباس - رضي الله عنها - أنه أتاه رجل فقال: إني رجل
أصوّر هذه الصور، فأفتقني فيها، فقال له: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول: «كُلُّ مَصْوَرٍ فِي النَّارِ، يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَهَا نَفْسًا فَتُعَذَّبُ فِي جَهَنَّمَ».
وقال: إِنْ كُنْتَ لَا بَدْ فَاعْلُمْ فَاصْنِعْ الشَّجَرَ وَمَا لَا نَفْسَ لَهُ.

وثبتت عن الخليفة الراشد علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال لأبي
المياج الأسدي: «أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعْثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟
أَلَا تَدْعُ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا، وَلَا قَبْرًا مَشْرَفًا إِلَّا سُوَيْتَهُ». رواه مسلم

ولذلك فإنه ينبغي للمسلم ألا يتتساهم في أمر التصوير بجميع أنواعه،
سواء منه ما كان مجسمًا، كالتماثيل وغيرها مما له ظل - وهو أشد حرمة وأعظم
إثمًا - أم ما كان على ورق أو جدار أو خرق أو غيرها، ويعظم خطر التصوير إذا
كان المصور من كبار أهل العلم، أو من لهم منزلة كبيرة في قلوب الناس.

(١) وقد اختلف علماء هذا العصر في حكم التصوير الفوتوغرافي، وهو التصوير بالآلة (الكاميرا)،
وكثير من العلماء المعاصرين يرون تحريمها، ويررون أنه لا يجوز منه إلا ما له ضرورة أو حاجة،
وذهب بعض أهل العلم إلى أن هذا النوع ليس من التصوير المحرم أصلاً، لأنه مجرد حبس
لعكس الإنسان، قالوا: فليس فيه مضاهة خلق الله، فهو مثل ظهور عكس الإنسان في المرأة
عند وقوفه أمامها، ويزيد عليه تثبيت هذا العكس لا غير.
وذهب بعض أهل العلم إلى أن التصوير السينائي - وهو التصوير الفلمي - والتصوير
التلفزيوني ليسا من التصوير أيضاً، لما سبق ذكره في الفوتوغرافي، وذهب بعض العلماء إلى
القول بتحريمهما لعموم النصوص، واستثنى بعضهم ما كان لمصلحة شرعية كبعض مسائل
التعليم والدعوة ونحو ذلك.

قال الشيخ صالح بن فوزان الفوزان: «التصوير معناه نقل شكل الشيء وهيئته بواسطة الرسم أو الالتقاط بالآلة أو النحت، وإثبات هذا الشكل على لوحة أو ورقة أو تمثال، وكان العلماء يتعرضون للتصوير في مواضيع العقيدة؛ لأن التصوير وسيلة من وسائل الشرك، وادعاء المشاركة لله بالخلق أو المحاولة لذلك، وأول شرك حدث في الأرض كان بسبب التصوير..، فالتصوير هو منشأ الوثنية؛ لأن تصوير المخلوق تعظيم له، وتعلق به في الغالب، خصوصاً إذا كان المصور له شأن من سلطة أو علم أو صلاح، خصوصاً إذا عُظمت الصورة بنصبها على حائط أو إقامتها في شارع أو ميدان، فإن ذلك يؤدي إلى التعلق بها من الجهل وأهل الضلال ولو بعد حين، ثم هذا فيه أيضاً فتح باب لنصب الأصنام والتماثيل التي تعبد من دون الله».

ثالثاً: التبرك الممنوع بالصالحين، وسيأتي الكلام عليه عند الكلام على التبرك الممنوع في البحث الآتي إن شاء الله تعالى.

المبحث الثاني: التبرك الممنوع:

التبّرك: طلب البركة، والبركة: كثرة الخير وزيادته واستمراره.

والتبّرك ينقسم من جهة حكمه إلى قسمين:

أ- تبرك مشروع: وهو أن يفعل المسلم العبادات المشروعة طلباً للثواب المترتب عليها، ومن ذلك أن يتبرك بقراءة القرآن والعمل بأحكامه، فالتبّرك به هو ما يرجو المسلم من الأجور على قراءته له وعمله بأحكامه، ومنه التبرك بالمسجد الحرام بالصلاوة فيه ليحصل على فضيلة مضاعفة الصلاة فيه، فهذا من بركة المسجد الحرام.

ب- تبرك منوع: وهو ينقسم من حيث حكمه إلى قسمين:

١- تبرك شركي: وهو أن يعتقد التبرك أن المتيّرك به - وهو المخلوق - يهب البركة بنفسه، فيبارك في الأشياء بذاته استقلالاً؛ لأن الله تعالى وحده موحد البركة وواهبها، فقد ثبت في صحيح البخاري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «البركة من الله»، فطلبها من غيره، أو اعتقاد أن غيره يهبها بذاته شرك أكبر.

٢- تبرك بدعي: وهو أن يتبرك بما لم يرد دليل شرعي يدل على جواز التبرك به، معتقداً أن الله جعل فيه بركة، أو يتبرك بالشيء الذي ورد التبرك به في غير ما ورد في الشرع التبرك به فيه.

وهذا بلا شك محرم؛ لأن فيه إحداث عبادة لا دليل عليها من كتاب أو سنة، ولأنه جعل ما ليس بسبباً، فهو من الشرك الأصغر؛ ولأنه يؤدي إلى الوقوع في الشرك الأكبر كما سيأتي بيانه.

وهذا القسم من التبرك - وهو التبرك البدعي - ينقسم إلى ثلاثة أنواع:

النوع الأول: التبرك المنوع بالأولياء والصالحين:

وردت أدلة كثيرة تدل على مشروعية التبرك بجسد وآثار النبي صلى الله عليه وسلم، كشعره وعرقه وثيابه وغير ذلك.

أما غير النبي صلى الله عليه وسلم من الأولياء والصالحين فلم يرد دليل صحيح صريح يدل على مشروعية التبرك بأجسادهم ولا بآثارهم، ولذلك لم يرد عن أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، ولا عن أحد من التابعين أنهم تبركوا بجسد أو آثار أحد من الصالحين، فلم يتبركوا بأفضل هذه الأمة بعد

نبيها، وهو أبو بكر الصديق رضي الله عنه ولا بغيره من العشرة المبشرين بالجنة، ولا بأحد من أهل البيت ولا غيرهم، ولو كان خيراً لسبقونا إليه، لحرصهم الشديد على فعل جميع أنواع البر والخير، فإن جماعهم على ترك التبرك بجسده وآثاره غيره صلى الله عليه وسلم من الصالحين دليل صريح على عدم مشروعيته.

ومن أنواع التبرك المحرم بالصالحين:

أ) التمسح بهم ولبس ثيابهم أو الشرب بعد شربهم طلباً للبركة.

ب) تقبيل قبورهم، والتمسح بها، وأخذ ترابها طلباً للبركة.

النوع الثاني: التبرك بالأزمان والأماكن والأشياء التي لم يرد في الشرع ما يدل على مشروعية التبرك بها.

ومن أمثلة هذه الأشياء:

١ - الأماكن التي مر بها النبي صلى الله عليه وسلم، أو تعبد الله فيها اتفاقاً من غير قصد لها لذاتها، وإنما لأنها صلى الله عليه وسلم كان موجوداً في هذه الأماكن وقت تعبده الله تعالى بهذه العبادة، ولم يرد دليل شرعي يدل على فضلها.

ومن هذه الأماكن: جبل ثور، وغار حراء، وجبل عرفات، والأماكن التي مر بها النبي صلى الله عليه وسلم في أسفاره، والمساجد السبعة التي قرب الحندق، والمكان الذي يزعم بعضهم أن النبي صلى الله عليه وسلم ولد فيه - مع أنه مختلف في مكان ولادته عليه الصلاة والسلام اختلافاً كثيراً - ومثل الأماكن التي قيل إنه ولد فيها النبي أو ولد فيها وعاشوا فيها ونحو ذلك - مع أن كثيراً من ذلك لم يثبت -.

فلا يجوز لل المسلم قصد زيارة هذه الأماكن للتعبد لله تعالى عندها، أو فوقها، بصلة أو دعاء أو غيرهما، كما لا يجوز لل المسلم مسح شيء من هذه الأماكن لطلب البركة، ولا يشرع صعود هذه الجبال لا في أيام الحج ولا غيرها، حتى جبل عرفات، لا يشرع صعوده في يوم عرفة، ولا غيره، ولا التمسح بالعمود التي فوقه، وإنما يشرع الوقوف عند الصخرات القريبة منه إن تيسر، وإلا وقف الحاج في أي مكان من عرفات.

ولذلك لم يثبت عن أحد من الصحابة أنه قصد شيئاً من هذه الأماكن للتبرك بها بتقبيل أو لمس أو غيرهما، ولا أن أحداً منهم قصدها للتعبد لله فيها.

وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَى إِلَيْنَا مساجد: مسجدي هذا، ومسجد الحرام، ومسجد الأقصى» رواه البخاري ومسلم، وثبت عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه الذي هو ثاني الخلفاء الراشدين الذين أمرنا باتباع سنتهما أنه لما رأى الناس وهو راجع من الحج ينزلون فيصلون في مسجد، فسأل عنهم، فقالوا: مسجد صلى فيه النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: «إنما هلك من كان قبلكم أنهم اخذوا آثار أنبيائهم بيعاً، من مر بشيء من هذه المساجد فحضرت الصلاة فليصل، وإلا فليمض». .

٢ - التبرك ببعض الأشجار وبعض الأحجار وبعض الأعمدة وبعض الآبار والعيون التي يظن بعض العامة أن لها فضلاً، إما لظنهم أن أحد الأنبياء والأولياء وقف على ذلك الحجر، أو لاعتقادهم أن نبياً نام تحت تلك الشجرة، أو يرى أحدهم رؤيا أن هذه الشجرة أو هذا الحجر مبارك، أو يعتقدون أن نبياً

اغتسل في تلك البئر أو العين، أو أن شخصاً اغتسل فيها فشفى، ونحو ذلك، فيغلون فيها ويتركون بها، فيتمسحون بالأشجار والأحجار، ويغتسلون بما هذه البئر أو تلك العين طلباً للبركة، ويعلقون بالشجرة الخرق والمسامير والثياب، فربما أدى بهم غلوهم هذا في آخر الأمر إلى عبادة هذه الأشياء، واعتقاد أنها تنفع وتضر بذاتها.

ولا شك أن التبرك بالأشجار والأحجار والعيون ونحوها، بأي نوع من أنواع التبرك، من مسح أو تقبيل، أو اغتسال، أو غيرها مما سبق ذكره حرم بإجماع أهل العلم، ولا يفعله إلا الجهال؛ لأنه إحداث عبادات ليس لها أصل في الشرع، ولأنه من أعظم أسباب الوقوع في الشرك الأكبر، ولما روى أبو واقد الليثي قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل حنين، ونحن حديثوا عهد بکفر، وللمشركين سدرة يعكفون حولها وينوطون بها أسلحتهم وأمتعتهم، يقال لها ذات أنواع، فمررنا بسدرة، فقلنا: يا رسول الله، أجعل لنا ذات أنواع كما لهم ذات أنواع، فقال صلى الله عليه وسلم: «الله أكبر، هذا كما قالت بنو إسرائيل: ﴿أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ إِلَهٌ﴾» [سورة الأعراف: ١٣٨]، ثم قال: «إنكم قوم تجهلو، لتركين سنن من كان قبلكم».

فليما طلب حدباء العهد بالإسلام من الصحابة شجرة يتبركون بها تقليداً للمشركين أنكر عليهم النبي صلى الله عليه وسلم ذلك، وأخبرهم أن طلبهم هذا يشبه طلببني إسرائيل من موسى عليه السلام أن يجعل لهم آلة تقليداً لمشركي زمانهم، فطلبهم مشابه لطلببني إسرائيل من جهة طلب التشبيه بالمشركين فيما هو شرك، وإن كان ما طلبه هؤلاء الصحابة من الشرك الأصغر.

ومن المعلوم بالاضطرار من دين الإسلام أنه ليس هناك حجر أو غيره يشرع مسحه أو تقبيله تبركاً، حتى مقام إبراهيم الخليل - عليه السلام - لا يشرع تقبيله مطلقاً مع أنه قد وقف عليه، وأثرت فيه قدماته - عليه السلام -، وهذا كله قد أجمع عليه أهل العلم.

ومسح الحجر الأسود وتقبيله وكذلك مسح الركن اليماني في أثناء الطواف إنما هو من باب التعبد لله تعالى، واتباع سنة النبي صلى الله عليه وسلم، ولذلك قال عمر رضي الله عنه لما قبل الحجر الأسود: «إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولو لا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقُبّلك ما قَبَّلتَك» رواه البخاري ومسلم.

النوع الثالث: التبرك بالأماكن والأشياء الفاضلة:

وردت نصوص شرعية كثيرة تدل على فضل وبركة كثير من الأماكن، كالكعبة المشرفة، والمساجد الثلاثة، وكثير من الأزمان كليلة القدر ويوم عرفة، وكثير من الأشياء الأخرى، كماء زمزم، والسحور للصائم، والتبكير في طلب الرزق ونحوه، وغير ذلك.

والتربيك بهذه الأشياء يكون بفعل العبادات وغيرها مما ورد في الشعور ما يدل على فضلها فيها، ولا يجوز التبرك بها بغير ما ورد، وعليه فمن تبرك بالأزمان أو الأماكن أو الأشياء التي وردت نصوص تدل على فضلها أو بركتها بتخصيصها بعبادات أو تبركات معينة لم يرد في الشعور ما يدل على تخصيصها بها، فقد خالف المشرع، وأحدث بدعة ليس لها أصل في الشعور، وذلك كمن يختص ليلة القدر بعمره، وكمن يتبرك بجدران الكعبة بتقبيلها أو مسحها، أو يتمسح

بمقام إبراهيم أو بالحجر المسمى حجر إسحائيل، أو بأسنار الكعبة، أو بجدران المسجد الحرام، أو المسجد النبوي وأعمدتها ونحو ذلك، فهذا كلّه حرام، وهو من البدع المحدثة، وقد اتفق أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وسلف هذه الأمة على عدم مشروعيتها، ومثله: أن يتبرك بأحجار أو تراب شيءٍ من الموضع الفاضلة بالتمرغ عليه، أو بجمعه والاحتفاظ به.

المبحث الثالث: رفع القبور وتجسيصها، وإسراجها، وبناء الغرف فوقها، وبناء المساجد عليها، وعبادة الله عندها.

وقد وردت أحاديث كثيرة في النهي عن هذه الأمور كلّها، ومنها:

١ - ما رواه جنديب بن عبد الله رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يموت بخمس وهو يقول: «ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أتبائهم وصالحيهم مساجد، إني أنهاكم عن ذلك» رواه مسلم.

٢ - ما رواه ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن من شرار الناس من تدركه الساعة وهم أحياء، ومن يتخذ القبور مساجد».

٣ - ما روت أم المؤمنين عائشة وابن عباس - رضي الله عنهم - قالا: «لما نزل بررسول الله صلى الله عليه وسلم طرق يطرح خميسة له على وجهه، فإذا اغتنم بها كشفها عن وجهه، فقال وهو كذلك: «لعنة الله على اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أتبائهم مساجد» يحدّر مثل ما صنعوا. قالت عائشة - رضي الله عنها -: «ولولا ذلك لأبرز قبره، غير أنه خشي، أن يتخذ مسجداً». رواه البخاري ومسلم.

٤ - ما رواه أبو الهياج الأسدي - رحمه الله - قال: قال لي علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ ألا نلتدع تمثالاً إلا طمسته، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته». رواه مسلم.

٥ - ما رواه جابر بن عبد الله - رضي الله عنها - قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجصس القبر، وأن يقعد عليه، وأن يبني عليه. رواه مسلم.

ولهذه الأحاديث شواهد كثيرة من أحاديث جمع من الصحابة بلغت حد التواتر.

ومعنى اتخاذ القبور مساجد: بناء المساجد عليها، ويدخل فيه أيضاً جعلها مكاناً للصلوة ولو لم بين عليها أو بينها مسجد، ويشمل السجود على القبر، ويشمل الصلاة إليه وجعله في قبلة المصلي، ويشمل قصد الصلاة والدعاء والذكر عنده.

وقد وردت أحاديث فيها النص على النهي عن هذه الأمور بخصوصها، ومنها:

١ - ما رواه أبو مرثد الغنوبي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها» رواه مسلم.

٢ - ما رواه جابر، قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجصس القبر، وأن يقعد عليه، وأن يبني عليه» رواه مسلم.

وورد في الأحاديث أيضاً النهي عن اتخاذ قبره صلى الله عليه وسلم عيناً،

والعيد المكانى هو المكان الذى يقصد الاجتماع فيه وانتيابه للعبادة.

ومن ذلك ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا تجعلوا بيوتكم قبوراً، ولا تجعلوا قبرى عيداً، وصلوا على، فإن صلاتكم تبلغنى حيث كنت»، وإذا كان هذا في حق قبره صلى الله عليه وسلم الذي هو أفضل قبر على وجه الأرض، فكيف بقبر غيره من البشر.

ولصحة هذه الأحاديث وتوادرها عن النبي صلى الله عليه وسلم وتنوع الوعيد الوارد فيها فقد أجمع أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم من سلف هذه الأمة وجميع من سار على طريقتهم على تحريم بناء المساجد أو الغرف أو القباب على القبور أو بينها.

كما أجمع أهل العلم على تحريم رفع القبور، سواء كان رفعها بجعل تراب القبر مرتفعاً أكثر من شبر، أم برفع جوانب القبر بطين أو بأحجار أو بغيرهما، وعلى تحريم إيقاد المصاييف والأنوار عندها.

كما أجمعوا على تحريم الصلاة في المسجد الذي بني على قبر، وقال كثير منهم ببطلان هذه الصلاة، لأجل النهي عنها.

وأجمعوا على أنه لا يجوز دفن الميت في المسجد، وأجمعوا على وجوب إزالة المسجد المبني على القبر، أو إزالة صورة القبر من المسجد، وصرح كثير منهم بوجوب إزالة كل بناء على القبور أو رفع لها.

وأجمعوا أيضاً على أن الذهاب إلى القبور بقصد التبعد لله تعالى عندها، بالصلاحة عندها أو إليها، أو للذبح لله عندها، أو دعاء الله تعالى عندها، أو لغير

ذلك من العبادات أن ذلك كله من البدع المنهي عنها.
وأجمعوا كذلك على أن الطواف بالقبور تقرباً إلى الله تعالى أو إلى غيره
حرم.

وذكر بعض علماء الشافعية وبعض علماء الحنفية أن هذه الأمور كلها من
كبائر الذنوب.

وحكى بعض العلماء من الحنفية وغيرهم الإجماع على أنه لا يستحب
السفر من أجل زيارة القبر.

الفصل الثاني الشرك الأصغر

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: تعريفه وحكمه:

سبق تعريف الشرك في اللغة عند الكلام على تعريف الشرك الأكبر.

أما تعريف الشرك الأصغر في الاصطلاح، فهو: كل ما كان فيه نوع شرك لكنه لم يصل إلى درجة الشرك الأكبر.

أما حكمه فيتلخص فيما يأتي:

١ - أنه كبيرة من كبائر الذنوب، بل هو من أكبر الذنوب بعد نوافض التوحيد.

٢ - أن هذا الشرك قد يعظم حتى يؤول بصاحبها إلى الشرك الأكبر المخرج من ملة الإسلام، فصاحبها على خطر عظيم من أن يؤدي به الوقوع في الشرك الأصغر إلى الخروج من دين الإسلام.

٣ - أنه إذا صاحب العمل الصالح أبطل ثوابه، كما في الرياء وإرادة الإنسان الدنيا وحدها بعمله الصالح، والدليل: قوله صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه جل وعلا: «أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركته». رواه مسلم.

المبحث الثاني: أنواع الشرك الأصغر:

للشرك الأصغر أنواع كثيرة، أشهرها:

النوع الأول: الشرك الأصغر في العبادات القلبية:

ومن أمثلة هذا النوع:

المثال الأول: الرياء:

الرياء في اللغة مشتق من الرؤية، وهي: النظر، يقال: رأيته، مرأة، ورياء،
إذا أریته على خلاف ما أنا عليه.

وفي الاصطلاح: أن يظهر الإنسان العمل الصالح لآخرين أو يحسنه
عندهم، أو يظهر عندهم بمظاهر متذوب إليه ليمدحوه ويعظم في أنفسهم.

فمن أراد وجه الله والرياء معاً فقد أشرك مع الله غيره في هذه العبادة، أما
لو عمل العبادة وليس له مقصد في فعلها أصلاً سوى مدح الناس فهذا صاحبه
على خطير عظيم، وقد قال بعض أهل العلم: إنه قد وقع في التفاق والشرك
الخرج من الملة.

والرياء له صور عديدة، منها:

١ - الرياء بالعمل، كمراءاة المصلي بطول الركوع والسجود.

٢ - المراءاة بالقول، كسرد الأدلة إظهاراً لغزاره العلم، ليقال: عالم.

٣ - المراءاة بالهيئة والزيّ، كإبقاء أثر السجود على الجبهة رياء.

وقد وردت أدلة كثيرة تدل على تحريم الرياء وعظم عقوبة فاعله، وأنه يبطل العمل الذي يصاحبه، منها حديث محمود بن لبيد رضي الله عنه مرفوعا: «إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر»، قالوا: وما الشرك الأصغر يا رسول الله؟ قال: «الرياء، يقول الله عز وجل لهم يوم القيمة إذا جزي الناس بأعمالهم: اذهبوا إلى الذين كتموا تراؤون في الدنيا، هل تجدون عندهم جزاء؟». .

وحدثت محمود بن لبيد رضي الله عنه الآخر، قال: خرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «أيها الناس! إياكم وشرك السرائر» قالوا: يا رسول الله، وما شرك السرائر؟ قال: «يقوم الرجل فيصلي فيزين صلاته جاهداً لما يرى من نظر الناس إليه، فذلك شرك السرائر». وحدثت أبي هريرة في خبر الثلاثة الذين هم أول من تسرع بهم النار يوم القيمة، وهم رجل قاتل في الجهاد حتى قتل، ليقال: جرى، ورجل تعلم العلم وعلمه أو قرأ القرآن ليقال: عالم أو قارئ، ورجل تصدق ليقال: جواد. رواه مسلم.

ولهذا ينبغي للمسلم بعد عن الرياء والحذر من الوقوع فيه، وهناك أمور تعين على البعد عنه، أهمها:

١ - تقوية الإيمان في القلب، ليعظم رجاء العبد لربه، ويعرض عمن سواه، ولأن قوة الإيمان في القلب من أعظم الأسباب التي يعصم الله بها العبد من وساوس الشيطان، ومن الانقياد لشهوات النفس.

٢ - التزود من العلم الشرعي، وبالأخص علم العقيدة الإسلامية، ليكون ذلك حرزاً له بإذن الله من فتن الشبهات، وليرى عظمة ربه جل وعلا وغناه، وضعف المخلوقين وفقرهم، فيحمله ذلك كله على مقت الرياء واحتقاره والبعد

عنه، وليرى أيضاً مداخل الشيطان ووساوشه، فيحذرها.

٣- الإكثار من الالتجاء إلى الله تعالى ودعائه أنه يعيذه من شر نفسه ومن شرور الشيطان ووساوشه، وأن يرزقه الإخلاص فيما يأتي وما يذر، والإكثار من الأذكار الشرعية التي هي حصن من شرور النفس والشيطان.

٤- تذكر العقوبات الأخروية العظيمة التي تحصل للمرأى، ومن أعظمها أنه من أول من تسرع بهم النار يوم القيمة.

٥- التفكُّر في حقارة المرأى وأنه من السفهاء والسفالة؛ لأنَّه يعرض نفسه أن يكون أو من تسرع بهم النار يوم القيمة ويضيع ثواب عمله الذي هو سبب لفوزه بالجنة ونجاته من عذاب القبر وشدة القيمة وعذاب النار من أجل مدح الناس والحصول على منزلة عند المخلوقين، فهو يبحث عن رضا المخلوق بمعصية الخالق، وهذا لما سُئل الإمام مالك رحمه الله: مَنِ السَّفَلَةُ؟ قال: «من أكل بدينه».

٦- الحرث على كل ما هو سبب في عدم الوقوع في الرياء، وذلك بالحرث على إخفاء العبادات المستحبة، وبمدافعة الرياء عندما يخطر بالقلب، وبالبعد عن مجالسة المذاхين وأهل الرياء، ونحو ذلك.

وفي ختام الكلام على مسألة الرياء يحسن التنبيه إلى أنه لا يجوز للمسلم أن يرمي مسلماً آخر بالرياء، فإن الرياء من أعمال القلوب ولا يعلمه إلا علام الغيوب، واتهام المسلمين بالرياء هو من أعمال المنافقين، والأصل في المسلم السلامة، وأنه إنما أراد وجه الله، وأيضاً فإن المسلم يندب له في بعض الموضع أن يظهر عمله للناس، إذا أمن على نفسه من الرياء، كما إذا أراد أن يقتدى به في الخير،

فليس كل من حرص على إظهار عمله للناس يعتبر مرائياً.

المثال الثاني: من أمثلة الشرك الأصغر في العبادات القلبية: إرادة الإنسان

بعبادته الدنيا:

المراد بهذا النوع: أن يعمل الإنسان العبادة المحسنة ليحصل على مصلحة

دنوية مباشرة.

وإرادة الإنسان بعمله الدنيا ينقسم من حيث الأصل إلى أقسام كثيرة،

أهمها:

١ - أن لا يريد بالعبادة إلا الدنيا وحدها، كمن يحج ليأخذ المال، وكمن يغزو من أجل الغنيمة وحدها، وكمن يطلب العلم الشرعي من أجل الشهادة والوظيفة ولا يريد بذلك كله وجه الله البتة، فلم يخطر بباله احتساب الأجر عند الله تعالى، وهذا القسم محروم، وكبيرة من كبائر الذنوب، وهو من الشرك الأصغر، ويبطل العمل الذي يصاحبه.

ومن الأدلة على تحريم هذا القسم وأنه يبطل العمل الذي يصاحبه:

أ- قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَهَا نُوقَ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخِسُونَ﴾ (١٥) أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا أَثْمَارُ وَحَكِيرَتُ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (١٦) [هود: ١٥، ١٦].

ب- حديث عمر رضي الله عنه مرفوعاً: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل أمرٍ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهو يهجره إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهو يهجره إلى ما هاجر إليه». رواه البخاري ومسلم.

٢- أن يريد بالعبادة وجه الله والدنيا معاً، كمن يحج لوجه الله وللتجارة، وكمن يقاتل ابتعاد وجه الله وللدنيا، وكمن يصوم لوجه الله وللعلاج، وكمن يتوضأ للصلاحة وللتبرد، وكمن يطلب العلم لوجه الله وللوظيفة، فهذا الأقرب أنه مباح؛ لأن الوعيد إنما ورد في حق من طلب بالعبادة الدنيا وحدها، ولأن الله رتب على كثير من العبادات منافع دنيوية عاجلة، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ
اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَحْرَمًا﴾ [الطلاق: ٣، ٤]، وكما في قوله تعالى: ﴿فَقُلْتُ أَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَارًا﴾ [الإسراء: ١٥]، و﴿يُرِسِّلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مَدْرَازًا﴾ [النوح: ١٠-١٢]،
و﴿يُمَدِّدُكُمْ بِأَمَوَالٍ وَبَيْنَ يَدَيْكُمْ وَيَجْعَلُ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلُ لَكُمْ أَنْهَارًا﴾ [النوح: ١٣]، والنصوص في هذا المعنى كثيرة، فهذه النصوص تدل على جواز إرادة وجه الله وهذه المنافع الدنيوية معاً بالعبادة؛ لأن هذه المنافع الدنيوية ذكرت على سبيل الترغيب في هذه العبادات.

وهذا القسم لا يبطل العمل الذي يصاحبه، ولكن أجر هذه العبادة ينقص منه بقدر ما خالط نيته الصالحة من إرادة الدنيا.

المثال الثالث من أمثلة الشرك الأصغر في الأعمال القلبية: الاعتماد على الأسباب:

السبب لغة: الحبل، ويطلق على «كل شيء يتوصل به إلى غيره» استعير من الحبل الذي يتوصل به إلى الماء.

وفي الاصطلاح هو: الأمور التي يفعلها الإنسان ليحصل له ما يريده من مطلوب، أو يندفع عنه ما يخشاه من مرهوب في الدنيا أو في الآخرة.

فمن الأسباب في أمور الدنيا: البيع والشراء أو العمل في وظيفة ليحصل

على المال، ومنها: أن يستشفع بذي جاه عند السلطان ليس لم من عقوبة دنيوية، أو ليدفع عنه ظلماً، أو لتحصل له منفعة دنيوية كوظيفة أو مال أو غيرهما، ومنها: أن يذهب إلى طبيب ليعالجه من مرض، ونحو ذلك.

ومن الأسباب في أمور الآخرة: فعل العبادات رجاء ثواب الله تعالى والنجاة من عذابه، ومنها: أن يطلب من غيره أن يدعو الله له بالفوز بالجنة والنجاة من النار، ونحو ذلك.

والذي ينبغي لل المسلم في هذا الباب هو أن يستعمل الأسباب المشروعة التي ثبت نفعها بالشرع أو بالتجربة الصحيحة، مع توكل العبد الذي فعل السبب أو الأسباب على الله تعالى، واعتقاد أن هذا الأمر إنما هو مجرد سبب، وأنه لا أثر له إلا بمشيئة الله تعالى، إن شاء نفع بهذا السبب، وإن شاء أبطل أثره.

أما إن اعتمد الإنسان على السبب فقد وقع في الشرك، لكن إن اعتمد عليه اعتقاداً كلياً، مع اعتقاد أنه ينفعه من دون الله فقد وقع في الشرك الأكبر، وإن اعتمد على السبب مع اعتقاده أن الله هو النافع الضار فقد وقع في الشرك الأصغر، فالمؤمن مأمور بفعل السبب مع التوكل على مسبب الأسباب جل وعلا.

المثال الرابع من أمثلة الشرك الأصغر في الأعمال القلبية: التطير:

التطير هو: التشاؤم بمرئي أو مسموع أو غيرهما.

ومعنى ذلك أن يكون الإنسان قد عزم على أمر ما، فيرى أو يسمع أمراً لا يعجبه فيحمله ذلك على ترك ما يريد فعله.

ويتحقق بالتطير في الحكم: عكسه، بأن يرى أو يسمع أمراً يسر به، فيحمله على فعل أمر لم يكن عازماً على فعله.

ومن أمثلة التطهير: ما كان يفعله أهل الجاهلية من أن أحدهم إذا أراد سفراً زجر أو أثار طيراً، فإن اتجه ذات اليمين تفأله، فعزم على السفر، وإن اتجه ذات الشمال تشاءم، وترك هذا السفر، وقد كثر استعمال أهل الجاهلية للطهور في هذا الأمر حتى قيل لكل من تشاءم «تطهير»، ومن أمثلة التشاءم أيضاً: التشاءم بسماع كلمة لا تعجبه ك (يا هالك)، أو بمقلاقاة عجوز شمطاء، أو برؤية الغراب، أو اليوم، أو صاحب عاهة في أول سفره، أو في أول نهاره، فيترك هذا السفر، أو يترك البيع والشراء في هذا اليوم، ومن أمثلته: التشاءم ببعض الأشهر كصفر، والتشاءم ببعض الأرقام كثلاثة عشر، كما يفعله كثير من أصحاب الفنادق والمعماريات وغيرهم في هذا العصر، فتجد بعضهم لا يضع هذا الرقم في أدوار العمارة أو في المصعد أو في مقاعد الطائرات، ونحو ذلك تشاءماً.

والتطهير حرم، وشرك أصغر. ومثله: الفعل الذي يقدم عليه العبد أو يعزم عليه لرؤيته أو سماعه ما يسر به – كما سبق –، فهو حرم أيضاً، ويستثنى منه: الفأل الحسن، وهو: أن يكون الإنسان قد عزم على أمر معين فيرى أو يسمع أمراً حسناً من غير قصد له، فيسر به ويستبشر به، ويزيده ذلك اطمئناناً بأن ما كان قد عزم على فعله سيكون فيه خير وبركة بمشيئة الله تعالى، ويعظم رجاؤه في الله تعالى في تحقيق هذا الأمر، من غير اعتماد على هذا الفأل، فهذا حسن، فالफأل حسن ظن بالله تعالى، ورجاء له، وباعث على الاستعانة به، والتوكيل عليه، وعلى سرور النفس، وانشراح الصدر، وهو مسكن للخوف، باعث للأمال، والطيرة على النقيض من ذلك: فهي سوء ظن بالله، وتوكل على غيره، وقطع للرجاء، وتوقع للبلاء، وقنوط للنفس من الخير، وهي مذمومة وباطلة شرعاً وعقلاً.

وقد وردت أدلة كثيرة تدل على بطلان التطهير، وتحريمه، ومن ذلك: ما

ثبت عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
«الطيرة شرك».

ومما يدل على تحريم الطيرة أيضاً وإباحة الفأل: ما رواه عروة بن عامر،
قال: ذكرت الطيرة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: «أحسنها الفأل،
ولا ترد مسلماً، فإذا رأى أحدكم ما يكره فليقل: اللهم لا يأت بالحسنات إلا
أنت، ولا يدفع السيئات إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بك».

وقوله صلى الله عليه وسلم: «لا عدوى، ولا طيرة، ويعجبني الفأل
الحسن»، قالوا: وما الفأل؟ قال: «الكلمة الصالحة يسمعها أحدكم». رواه
البخاري ومسلم.

قال الحافظ ابن رجب بعد ذكره أن التشاؤم باطل شرعاً وعقلاً، قال: «وفي
الجملة فلا شؤم إلا المعاصي والذنوب، فإنها تسخط الله عز وجل، فإذا سخط
على عبده شقي في الدنيا والآخرة، كما أنه إذا رضي عن عبده سعد في الدنيا
والآخرة، فالشُّؤم في الحقيقة هو معصية الله، واليُمْن هو طاعة الله وتقواه، كما
قيل:

إِنَّ رَأِيًّا دُعَا إِلَى طَاعَةِ اللهِ لَرَأِيًّا مُبَارَكٌ مَيْمُونُونَ

والعدوى التي تهلك من قاربها هي المعاصي، فمن قاربها وخالفتها وأصر
عليها هلك، وكذلك مخالطة أهل المعاصي ومن يحسّن المعصية ويزينها ويدعو
إليها من شياطين الإنس، وهم أضر من شياطين الجن، قال بعض السلف:
شيطان الجن تستعيذ بالله منه فينصرف، وشيطان الإنس لا يبرح حتى يوقعك في
المعصية، وفي الحديث: «الماء على دين خليله، فلينظر أحدكم من يخالف»، وفي

حديث آخر: «لا تصحب إلا مؤمنا، ولا يأكل طعامك إلا تقىي»، فالعاشي مسؤوم على نفسه وعلى غيره فإنه لا يؤمن أن ينزل عليه عذاب فيعم الناس، خصوصاً من لم ينكر عليه عمله، فالبعد عنه متدين، فإذا كثر الخبر هلك الناس عموماً.

النوع الثاني من أنواع الشرك الأصغر: الشرك في الأفعال:

ومن أمثلة هذا النوع:

المثال الأول: الرقى الشركية.

الرقى هي: الأمور التي يعوذ بها لرفع البلاء أو دفعه.

والرقى التي يفعلها الناس تنقسم إلى نوعين:

النوع الأول: الرقية الشرعية، وهي الأذكار من القرآن والأدعية والتعويذات الثابتة في السنة أو الأدعية الأخرى المشروعة التي يقرؤها الإنسان على نفسه أو يقرؤها عليه غيره ليعيذه الله من الشرور بأنواعها، من الأمراض وشرور جميع خلائق الله الأخرى من السباع والهوام والجن والإنس وغيرها، فيعيذه منها بدفعها قبل وقوعها، بأن لا تصيبه، أو يعيذه منها بعد وقوعها بأن يرفعها ويزيلها عنه، غالباً يصحب قراءة هذه الأذكار نفث من الرافي، وقد تكون الرقية بالقراءة والنفث على بدن المريض، أو ينفث في يديه ويمسح بهما جسده وموضع الألم إن وجدت، وقد تكون الرقية بالقراءة في ماء ثم يشربه المريض أو يصبُّ على بدنـه، وبعضهم يقوم بكتابة الأذكار بزعفران أو غيره على ورق أو في إناء، ثم يغسله بماء، ثم يسقيه المريض.

وهذه الرقية مجمع على مشروعيتها في الجملة.

ويشترط في هذه الرقية أن يعتقد الراقي والمرقي أن الرقية لا تؤثر بذاتها، وأن لا يعتمد عليها المرقي بقلبه، وأن يعتقد أن النفع إنما هو من الله تعالى، وأن هذه الرقية إنما هي سبب من الأسباب المشروعة، ويشترط أن لا تكون هذه الرقية من ساحر أو متهم بالسحر.

وحكم هذه الرقية على الصحيح عند اجتماع الشروط السابقة: أنها مستحبة، وهي من أعظم أسباب الشفاء من الأمراض بإذن الله تعالى.

والدليل على استحباب هذه الرقية في حق المرقي: ما رواه البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أوى إلى فراشه نفث في كفيه بيده: قل هو الله أحد، وبالمعوذتين جمِيعاً، ثم يمسح بها وجهه وما بلغت يداه من جسله. قالت عائشة: فلما اشتكيتُ إلى الله أن أُفْعَل ذلك به.

والدليل على استحبابها في حق الراقي: ما رواه مسلم عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: كان لي حال يرقني من العقرب، فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقى، قال: فأتاه فقال: يا رسول الله، إنك نهيت عن الرقى، وأنا أرقى من العقرب؟ فقال: «من استطاع منكم أن ينفع أخيه فليفعل».

النوع الثاني: الرقى المحرمة:

ومنها: الرقى الشركية، وهي الرقى التي يعتمد فيها الراقي أو المرقي على الرقية، فإن اعتمد عليها مع اعتقاده أنها سبب من الأسباب، وأنها لا تستقل بالتأثير فهذا شرك أصغر، وإن اعتمد عليها اعتماداً كلياً حتى اعتقد أنها تنفع من

دون الله، أو تضمنت الرقية صرف شيء من العبادة لغير الله، كالدعاء، أو الاستعادة بمخلوق فيها لا يقدر عليه إلا الله فهذا كله من الشرك الأكبر المخرج من الملة.

والدليل على تحريم جميع الرقى الشركية: قوله صلى الله عليه وسلم: «إن الرقى والتهائم والتولة شرك»، وما روى عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه قال: كنا نرقى في الجاهلية، فقلنا: يا رسول الله، كيف ترى في ذلك؟ فقال: «أعرضوا عليَّ رُقاكم، لا بأس بالرقى، ما لم يكن فيه شرك» رواه مسلم.

ومن الرقى المحرمة: أن تكون الرقية فيها طلاسم، أو ألفاظ غير مفهومة، والغالب أنها رقى شركية، وبالأخص إذا كانت من شخص غير معروف بالصلاح والاستقامة على دين الله تعالى، أو كانت من كافر كتابي أو غيره.

المثال الثاني من أمثلة الشرك الأصغر في الأفعال: التهائم الشركية:

التهائم في اللغة: جمع تقيمة، وهي في الأصل خرزة كانت تُعلق على الأطفال، يتقون بها من العين ونحوها، وكأنَّ العرب سموها بهذا الاسم لأنهم يريدون أنها تمام الدواء والشفاء المطلوب.

وفي الاصطلاح: هي كل ما يعلق على المرضى أو الأطفال أو البهائم أو غيرها من تعاويذ لدفع البلاء أو رفعه.

ومن أنواع التهائم: الحجب والرقى التي يكتبها بعض المشعوذين ويكتبون فيها طلاسم وكتابات لا يفهم معناها، وغالبها شرك، واستغاثات بالشياطين، وتعلق على الأطفال أو على البهائم، أو على بعض السلع أو أبواب البيوت يزعمون أنها سبب لدفع العين أو أنها سبب لشفاء المرضى من بني الإنسان أو من

الحيوان، ومنها: الخلاخيل التي يجعلها بعض الجهال على أولادهم يعتقدون أنها سبب لحفظهم من الموت، ومنها: لبس حلقة الفضة للبركة، ولبس خواتم لها فصوص معينة يعتقدون أنها تحفظ من الجن، ولبس أو تعليق خيوط عقد فيها شخص له اسم معين ك «محمد» عقداً للعلاج من بعض الأمراض، ومنها الحروز وجلود الحيوانات والخيوط وغيرها مما يعلق على الأطفال أو على أبواب البيوت ونحو ذلك، والتي يزعمون أنها تدفع العين أو المرض أو الجن أو أنها سبب للشفاء من الأمراض.

وهذه التهائم كلها محمرة، وهي من الشرك؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: «إن الرقى والتيمم والتولة شرك»، ولقوله صلى الله عليه وسلم: «من علق قميصة فقد أشرك»، ولما ثبت عن ابن مسعود أنه رأى في عنق امرأته خرزًا قد تعلقته من الحمرة، فقطعه، وقال: إن آل عبد الله لأنجنياء عن الشرك، فالتهائم من الشرك، لأنهم ظنوا أن لغير الله تأثيراً في الشفاء، وطلبوا دفع الأذى من غيره تعالى مع أنه لا يدفعه أحد سواه جل وعلا.

لكن إن اعتقاد متتخذ هذه التهائم أنها تنفع بذاتها من دون الله فهو شرك أكبر، وإن اعتقاد أن الله هو النافع وحده، لكن تعلق قلبه بها في دفع الضر، فهو شرك أصغر، لاعتقاده على الأسباب، ولأنه جعل ما ليس بسبب سبيلاً، فهذا التهائم السابق ذكرها كلها ليس فيها نفع بوجه من الوجه، وهي من خرافات الجاهلية التي ينشرها السحراء والمشعوذون، ويدجلون بها على السذاج والجهلة من الناس.

ومن عقوبة الله تعالى لمن يتعلق بهذه التهائم: أن الله تعالى يكله إلى هذه التهائم

التي لا نفع فيها، فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من تعلق شيئاً وُكل إليه».

ويدخل في التهائم: أن تكتب آيات من القرآن أو بعض الأذكار الشرعية (الرقى) في ورقة ثم توضع في جلد أو غيره ثم تعلق على الأطفال أو على بعض المرضى، وقد اختلف في جواز تعليقها، والأحوط المنع من هذه التهائم، لعدة أمور، أهمها:

١ - أن الأحاديث جاءت عامة في النهي عن التهائم، ولم يأتِ حديث واحد في استثناء شيء منها.

٢ - أن تعليق التهائم من القرآن والأدعية والأذكار المشروعة نوع من الاستعاذه والدعاء، فهي على هذا عبادة، وهي بهذه الصفة لم ترد في القرآن ولا في السنة، والأصل في العبادات التوفيق، فلا يجوز إحداث عبادة لا دليل عليها.

٣ - أن في تعليقها تعريضاً للقرآن وكلام الله تعالى وعموم الأذكار الشرعية للإهانة، إذ قد يدخل بالتميمة أماكن الخلاء، وقد ينام عليها الأطفال أو غيرهم، وقد تصيبها بعض النجاحسات، وفي منع تعليقها صيانة للقرآن ولذكر الله تعالى عن الإهانة.

٤ - سد الذريعة؛ لأن تعليق هذه التهائم يؤدي إلى تعلق القلوب بها من دون الله، ويؤدي إلى تعليق التهائم الأخرى المقطوع بتحريمها من التهائم الشركية وغير الشركية، كما هو الواقع عند كثير من المسلمين.

النوع الثالث: الشرك الأصغر في الأقوال:

ومن أمثلة هذا النوع:

المثال الأول: الحلف بغير الله:

الحلف في الأصل: توكيـد الشيء بذكر مـعـظـم مصدرـاً بـحـرـفـ من حـرـوفـ القـسـمـ.

وـفيـ الـاصـطـلاـحـ: توـكـيـدـ الشـيـءـ بـذـكـرـ اـسـمـ أوـ صـفـةـ لـهـ تـعـالـيـ مصدرـاً بـحـرـفـ من حـرـوفـ القـسـمـ.

وـقـدـ أـجـعـ أـهـلـ الـعـلـمـ عـلـىـ أـنـ الـيمـينـ المـشـروـعـةـ هـيـ قـوـلـ الرـجـلـ: وـالـهـ، أـوـ
بـالـهـ، أـوـ تـاـلـهـ، وـاـخـتـلـفـواـ فـيـهاـ عـدـاـ ذـلـكـ.

وـالـيـمـينـ عـبـادـةـ مـنـ الـعـبـادـاتـ الـتـيـ لـاـ يـجـوزـ صـرـفـهـ لـغـيرـ الـلـهـ. فـيـ حـرـمـ الـحـلـفـ
بـغـيرـهـ تـعـالـيـ، لـقـوـلـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ: «أـلـاـ إـنـ اللـهـ يـنـهـاـكـمـ أـنـ تـحـلـفـواـ بـآـبـائـكـمـ، مـنـ
كـانـ حـالـفـاـ فـلـيـحـلـفـ بـالـلـهـ، إـلـاـ فـلـيـصـمـتـ» مـتـفـقـ عـلـيـهـ، فـمـنـ حـلـفـ بـغـيرـ الـلـهـ سـوـاءـ
أـكـانـ نـبـيـاـ أـمـ وـلـيـاـ أـمـ الـكـعـبـةـ أـمـ غـيرـهـ فـقـدـ اـرـتـكـبـ كـبـيرـةـ مـنـ كـبـائـرـ الـذـنـوبـ، وـوـقـعـ
فـيـ الشـرـكـ، لـقـوـلـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ: «مـنـ حـلـفـ بـغـيرـ الـلـهـ فـقـدـ كـفـرـ أـوـ أـشـرـكـ».
وـلـأـنـ الـحـلـفـ فـيـهـ تـعـظـيمـ لـلـمـحـلـوـفـ بـهـ، فـمـنـ حـلـفـ بـغـيرـ الـلـهـ كـائـنـاـ مـنـ كـانـ، فـقـدـ
جـعـلـهـ شـرـيـكاـ لـلـهـ عـزـ وـجـلـ فـيـ هـذـاـ تـعـظـيمـ الـذـيـ لـاـ يـلـيقـ إـلـاـ بـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـيـ.

وـهـذـاـ حـلـفـ يـكـونـ مـنـ الشـرـكـ الـأـصـغـرـ إـنـ كـانـ الـحـالـفـ أـشـرـكـ فـيـ لـفـظـ
الـقـسـمـ لـاـ غـيرـ، أـمـاـ إـنـ قـصـدـ الـحـالـفـ بـحـلـفـهـ تـعـظـيمـ الـمـخـلـوقـ الـذـيـ حـلـفـ بـهـ كـتـعـظـيمـ
الـلـهـ تـعـالـيـ، كـمـاـ يـفـعـلـهـ كـثـيرـ مـنـ الـمـتـصـوـفـةـ الـذـينـ يـحـلـفـونـ بـالـأـوـلـيـاءـ وـالـمـشـايـخـ أـحـيـاءـ
وـأـمـوـاتـ، حـتـىـ رـبـيـاـ بـلـغـ تـعـظـيمـهـ فـيـ قـلـوبـهـ أـنـهـ لـاـ يـحـلـفـونـ بـهـ كـاذـبـينـ مـعـ أـنـهـ
يـحـلـفـونـ بـالـلـهـ وـهـمـ كـاذـبـونـ، فـهـذـاـ شـرـكـ أـكـبـرـ مـخـرـجـ مـنـ الـلـلـهـ؛ لـأـنـ هـذـاـ الـمـحـلـوـفـ بـهـ
أـجـلـ وـأـعـظـمـ وـأـخـوـفـ عـنـدـهـمـ مـنـ الـلـهـ تـعـالـيـ.

المـثالـ الثـانـيـ مـنـ أـمـثلـةـ الشـرـكـ الـأـصـغـرـ فـيـ الـأـقـوـالـ: التـشـرـيكـ بـيـنـ الـلـهـ تـعـالـيـ

وبين أحد من خلقه بـ «الواو».

العطف بالواو يقتضي مطلق الجمع بين المعطوف والمعطوف عليه، ولذلك فإنه يحرم العطف بها بين الله وبين أحد من خلقه في أي أمر من الأمور التي يكون للخلق فيها دخل في وقوعها، كأن يقال: «ما شاء الله وشئت»، أو يقال: «هذا من بركات الله وبركاتك»، أو يقال: «ما لي إلا الله وأنت»، أو يقال: «أرجو الله وأرجوك»، ونحو ذلك، فمن تلفظ بأحد هذه الألفاظ أو ما يشبهها فقد وقع في الشرك، والدليل: قوله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [٢٢]، وما رواه الطفيلي بن سخبرة - أخي عائشة لأمها - قال: قال رجل من المشركين لرجل من المسلمين: نعم القوم أنتم لولا أنكم تقولون: ما شاء الله، وشاء محمد. فسمع النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: "لا تقولوا: ما شاء الله وشاء محمد، ولكن، قولوا: ما شاء الله، ثم شاء محمد"، وما رواه ابن عباس: أن رجلاً، أتى النبي صلى الله عليه وسلم فكلمه في بعض الأمر، فقال: ما شاء الله وشئت، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "أجعلتني الله عدلا؟ قل: ما شاء الله وحده"، والعدل هو الند والماثل والمشارك، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم هذا العطف بالواو نوعاً من الشرك، وعليه: فإن كان هذا القائل يعتقد أن ما نسبه إلى المخلوق الذي عطفه على اسم الله تعالى بـ «الواو» ليس على سبيل الاستقلال، ولكن نسبه إلى هذا المخلوق لأنه هو المباشر لهذا الأمر لا غير، مع اعتقاده أن الله هو الخالق المقدّر، فهو شرك أصغر، من أجل هذا اللفظ الذي فيه تشيريك. وإن كان يعتقد أن هذا المخلوق مشارك لله تعالى على سبيل الاستقلال، وأن تصرفه في ذلك بدون مشيئة الله تعالى فهو شرك أكبر.

المثال الثالث من أمثلة الشرك الأصغر في الأقوال: الاستسقاء بالأنواء:
الأنواء: جمع نوء، وهو النجم، وفي السنة الشمسية ثمانية وعشرون نجماً،
كنجم الشريا، ونجم الحوت.

فالاستسقاء بالأنواء: أن يُطلب من النجم أن ينزل الغيث، ويدخل فيه أن
يُنسب الغيث إلى النجم، كما كان أهل الجاهلية يزعمون، فكانوا إذا نزل مطر في
وقت نجم معين نسبوا المطر إلى ذلك النجم، فيقولون: (مطرنا بنوء كذا)، أو
(هذا مطر الوسمى)، أو (هذا مطر الشريا)، ويزعمون أن النجم هو الذي أَنْزَل
هذا الغيث.

والاستسقاء بالأنواء ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: أن يُنسب المطر إلى النجم معتقداً أنه هو المنذر للغيث بدون
مشيئة الله وفعله جلّ وعلا، فهذا شرك أكبر بالإجماع.

القسم الثاني: أن يُنسب المطر إلى النوء معتقداً أن الله جعل هذا النجم سبباً
في نزول هذا الغيث، فهذا من الشرك الأصغر؛ لأنَّه جعل ما ليس بسببه سبباً،
فالله تعالى لم يجعل شيئاً من النجوم سبباً في نزول الأمطار، ولا صلة للنجوم
بنزولها بأي وجه، وإنما أجرى الله العادة بنزول بعض الأمطار في وقت بعض
النجوم.

وقد وردت أدلة كثيرة تدل على تحريم الاستسقاء بالأنواء، ومنها:

١ - ما رواه مسلم في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: مُطْرِ
الناس على عهد رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:
«أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِرًا، وَمِنْهُمْ كَافِرٌ». قالوا: هذه رحمة الله، وقال بعضهم: لقد

صدق بنوء كذا وكذا». قال: فنزلت هذه الآية: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوْقَعِ الْجُوْمُرِ﴾ [الواقعة: ٧٥] حتى بلغ: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ ٨٢، ومعنى الآية الأخيرة: أنكم تجعلون شكر ما أنعم الله به عليكم من الغيث أنكم تكذبون بذلك، وذلك بنسبة إنزال الغيث إلى غير الله تعالى

٢ - ما رواه البخاري ومسلم عن زيد بن خالد الجهنمي رضي الله عنه قال: صلّى بنا رسول الله صلّى الله عليه وسلم صلاة الصبح بالحدبية في إثر سباء كانت من الليل، فلما انصرف أقبل على الناس، فقال: «هل تدركون ماذا قال ربكم؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «أصبح من عبادي مؤمنٌ بي وكافر، فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا، فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب». وهذا الحديث يشمل على الصحيح النوعين السابقين، فهذا القول كفر، لكن إن نسب الغيث إلى النجم من دون الله فهو كفر وشرك أكبر، وإن نسبة إليه نسبة تسبب فهو كفر نعمة وشرك أصغر.

٣ - ما رواه مسلم عن أبي مالك الأشعري مرفوعاً: «أربعٌ في أمتي من أمر الجahلية لا يتركونهن: الفخر في الأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة».

هذا وإذا قال المسلم: «مطرنا بنوء كذا وكذا»، ومقصده أن الله أنزل المطر في وقت هذا التجمّع معتقداً أنه ليس للنجم أدنى تأثير لا استقلالاً ولا تسبباً فقد اختلف أهل العلم في حكم هذا اللفظ: فقيل: هو محروم وقيل: مكروه وقيل: مباح، ولا شك أن هذا اللفظ ينبغي تركه، واستبداله

بالألفاظ الأخرى التي لا إيهام فيها، فإما أن يقول: «مطرنا بفضل الله ورحمته»، أو يقول: «هذه رحمة الله»، وهذا هو الذي ورد الثناء على من قاله، كما سبق في النصوص، فهو أولى من غيره، وإما أن يقول: «هذا مطر أنزله الله في وقت نجم كذا»، أو يقول: «مطرنا في نوء كذا»، ونحو ذلك من العبارات الصريحة التي لا لبس ولا إشكال فيها، فقول «مطرنا بنوء كذا» أقل أحواله الكراهة الشديدة، والقول بالتحريم قول قوي، لما يلي:

- ١ - أنه قد جاء الحديث القدسي مطلقاً بعيب قائل هذا اللفظ، وباعتبار قولهم كفراً بالله تعالى، وإيماناً بالكوكب.
 - ٢ - أن هذا القول ذريعة إلى الوقوع في الاعتقاد الشركي، فاعتياض الناس عليه في عصر قد يؤدي بجهائهم أو بمن يأتي بعدهم إلى الوقوع في الاستسقاء الشركي بالأنواء.
 - ٣ - أنه لفظ موهم لاعتقاد فاسد.
 - ٤ - أن فيه استبدالاً للفظ المندوب إليه شرعاً في هذه الحال، وهو قول: «مطرنا بفضل الله ورحمته» بلفظ من ألفاظ المشركين، ففي هذا ترك للسنة وتشبه بالمشركين، وقد تهيننا عن التشبه بهم.
- و قريب من لفظ «مطرنا بنوء كذا وكذا»: ما يشبهه من الألفاظ الموهمة، كلفظ «هذا مطر الوسمي»، ونحو ذلك.

هذا وهناك أمثلة أخرى كثيرة للشرك الأصغر تركتها خشية الإطالة، ومن ذلك التسمي بالأسماء التي فيها تعظيم لا يليق إلا بالله تعالى، كملك الملوك، وقاضي القضاة، ونحوهما، ومنها التسمي بأسماء الله تعالى، ومنها التسمي باسم

فيه تعبيد لغير الله تعالى، كعبد الرسول، وعبد الحسين، ونحوهما، ومنها بعض صور التبرك البدعي، ومنها التصوير لذوات الأرواح إذا كان فيه نوع تعظيم، ومنها سبّ الدهر، ومنها الحكم بغير ما أنزل الله، وبالأخص إذا كان في قضية واحدة

الفصل الثالث الكفر الأصغر

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: تعريفه وحكمه:

الكفر الأصغر هو: كل معصية ورد في الشرع تسميتها كفراً ولم تصل إلى حد الكفر الأكبر المخرج من الملة.

فكل معصية ورد في الشرع أنها كفر أو أن من فعلها كفر ولم تصل إلى درجة الكفر الأكبر المخرج من الملة فهي كفر أصغر، وبعض أهل العلم يطلق عليه اسم «كفر دون كفر»، وبعضهم يطلق عليه اسم «كفر النعمة»، وهو تسمية له بمثال من أشهر أمثلته.

و الحكم هذا الكفر: أنه حرم، وكبيرة من كبائر الذنوب؛ لأنه من أعمال الكفار التي حرمتها الإسلام، ولكنه لا يخرج صاحبه من ملة الإسلام.

المبحث الثاني: أمثلته:

للكفر الأصغر أمثلة كثيرة، أهمها:

١ - كفر النعمة والحقوق، وذلك بأن لا يعترف العبد بنعم الله تعالى عليه، ومنه أن ينكر معروفاً أسداه إليه أحد المخلوقين، ومن أوضح الأدلة على هذا المثال: ما رواه البخاري ومسلم عن ابن عباس - رضي الله عنهما - في ذكر صلاة الكسوف، وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «وأُرِيتَ النار، فلم أرْ

منظراً كاليلوم قط أفظع، ورأيت أكثر أهلها النساء» قالوا: بم يا رسول الله؟ قال: «بـكـفـرـهـنـ»، قيل: يـكـفـرـنـ بـالـلـهـ؟ قال: «يـكـفـرـنـ العـشـيرـ، ويـكـفـرـنـ الإـحـسـانـ»، لو أحـسـنـتـ إـلـىـ إـحـدـاهـنـ الـدـهـرـ كـلـهـ، ثـمـ رـأـتـ مـنـكـ شـيـئـاـ، قـالـتـ: ما رـأـيـتـ مـنـكـ خـيـراـ قـطـ».

٢ - قـتـالـ المـسـلـمـ لـأـخـيـهـ المـسـلـمـ، فـفـيـ الصـحـيـحـينـ عـنـ اـبـنـ مـسـعـودـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ مـرـفـوـعـاـ: «سـبـابـ المـسـلـمـ فـسـوقـ، وـقـتـالـهـ كـفـرـ».

٣ وـ٤ - الطـعـنـ فـيـ أـنـسـابـ الـآـخـرـينـ، وـالـنـيـاحـةـ عـلـىـ الـمـيـتـ، فـفـيـ صـحـيـحـ مـسـلـمـ عـنـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ مـرـفـوـعـاـ: «اـثـتـانـ فـيـ النـاسـ هـمـ بـهـمـ كـفـرـ: الطـعـنـ فـيـ النـسـبـ وـالـنـيـاحـةـ عـلـىـ الـمـيـتـ».

٥ - إـبـاقـ الـعـبـدـ - أـيـ هـرـوـبـهـ - عـنـ سـيـدـهـ، فـفـيـ صـحـيـحـ مـسـلـمـ عـنـ جـرـيرـ قـالـ: «أـيـهاـ عـبـدـ أـبـقـ مـنـ مـوـالـيـهـ فـقـدـ كـفـرـ حـتـىـ يـرـجـعـ إـلـيـهـمـ».

٦ - اـنـسـابـ الـإـنـسـانـ لـغـيـرـ أـبـيـهـ، فـفـيـ الصـحـيـحـينـ عـنـ أـبـيـ ذـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ مـرـفـوـعـاـ: «لـيـسـ مـنـ رـجـلـ اـدـعـىـ لـغـيـرـ أـبـيـهـ وـهـوـ يـعـلـمـهـ إـلـاـ كـفـرـ».

الفصل الرابع النفاق الأصغر

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: تعريفه وحكمه:

النفاق الأصغر هو: أن يظهر الإنسان أمراً مشروعًا ويبطن أمراً محظياً يخالف ما أظهره

فكل من فعل أو قال قولًا مشروعًا واجباً أو مستحبًا أو مباحاً، وقد أبطن ضد ما أظهره فقد فعل خصلة من خصال النفاق الأصغر، ويسميه بعض أهل العلم «النفاق العملي» لأنّه يتعلق بالأعمال، وليس في الاعتقاد، وأطلق عليه بعض أهل العلم أيضاً «نفاقاً دون نفاق». وحكم هذا النفاق أنه حرام، وكبيرة من كبائر الذنوب، ومن فعل خصلة من خصاله فقد تشبه بالمنافقين، ولكنه لا يخرج من ملة الإسلام بإجماع أهل العلم

المبحث الثاني: خصاله وأمثلته:

للنفاق الأصغر خصال كثيرة، أهمها:

- ١ - أن يكذب في كلامه متعمداً، ومن يسمع كلامه مصدق له
- ٢ - أن يعدّ وفي نيته وقت الوعد أن لا يفي بها وعده، ثم لا يفي فعلاً بهذا الوعد
- ٣ - أن يخاصم غيره، ويفجر في خصومته، بأن يعدل عن الحق إلى

الباطل متعمداً، فيدعى ويحتاج بالباطل والكذب، ليأخذ ما لا يجوز له أخذه.

٤ - أن يعاهد غيره بعهده، وفي نيته وقت العهد أن لا يفي به، ثم لا يفي

فعلاً بهذا العهد.

والدليل على كون هذه الخصال الأربع من النفاق الأصغر: ما رواه البخاري ومسلم عن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أربعٌ من كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالصًا» وإن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا حدث كذب، وإذا عاهم غدر، وإذا وعد أخلف، وإذا خاصم فجر».

٥ - الخيانة في الأمانة، وذلك بأن يأخذ الأمانات من الآخرين وفي نيته وقت أخذها أن يجحد بها، ثم لا يؤدّيها إليهم، فقد روى البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي قال: «آية المنافق ثلاث، إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اتمن خان».

٦ - الرياء في الأعمال الصالحة، فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «أكثر منافقي أمتّي قرأوها».

والمراد بـنفاق القراء: الرياء

٧ - إعراض المسلم عن الجهاد، وعدم تحديث نفسه به، فقد روى مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من مات ولم يغز ولم يحذث به نفسه مات على شعبة من نفاق».

٨ - إظهار موعدة الغير، والتقرب إليه بما يحب، مع إضماع بغضه، أو التكلّم فيه في غيبته بما لا يرضيه، فقد روى البخاري عن محمد بن زيد بن عبدالله بن

عمر، قال: قال أنس لابن عمر: إنا ندخل على سلطاناً، فنقول لهم بخلاف ما نتكلّم إذا خرجنا من عندهم، قال: كنا نَعْدُ هذا نفاقاً.

٩ - بعض الأنصار - رضي الله عنهم - فقد روى البخاري ومسلم عن أنس ابن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «آية المنافق بغض الأنصار، وآية المؤمن حبُّ الأنصار».

١٠ - بعض الخليفة الراشد علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فقد روى مسلم في صحيحه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إنه لعهد النبي الأميّ صلى الله عليه وسلم إلى: أن لا يحبني إلا مؤمن، ولا يبغضني إلا منافق.

وبالجملة فإن من اجتمع فيه أكثر خصال هذا النفاق، واستمر عليها فهو على خطير عظيم، ويُخشى أن يقع في النفاق الأكبر، ولذلك خاف جماعات من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم هذا النفاق على أنفسهم، فقد خافه الخليفة الراشد عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - على نفسه، وخافه الصحابي الجليل حنظلة الأسidi - رضي الله عنه - على نفسه، وخافه غيرهما من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم على أنفسهم، وخافه بعدهم كثير من السلف الصالح - رحمهم الله عز وجل - على أنفسهم

الفصل الخامس البدعة

البدعة في اللغة: مصدر «بدع»، وهو: ابتداء الشيء وصنعه لا عن مثال سابق، وإحداث شيء لم يكن له من قبل خلق ولا ذكر.

فالبدعة لغة: خلاف السنة، وهي اسم لما ابتدع في الدين وغيره.

والبدعة في الاصطلاح الشرعي: كل اعتقاد أو قول أو فعل أو ترك تعبد به الله تعالى، وليس في الشرع ما يدل على مشروعيته.

والبدعة تنقسم بحسب متعلقها إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: البدعة الاعتقادية: وهي اعتقاد خلاف ما أخبر الله به وأخبر به رسوله صلى الله عليه وسلم.

ومن أمثلة هذه البدعة: بدعة التمثيل أو التعطيل، وبدعة نفي القدر أو القول بالجبر، والابتداع باعتقاد ما يؤدي إليه استعمال علم الكلام والاعتماد على العقل البشري من التأويل الباطل، والابتداع باعتقاد أن الأولياء يتصرفون في الكون، ونحو ذلك.

القسم الثاني: البدعة العملية: وهي التبعد لله بغیر ما شرع، وذلك بإحداث عبادة لم تشرع، أو الزيادة أو النقص في عبادة مشروعة، أو الإتيان بالعبادة على صفة محدثة، أو المواظبة على عبادة مشروعة في وقت معين، مع أنه لم يرد دليل شرعي على مشروعيتها في هذا الوقت.

ومن أمثلة هذه البدعة: البناء على القبور، والدعاء عندها، وبناء المساجد عليها، والأعياد والاحتفالات المحدثة التي يتبعدها عبادة الله تعالى بها، ونحو ذلك.

القسم الثالث: بدعة الترك: وهي ترك المباح أو ترك ما طلب فعله تعبداً.

ومن أمثلة هذه البدعة: ترك أكل اللحم تعبداً، وترك الزواج تعبداً.

وقد وردت أدلة كثيرة تدل على تحريم البدع والتغليظ على مبتدعها وفاعلها، ومن أهمها: قول الله تعالى: «أَمْ لَهُمْ شَرِكَاتٌ شَرَعْنَا لَهُمْ مِنَ الْأَذِينِ مَا لَمْ يَأْذِنْ بِهِ اللَّهُ» [سورة الشورى: ٢١]، وما رواه جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته: أما بعد، فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلاله» رواه مسلم، وما رواه العرياض بن سارية رضي الله عنه عن النبي أنه قال: «عليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلاله».

وما روت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد». رواه البخاري ومسلم، وفي رواية مسلم: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد».

وما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه في قصة الثلاثة الذين أرادوا أن يزيدوا على عبادة النبي صلى الله عليه وسلم، فقال أحدهم: أما أنا فأصلي الليل أبداً، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفتر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إني لأخشاكم الله وأتقاكم له، لكنني أصوم وأفتر، وأصلي وأرقد،

وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني» رواه البخاري ومسلم والبدع كثيرة، وقد سبق ذكر كثير منها، وسأذكر بشيء من التفصيل بدعتين من أخطر البدع العملية، وأكثرها وقوعاً والتي لا تصل إلى حد الشرك الأكبر، ولكن أدى ابتداعها والتساهل بها إلى الواقع فيه فيما يلي:

البدعة الأولى: التوسل البدعي:

التوسل في الاصطلاح له تعريفان:

الأول: تعريف عام: وهو التقرب إلى الله تعالى بفعل المأمورات وترك المحرمات.

الثاني: تعريف خاص بباب الدعاء: وهو أن يذكر الداعي في دعائه ما يرجو أن يكون سبباً في قبول دعائه، أو أن يطلب من عبد صالح أن يدعو له.

والتوسل في أصله ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: التوسل المشروع:

وهذا القسم يشمل أنواعاً كثيرة، يمكن إجمالها فيما يلي:

١ - التوسل إلى الله تعالى بأسمائه وصفاته، كما قال تعالى: ﴿وَلَلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [سورة الأعراف: ١٨٠].

وذلك بأن يدعو الله تعالى بأسمائه كلها، كأن يقول: اللهم إني أسألك بأسمائك الحسنة أن تغفر لي، أو أن يدعو الله تعالى باسم معين من أسمائه تعالى يناسب ما يدعا به، كأن يقول: "الله يا رحمن ارحمني"، أو أن يقول: "الله إني أسألك بأنك أنت الرحمن الرحيم أن ترحمني".

أو أن يدعوا الله تعالى بجميع صفاته، كأن يقول: «اللهم إني أأسألك بصفاتك العليا أن ترزقني رزقاً حلالاً»، أو أن يدعوه بصفة واحدة من صفاته تعالى تناسب ما يدعو به، كأن يقول مثلاً: «اللهم انصرنا على القوم الكافرين إنك قوي عزيز»، وكأن يقول: «اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عنِّي»، كما ورد في السنة في دعاء ليلة القدر.

٢ - الثناء على الله تعالى، والصلاحة على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم في بداية الدعاء: لما ثبت عن فضالة بن عبيد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سمع رجلاً يدعو في صلاته لم يحمد الله ولم يصل على نبيه صلى الله عليه وسلم، فقال: «عجل هذا»، ثم دعاه فقال له: «إذا صلَّى أحدكم فليبدأ بتحميم الله والثناء عليه، ثم ليصل على النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ليدع بما شاء»، قال: وسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً يصلي فمجَّد الله وحمده، وصلَّى على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، فقال عليه الصلاة والسلام: «ادع تجب، وسل تعط».

ومن ذلك أن يثنى على الله تعالى بكلمة التوحيد «لا إله إلا الله»، التي هي أعظم الثناء على الله تعالى، كما توصل بها يونس عليه السلام في بطن الحوت، ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم، فيقول في تosalه مثلاً: «لا إله إلا الله، اللهم صل على محمد، اللهم اغفر لي».

ومن ذلك: سورة الفاتحة، فشطرها الأول ثناء على الله تعالى، وآخرها دعاء

٣ - أن يتوصل العبد إلى الله تعالى بعباداته القلبية، أو الفعلية، أو القولية، أو غيرها، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا فَرِيقٌ مِّنْ عِبَادِي يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّا أَمَّا فَأَغْنِرْ لَنَا وَأَرْحَنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاجِحِينَ﴾ [سورة المؤمنون: ١٠٩]، وكما في قصة الثلاثة

أصحاب الغار، فأحدهم توسل إلى الله تعالى ببره بوالديه، والثاني توسل إلى الله تعالى بإعطاء الأجير أجره كاملاً بعد تنميته له، والثالث توسل إلى الله تعالى بتركه الفاحشة، وقال كل واحد منهم في آخر دعائه: «اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه».

ومن ذلك أن يقول الداعي: اللهم إني أسألك بمحبتي لك ولنبيك محمد صلى الله عليه وسلم ولجميع رسلك وأوليائك أن تنجيني من النار، أو يقول: اللهم إني صمت رمضان ابتغاء وجهك فارزقني السعادة في الدنيا والآخرة.

٤ - أن يتوسل إلى الله تعالى بذكر حاله، وأنه يحتاج إلى رحمة الله وعونه، كما في دعاء موسى عليه السلام: ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقَدِيرٌ﴾ [سورة القصص: ٢٤]، فهو عليه السلام توسل إلى ربه جل وعلا باحتياجه للخير أن ينزل عليه خيراً.

ومن ذلك قول الداعي: اللهم إني ضعيف لا أتحمل عذاب القبر ولا عذاب جهنم فأنجني منها، أو يقول: اللهم إني قد آلمني المرض فاشفني منه.

ويدخل في هذا: الاعتراف بالذنب وإظهار الحاجة لرحمة الله ومغفرته، كما في قوله تعالى: ﴿فَقَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِنْ لَّهُ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَسِيرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣].

٥ - التوسل بدعاء الصالحين رجاء أن يستجيب الله دعاءهم. وذلك بأن يطلب من مسلم حي حاضر أن يدعوه له.

كما في قول أبناء يعقوب عليهم السلام له: ﴿قَالُوا يَأَبَانَا أَسْتَغْفِرْ لَنَا ذُؤْبِنَا إِنَّا كُنَّا حَكَطِينَ﴾ [سورة يوسف: ٩٧]، وكما في قصة الأعرابي الذي طلب من

النبي صلى الله عليه وسلم أن يدعو بنزول المطر، فدعا صلى الله عليه وسلم، وكما في قصة المرأة التي طلبت منه عليه الصلاة والسلام أن يدعو الله لها بأن لا تتكشف، وكما طلب عمر - ومعه الصحابة - في عهد عمر من العباس أن يستسقى لهم، أي أن يدعو الله أن يغاثهم بنزول المطر.

فهذه التوسلات كلها صحيحة؛ لأنها قد ثبتت في النصوص ما يدل على مشروعيتها، وأجمع أهل العلم على ذلك.

القسم الثاني: التوسل المنوع:

لما كان التوسل جزءاً من الدعاء، والدعاء عبادة من العبادات، كما ثبت في الحديث: «الدعاء هو العبادة»، وقد وردت النصوص الصحيحة الصريحة بتحريم إحداث عبادة لم ترد في النصوص الشرعية، فإن كل توسل لم يرد في النصوص ما يدل على مشروعيته فهو توسل بدعي محروم، ومن أمثلة هذه التوسلات المحرمة:

١ - أن يتتوسل إلى الله تعالى بذات نبي أو عبد صالح، أو الكعبة، أو غيرها من الأشياء الفاضلة، كأن يقول: «اللهم إني أسألك بذات أبينا آدم عليه السلام أن ترحمني».

٢ - أن يتتوسل بحق نبي أو عبد صالح أو الكعبة أو غيرها.

٣ - أن يتتوسل بجاه نبي أو عبد صالح أو بركته أو حرمته أو بحق قبره ونحو ذلك.

فلا يجوز للمسلم أن يدعو الله تعالى بشيء من هذه التوسلات، ولذلك لم يثبت في رواية صحيحة صريحة أن أحداً من الصحابة أو التابعين توسل إلى الله تعالى بشيء منها، ولو كان خيراً لسبقونا إليه، وقد نقلت عنهم أدعية كثيرة جداً،

وليس فيها شيء من هذه التوسلات، وهذا إجماع من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين على عدم مشروعية جميع هذه التوسلات.

البدعة الثانية: إقامة الأعياد والاحتفالات البدعية:

شرع الله تعالى لأهل الإسلام عيدين يفرحون فيها بما أنعم الله به عليهم من إدراك المواسم الفاضلة، وهم عيد الفطر وعيد الأضحى، كما شرع لهم عيداً ثالثاً وهو يوم الجمعة، وهو يتكرر في كل أسبوع يجتمع فيه المسلمون لصلاة الجمعة وسباع الذكر في خطبها – وهو عيد نسيبي – فلا يجوز للمسلمين التعبد لله تعالى بإحداث أعياد واحتفالات أخرى تتكرر بتكرر الأيام أو الشهور أو السنين.

فلا يجوز تخصيص شيء من الأزمنة، سواء من الليالي، أم الأيام، أم الشهور، أم السنين بعبادة أو عادات معينة لم يرد في الشرع تخصيصها بها، سواء أكانت هذه الأzman أزماناً فاضلة أم لا؛ لأن ذلك من البدع المحدثة، ولذلك لم ينقل عن أحد من الصحابة، ولا عن أحد من سلف هذه الأمة تخصيص ليلة معينة بعبادة معينة، وهذا إجماع منهم على عدم مشروعيتها بل إنه قد جاء عن بعض الصحابة الإنكار على من خص بعض الشهور بعبادة معينة، ولم يعرف لهم مخالف في عصرهم.

وقد أحدث كثير من المسلمين في العصور المتأخرة أعياداً واحتفالات وعبادات في كثير من الأزمان، مع أنه لم يرد دليل صحيح يدل على مشروعيتها، وهذه الأزمان ثلاثة أنواع:

النوع الأول: يوم لم تعظمه الشريعة أصلاً، ولم يحدث فيه حادث له شأن، مثل أول خميس من رجب، وليلة الجمعة التي تليه، فهذا اليوم وهذه الليلة يعظمها بعض الجهال، بصيام نهار ذلك الخميس، وقيام هذه الليلة التي تليه، ويصلون فيها صلاة

يسموها صلاة الرغائب، وكل هذا لا دليل عليه، وهو من البدع المحرمة، وإنما أحدثت هذه الصلاة بعد الأربعين، وقد وضع بعضهم حديثاً في فضلها، وهو حديث موضوع بإجماع أهل العلم، وقد وردت أيضاً أحاديث في فضل صيام بعض أيام رجب، ووردت كذلك أحاديث في فضل الصلاة في بعض أيام أو ليالي رجب، وكل هذه الأحاديث ضعيفة أو موضوعة، وقد ثبت عن بعض الصحابة النهي أو الكراهة لتعظيم رجب بصوم أو غيره، وثبت عن بعضهم أن تعظيم شهر رجب من عمل أهل الجاهلية فمن عظمه فقد اقتدى بهم.

النوع الثاني: الأيام والليالي التي جاء في الشرع ما يدل على فضلها، مثل يوم عرفة، ويوم العيدين، ويوم عاشوراء، وليلة القدر، وليلة النصف من شعبان، فهذه الأوقات يستحب أن يفعل فيها من العبادات ما ورد في الشرع ما يدل على مسروعيتها فيها، ولا يجوز فيها إحداث عبادات ليس لها أصل في الشرع، كصلاة الألفية ليلة النصف من شعبان التي أحدثت في القرن الخامس الهجري، وكالتعريف بالأمسار في يوم عرفة، وكالاحتفال في يوم عاشوراء، كما لا يجوز لل المسلم تخصيص شيء من هذه الأوقات الفاضلة بعبادة يكررها كلما جاء هذا الوقت الفاضل مما لم يرد في الشرع ما يدل على تخصيصها بها، كتخصيص ليلة القدر بعمره أو بذكر خاص غير الدعاء الوارد في السنة، أو بصلاة خاصة يكررها في كل عام.

النوع الثالث: الأيام والليالي التي حدثت فيها حوادث مهمة، ولكن لم يأت في الشرع ما يدل على فضلها أو على مسروعية العبادة أو الاحتفال فيها.

ومن هذه الأوقات: الليلة التي يقال: إنه حصل فيها الإسراء والمراجعة لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم مع أنه لم يثبت في تحديد هذه الليلة شيء.

ومن هذه الليالي أيضاً الليلة التي يقال: إن النبي صلى الله عليه وسلم ولد فيها، مع أنه لم يثبت في تحديد شهر ولادته ولا يومها شيء يعتمد عليه، بل في ذلك خلاف مشهور، وقد جزم العبيديون الإسماعيليون الملاحدة في القرن الرابع الهجري أن مولده صلى الله عليه وسلم في شهر ربيع الأول، مع أنه ليس هناك ما يرجح هذا القول.

وهذا الشهر قد أصيّت فيه الأمة الإسلامية بأعظم مصيبة، وهي وفاته صلى الله عليه وسلم، فقد كانت وفاته عليه الصلاة والسلام في شهر ربيع الأول بلا خلاف.

بل إن العبيدين اختاروا يوم الثاني عشر منه، فأقاموا فيه احتفالاً وقت حكمهم لمصر زعموا أنه من باب الفرح بولادته صلى الله عليه وسلم، مع أن هذا اليوم هو اليوم الذي توفي فيه النبي صلى الله عليه وسلم في قول عامة أهل العلم وكان كثير من هؤلاء العبيدين من الملاحدة الحاذقين على الإسلام وعلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقد ادعى بعضهم الألوهية، وعلى رأسهم الحاكم بأمر الله العبيدي الذي يؤلهه الدروز إلى الآن، ومنهم أو من أتباعهم: القرامطة، الذين قتلوا الحجاج في عرفات وعند الكعبة المشرفة، وهدموا جزءاً من الكعبة، وأخذوا الحجر الأسود منها، ولم يعودوا إلا بعد عدة سنوات

والعبيديون هم أول من أقام الاحتفال بولادة في القرن الرابع الهجري، وكان ذلك سنة ٣٦٣هـ أثناء حكمهم لمصر.

فهؤلاء العبيدون الملاحدة الذين يبغضون النبي صلى الله عليه وسلم قد اختاروا شهر ويوم وفاته صلى الله عليه وسلم وقتاً لهذا الاحتفال، فرحاً بوفاته صلى الله عليه وسلم، وأظهروا للناس أنه لفرح بولادته عليه الصلاة والسلام.

وقد اتفق أهل العلم على أن السلف الصالح من أهل القرون الثلاثة المفضلة، وفي مقدمتهم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعلوا هذا الاحتفال، ولذلك لم ينقل فعله ولا القول بمشروعيته عن أحد من أهل القرون الثلاثة المفضلة، مع شدة محبتهم للنبي صلى الله عليه وسلم وحرصهم على الخير.

وهذا إجماع من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وجميع سلف هذه الأمة على عدم مشروعية، وعلى عدم مشروعية جميع الاحتفالات المحدثة.

خاتمة فصل البدعة:

ما ينبغي أن يعلم أنه يحرم على المسلم غير المتضلع في العلم مجالسة المبتدع الذي يتكلم عن بدعته ويحسنها، كما يحرم عليه سماع كلامه في مجلس أو محاضرة أو ضمن وسيلة إعلام، كما يحرم عليه مناظرته؛ لئلا يقع في قلبه شيء من ضلالاته أو الشبه التي يشيرها؛ لأن المبتدع يحتاج بالتشابه وبيوشه إلى ما تهواه نفسه، كما قال تعالى: ﴿فَإِنَّمَا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ رَبِيعٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَّهُ بِهِ مِنْهُ أَبْيَاغَةً أَفْتَنَةً وَأَبْيَاغَةً تَأْوِيلَهُ﴾ [سورة آل عمران: 7]. وروى البخاري في صحيحه أن النبي صلى الله عليه وسلم تلا على عائشة - رضي الله عنها - الآية السابقة، ثم قال: «إذا رأيت الذين يتبعون ما تشبه فأولئك الذين سَمِّيَ الله فاحذروهم».

فالمبتدع يترك الآيات الصريرة المحكمة، والأحاديث الصحيحة الواضحة، ويخالفها ويعارضها بالأحاديث الضعيفة والموضوعة، أو بالنصوص المشابهة، فيستدل بأية أو بحديث أو أثر صحيح فيفسره بغير تفسيره، وبيوشه إلى ما يوافق هواه، ويرد غيره من النصوص التي لم توافق عقله وهوه والله أعلم.

الباب الخامس الولاء والبراء

المبحث الأول: تعريفهما وحكمهما:

الولاء في اللغة: المحبة والنصرة، والقرب. والولي: المحب والصديق والنصير، وهو ضد العدو. والموالاة والولالية: ضد المعاداة والولاء في الاصطلاح هو: محبة المؤمنين لأجل إيمانهم، ونصرتهم، والنصح لهم، وإعانتهم، ورحمتهم، وما يلحق بذلك من حقوق المؤمنين وهذا الولاء يكون في حق المسلم الذي لم يصر على شيء من كبائر الذنوب.

أما إذا كان المسلم مصراً على شيء من كبائر الذنوب، كالربا، أو الغيبة، أو إسبال الثياب، أو حلق شعر العارضين والذقن (اللحية) أو غير ذلك فإنه يجب بقدر ما عنده من الطاعات، ويبغض بقدر ما عنده من العاصي

والمحبة لل المسلم العاصي تقتضي أن يهجر إذا كان هذا الهجر يؤدي إلى إقلاعه عن هذه المعصية وإلى عدم فعل ما يشبهها من قبله أو من قبل غيره، كما هجر النبي صلى الله عليه وسلم الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك وأمر الصحابة أن يهجروهم، فلم يكلموهم خمسين يوماً. رواه البخاري ومسلم.

كما أن المحبة لل المسلم العاصي تقتضي مناصحته وأمره بالمعروف ونفيه عن المنكر، ليفعل الخير ويتجنب المعصية، فينجو من شقاء الدنيا وعذاب الآخرة، كما تقتضي المحبة لل العاصي إقامة الحدود والتعزيرات عليه ليتوب ويرجع إلى الله

تعالى، ولتكون تطهيرًا له من ذنوبه

و قريب من العاصي: المتهم بالتفاق، فيوالى بقدر ما يظهر منه من الخير،
ويعادى بقدر ما يظهر منه من الخبث، وإذا تبين نفاقه وحكم عليه بالتفاق
فحكمه في باب الولاء والبراء حكم بقية الكفار على ما سيأتي بيانه في البحث
الآتي إن شاء الله تعالى.

أما المبتدةعة كالجهمية والقدريّة والرافضة والأشاعرة ونحوهم فهم ثلاثة

أقسام:

القسم الأول: من كان منهم داعياً إلى بدعته أو مظهراً لها وكانت بدعته
غير مكفرة فيجب بغضه بقدر بدعته كما يجب هجره ومعاداته، وهذا جمع عليه
بين أهل العلم، فلا تجوز مجالسته، ولا التحدث معه إلا في حال دعوته ونصحه،
وهذه المجالسة إنما تجوز في حق العلماء خاصة.

أما من لم يكن من العلماء فلا يجوز له مجالسة المبتدع، ولا أن يسمع كلامه، ولا
أن يجادله، ولا أن يقرأ ما يكتبه، لئلا يقع في قلبه شيء من بدعته، ولئلا يؤثر عليه بما
يثيره من الشبهات بين الحين والآخر

أما السلام على المبتدع والرد عليه إذا سلم فهو جائز، لكن يستحب ترك
السلام عليه، وترك إجابة سلامه إذا كان في ذلك مصلحة، لأن يكون ذلك سبباً
في تركه لها، أو ليعلم من حوله قبح عمله وعقيدته، ليحذر العامة، ونحو ذلك.

والقسم الثاني من المبتدةعة: من كانت بدعته مكفرة، كغلاة الصوفية الذين
يدعون الأموات والمشايخ، وكغلاة الرافضة (الشيعة الإمامية) الذين يزعمون أن
القرآن محرف أو بعضه غير موجود أو يستغيثون بالخلوقين، فهو لاء إذا حكم
بكفرهم فحكمهم في باب الولاء والبراء حكم بقية الكفار على ما سيأتي تفصيله

في المبحث الآتي – إن شاء الله تعالى -. .

والقسم الثالث: من كان يخفي بدعته ولا يدعو إليها ولا يحسن شيئاً من ضلالاتها ولا يمدح أهلها ولا يشير بعض الشبه التي تؤيدها فهو كال العاصي المخفي لعصيته، يجالس ويسلم عليه، ولا يهجر.

والبراء في اللغة: التباعد عن الشيء ومفارقته، والتخلص منه، يقال: تبرأت من كذا، فأنا منه براء، وبريء منه.

وفي الاصطلاح: بغض أعداء الله من المنافقين وعموم الكفار، وعداوتهم، والبعد عنهم، وجihad الحربيين منهم بحسب القدرة.

وحكم الولاء والبراء أنها واجبان، وهما أصل عظيم من أصول الإيمان.

فقد وردت أدلة كثيرة جداً تدل على وجوب موالاة المؤمنين ووجوب البراء من جميع الكافرين من اليهود ونصارى وبوذين وعباد أصنام ومنافقين وغيرهم، وعلى تحريم مواتتهم، حتى قال بعض أهل العلم: «أما معاداة الكفار والمشركين: فاعلم أن الله سبحانه وتعالى قد أوجب ذلك وأكده إيجابه، وحرم مواتتهم وشدد فيها، حتى أنه ليس في كتاب الله تعالى حكم فيه من الأدلة أكثر ولا ألين من هذا الحكم بعد وجوب التوحيد وتحريم ضده».

ومن وأوضح الأدلة على وجوب الولاء للمؤمنين: قوله تعالى:

﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُنَّ أَوْلَائَهُ بَعْضٌ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَايُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقَيمُونَ الصَّلَاةَ وَيَنْذُرُونَ الرِّزْكَوَةَ وَيُطْبِعُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أُولَئِكَ سَيِّرُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبه: ٧١]

ووجوب البراء من الكافرين وتحريم مواتتهم: قوله تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُشْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرُءٌ مِّنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ

الله كفراً بِكُمْ وَبِدَا يَبْيَنُوكُمْ الْعَدُوُّ وَالْجُنُودُ أَبْدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِإِلَهٍ وَحْدَهُ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَيِّهِ لَا سَعْفَرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلَكَ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنْبَنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿٤﴾ [المتحنة: ٤]، وقد أجمع أهل العلم على وجوب الولاء للمؤمنين وعلى تحريم الولاء للكافرين

المبحث الثاني: مظاهر الولاء المشروع والولاء المحرم:

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مظاهر الولاء المشروع:

هناك أمور كثيرة تدخل في الولاء المشروع، وأهم هذه الأمور والمظاهر

ما يلي:

١ - محبة جميع المؤمنين في جميع الأماكن والأزمان ومن أي جنسية كانوا من أجل إيمانهم وطاعتكم الله تعالى، وهذه المحبة واجبة على كل مسلم فقد روى مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أولاً أدلّكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفسحوا السلام بينكم».

وينبغي للمسلم الخذل من معاداة أحد من المؤمنين من أجل دنيا أو تعصب قبلي أو مذهبى أو من أجل مشكلة حصلت بينهما، فإن معاداة المؤمن الذي هو من أولياء الله تعالى حرب الله تعالى، فقد جاء في الحديث القديسي أن الله تعالى قال: «من عادى لي ولیاً فقد آذنته بالحرب». رواه البخاري

٢ - نصرة المسلم لأنبيائه المسلمين إذا ظلم أو اعتدى عليه في أي مكان، ومن أي جنسية كان، وذلك بنصرته باليد، وبالمال، وبالقلم، وباللسان فيما يحتاج إلى

النصرة فيه، فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «انصر أخاك ظلماً أو مظلوماً». رواه البخاري والأمر للوجوب.

فيجب على المسلم أن ينصر المسلمين إذا اعتدى عليهم الأعداء، فإذا اعتدى الكفار على بلد من بلاد المسلمين وعجز أهلها عن صد عدوائهم وجب على من يليهم من المسلمين نجدهم والدفاع عنهم بالأموال والأنفس، وكذلك يجب على المسلم أن يعين أخيه علىأخذ حقه من ظلمه، وأن يذب عن عرض أخيه المسلم إذا اغتيب أو قدح فيه وهو يسمع، كما يجب على المسلم أن يدافع عن المسلمين بلسانه أو قلمه عندما يقدح فيهم أحد في كتاب أو غيره، وهذا كله من فروض الكفایات.

٣- مساعدتهم بالنفس والمال عند اضطرارهم إلى ذلك.

فيجب على المسلم أن يعين أخيه المسلم ببنده عند اضطراره إلى ذلك، فيجب عليه مثلاً إذا وجده منقطعاً في سفرٍ أن يعيشه بإصلاح ما يحتاج إليه لمواصلة سفره، ونحو ذلك، ويجب عليه أن يعيشه بهاته عند اضطراره إلى ذلك، لأن يكون فقيراً ولم يجد ما يأكله هو وأولاده فيجب على الأغنياء من المسلمين مساعدته، وهذا كله من فروض الكفایات، فإن لم يوجد من يستطيع مساعدته إلا شخص واحد كان فرض عين عليه.

٤- التألم لما يصيّبهم من المصائب والأذى، والسرور بنصرهم، وبجميع ما فيه خير لهم، والرحمة لهم وسلامة الصدر نحوهم، قال تعالى في وصف أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: «أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رَحْمَاءُ بَنَيْهِمْ» [الفتح: ٢٩]، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَحْبَبْ لِأَخِيهِ مَا يَحْبَبْ لِنَفْسِهِ». رواه البخاري ومسلم.

هذا وهناك أمور أخرى تدخل في الولاء لل المسلمين يطول الكلام بذكرها، منها: ما هو فرض عين على المسلم، كتشميم العاطس، وكف أذاء عنهم.

ومنها: ما هو فرض كفاية، كرد السلام، وتجهيز الميت، والصلاحة عليه، ودفنه، والقيام بما يحتاج إليه المسلمين في أمور دينهم من طلب للعلم، ومن تعليم له، ومن دعوتهم إلى الله تعالى وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر، والقيام بما يحتاجون إليه في أمور دنياهم من أمور الطب والصناعة والزراعة وغيرها، وتحذيرهم مما يضرهم، وإرشادهم إلى ما ينفعهم في أمور حياتهم.

ومنها: ما هو مستحب، كعيادة المريض، ومساعدة المحتاج غير المضطر بالبدن والمال، والدعاء لهم، والسلام على من لقيه منهم، وغير ذلك.

المطلب الثاني: مظاهر الولاء المحرم:

موالاة أعداء الله من عباد الأصنام والبوذيين والمجوس واليهود والنصارى والمنافقين وغيرهم والتي هي ضد البراء بجميع أقسامها وأمثالها حرمته بلا شك – كما سبق بيانه – وهي تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: الموالاة الكفرية:

بعض مظاهر وأمثلة الولاء المحرم مظاهر كفرية تخرج مرتكبها من ملة الإسلام، وهي كثيرة، أهمها:

١- الإقامة ببلاد الكفار اختياراً لصحابتهم مع الرضا بما هم عليه من الدين، أو مع القيام بمدح دينهم، وإرضائهم بعيوب المسلمين، فهذه الموالاة ردة عن دين الإسلام، قال الله تعالى: ﴿لَا يَتَّخِذُ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلَيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيَسْ مِنْ اللَّهِ فِي شَيْءٍ﴾ [آل عمران: ٢٨] فمن تولى

الكافرين ورضي عن دينهم، وابتعد عن المسلمين وعابهم فهو كافر عدو الله ولرسله ولعباده المؤمنين

٢ - أن يتجلس المسلم بجنسية دولة كافرة تحارب المسلمين، ويلتزم بجميع قوانينها وأنظمتها بما في ذلك التجنيد الإجباري، ومحاربة المسلمين ونحو ذلك، فالتجنس على هذه الحال حرم لا شك في تحريمها، وقد حكى بعض أهل العلم الإجماع على أنه كفر وردة عن دين الإسلام، وهذا كله فيما إذا كان ذلك عن رغبة ورضا من المسلم، أما إن كان ملجأً إلى ذلك لعدم وجود بلد مسلم يمكنه الهجرة إليه أو لعدم وجود بلد كافر أحسن حالاً من حال هذا البلد المحارب للMuslimين ينتقل إليه، فحكمه حكم المكره، فلا يحرم عليه ذلك إذا كره ذلك بقلبه.

٣ - التشبيه المطلق بالكافار، بأن يتتشبه بهم في أعيادهم، فيلبس لباسهم، ويقلدhem في هيئة الشعر وغيرها، ويسكن معهم، ويتردد معهم على كنائسهم، ويحضر أعيادهم، فمن فعل ذلك فهو كافر مثلهم بإجماع أهل العلم، وقد ثبت عن عبدالله بن عمرو - رضي الله عنه - أنه قال: «من بنى ببلاد الأعاجم، وصنع نيروزهم ومهرجانهم وتشبه بهم حتى يموت وهو كذلك حشر معهم يوم القيمة».

٤ - أن يتتشبه بهم في أمر يوجب الخروج من دين الإسلام، لأن يلبس الصليب تبركاً به مع علمه بأنه شعار للنصارى وأنهم يشيرون بلبسه إلى عقيدتهم الباطلة في عيسى عليه السلام، حيث يزعمون أنه قتل وصلب، ومع علمه بأن الله تعالى نفى ذلك في كتابه بقوله: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُيْهَهُ لَهُمْ﴾

[النساء: ١٥٧].

٥- أن يزور كنائسهم معتقداً أن زيارتها قربة إلى الله تعالى

٦- الدعوة إلى وحدة الأديان، أو إلى التقريب بين الأديان، فمن قال إن ديناً غير الإسلام دين صحيح ويمكن التقريب بينه وبين الإسلام أو أنها دين واحد صحيح فهو كافر مرتد، بل إن من شك في بطلان جميع الأديان غير دين الإسلام كفر، لرده لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَبَّعْ غَيْرَ إِلَسْلَمَ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥]، ولرده لما هو معلوم من دين الإسلام بالضرورة من أن دين الإسلام قد نسخ جميع الأديان السابقة، وأنها كلها أديان محرفة، وأن من دان بشيء منها فهو كافر مشرك

والدعوة إلى توحيد الأديان دعوة إلحادية قديمة، دعا إليها بعض ملاحدة الصوفية المتقدمين، كابن سبعين، والتلمذاني وغيرهم، وجدد الدعوة إليها في هذا العصر بعض المنتسبين إلى الإسلام، ومن أشهرهم جمال الدين الأفغاني وتلميذه محمد عبد المצרי، ورجاء جارودي الفرنسي وغيرهم

٧- موالة الكفار بإعانتهم على المسلمين:

إعانته الكفار على المسلمين سواء أكانت بالقتال معهم، أم بإعانتهم بالمال أو السلاح، أم كانت بالتجسس لهم على المسلمين، أم غير ذلك تكون على وجهين:

الوجه الأول:

أن يعينهم بأي إعانته محبة لهم ورغبة في ظهورهم على المسلمين، فهذه الإعانته كفر مخرج من الملة.

وقد حكى غير واحد من أهل العلم إجماع العلماء على ذلك

الوجه الثاني:

أن يُعين الكفار على المسلمين بأي إعانة، ويكون الحامل له على ذلك مصلحة شخصية، أو خوفاً، أو عداوة دنيوية بينه وبين من يقاتله الكفار من المسلمين، فهذه الإعانة محمرة، وكبيرة من كبائر الذنوب، ولكنها ليست من الكفر المخرج من الملة.

ومن الأدلة على أن هذه الإعانة غير مكفرة: ما حكاه الإمام الطحاوي من إجماع أهل العلم على أن الجاسوس المسلم لا يجوز قتله، ومقتضى ما حكاه الطحاوي أنه غير مرتد.

ومستند هذا الإجماع الذي حكاه الإمام الطحاوي - رحمه الله - : أن حاطب بن أبي بلترة - رضي الله عنه - قد جسَّ على النبي - عليه من الله أفضـل الصلاة وأتم التسليم - وعلى المسلمين في غزوة فتح مكة، فكتب كتاباً إلى مشركي مكة يخبرهم فيه بمسير النبي صلـى الله عليه وسلم إليـهم، وكان النبي عليه الصلاة والسلام قد أخفـى وجهـه سـيرـه، لـئـلا تستـعد قـريـش للقتـال، وكان الدافـع لـحـاطـب رـضـي الله عنـه لـكتـابـه هـذا الـكتـابـ هو مـصلـحة شـخـصـية، وـمع ذـلـك لم يـحـكم النـبـي صـلـى الله عـلـيه وـسـلم بـرـدـتـه، وـلـم يـقـم عـلـيـه حـدـ الرـدـة، فـدـلـل ذـلـك عـلـى أـن مـا عـمـلـه لـيـس كـفـرـاً مـخـرـجاً مـن المـلـةـ.

وهـذا كـلـه إـنـما هـو فـي حـقـ من كـانـ مـخـتـارـاً لـذـلـكـ، أـمـا مـن كـانـ مـكـرـهـاً أو مـلـجـئـاً إـلـى ذـلـكـ إـلـجـاءـ اـضـطـرـارـياً كـمـن خـرـجـ معـ الـكـفـارـ لـحـرـبـ الـمـسـلـمـينـ مـكـرـهـاً وـنـحـوـ ذـلـكـ فـلـا يـنـطـيـقـ عـلـيـه هـذـا الـحـكـمـ لـقولـه تـعـالـى: ﴿إِلَّا أَن تَكْتَفُوا وَنَهْمَمْ تُقْنَأُ﴾ [آل عمران: ٢٨].

القسم الثاني: الموالاة المحرمة غير الكفرية:

هناك مظاهر وأمثلة من الولاء المحرم – الذي هو ضد البراء – لا تخرج صاحبها من الإسلام، ولكنها محرمة – كما سبق – وهي كثيرة، أهمها:

١- محبة الكفار، واتخاذهم أصدقاء، قال تعالى: ﴿لَا يَحِدُّ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالَّيْوْمَ الْآخِرِ يُوَادِّونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا إِبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتُهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْنَاهَا الْأَنْهَرُ خَلَلِينَ فِيهَا رَضْعٌ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضْوًا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: ٢٢] والمودة: المحبة: وقال الله تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرِءُونَا مِنْكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرُنَا بِكُمْ وَبِدَا يَبْيَنُنَا وَبِيَنْتُكُمُ الْعَدُوُّ وَالْبَغْضَاءُ أَبْدَأَ حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ إِلَّا قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ لَا يَبْغُ لَأَسْتَغْفِرُنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنْ شَيْءٍ رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَتَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [المتحنة: ٤]، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا يحب رجل قوماً إلا جاء معهم يوم القيمة».

والواجب على المسلم بغض جميع الكفار والمرتكبين، والبعد عنهم، وهذا مجمع عليه بين المسلمين، وذلك لأن الكفار يحدون الله تعالى ويبارزونه بأعظم المعاصي بجعل شريك معه في عبادته أو بادعاء أن له صاحبة أو ولداً أو غير ذلك مما فيه تنقص لله تعالى، فهم أعداء الله تعالى، فيجب التقرب إلى الله تعالى ببغضهم ومعاداتهم، وعدم الركون إليهم. قال شيخنا محمد بن عثيمين: «الكافر عدو الله ولرسوله وللمؤمنين، ويجب علينا أن نكرهه بكل قلوبنا».

٢- الاستيطان الدائم في بلاد الكفار، فلا يجوز للمسلم الانتقال إلى

بلاد الكفار، للاستيطان فيها، ولا يجوز له التجسس بجنسيته، ولو كان يستطيع إظهار شعائر دينه فيها إلا في حال الضرورة لقول جرير بن عبد الله رضي الله عنه: بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على النصح لكل مسلم، وعلى مفارقة المشرك.

وإذا أسلم الكافر وبنته بلد كفر فإن كان لا يستطيع إظهار شعائر دينه ويستطيع الهجرة وجبت عليه الهجرة إلى بلد من بلاد المسلمين بإجماع أهل العلم ولا يجوز له البقاء في هذا البلد إلا في حال الضرورة، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَالِمٍ أَنفُسِهِمْ قَاتِلُوا فِيمَا كُنُّمْ قَاتِلُوا كُنَّا مُسْتَضْعِفِينَ فِي الْأَرْضِ قَاتِلُوا أَمَّ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَنَهَاجُرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا إِلَّا الْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالِّسَاءِ وَالْوَلَدَنِ لَا يَسْتَطِعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْدُونَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٩٨، ٩٧].

أما إن كان المسلم يستطيع إظهار شعائر دينه من توحيد وصلوة وتعلم لأحكام الإسلام وتمسك بالحجاب للمرأة وغيرها فالهجرة إلى بلاد المسلمين مستحبة في حقه حينئذ، ويجوز له أن يبقى في بلده الأول، فقد روى أبو سعيد الخدري أن أعرابياً سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الهجرة، فقال: «إن شأن الهجرة لشديد، فهل لك من إبل؟» قال: نعم. قال: «فهل تؤتي صدقتها؟» قال: نعم. قال: «فاعمل من وراء البحار، فإن الله لن يترك من عملك شيئاً». متفق عليه.

وقد يستحب له البقاء في بلده الأول إذا كان في ذلك مصلحة شرعية، كالدعوة إلى الإسلام، ونحو ذلك

٣- السفر إلى بلاد الكفر في غير حال الحاجة، فيحرم على المسلم أن يسافر

إليها إلا في حال الحاجة، فإن كانت هناك حاجة إلى السفر إلى تلك البلاد سواء كانت خاصة بالمسافر أو عامة للمسلمين جاز له السفر بثلاثة شروط:

الأول: أن يكون من يذهب إلى تلك البلاد ذا علم بأمور دينه، وعنه علم ودرية بالأمور النافعة والضارة.

الثاني: أن يكون في مأمن وبعد عن أسباب الفتنة في الدين والخلق.

الثالث: أن يكون قادراً على إظهار شعائر دينه.

ومن الحاجات التي يجوز السفر من أجلها: السفر للدعوة إلى الله تعالى، والسفر للتجارة، والسفر للعلاج، والسفر لحاجة المسلمين في تلك البلاد كسفراء الحكومات المسلمة ونحوهم، والسفر لتعلم علم يحتاجه المسلمون ولا يوجد إلا في بلاد الكفر.

أما السفر إلى بلاد الكفر من أجل السياحة ونحوها فهو سفر حرام؛ لعموم الأحاديث المذكورة في الفقرة السابقة، فإن فيها المنع من الإقامة في بلد الكفر، وهذا يشمل الإقامة اليسيرة، كاليوم واليومين، ولما في ذلك من تعريض دين المسلم وخلقه للخطر من غير ضرورة أو حاجة.

٤ - مشاركة الكفار في أعيادهم الدينية، كعيد رأس السنة الميلادية (الكريسمس)، فلا يجوز للمسلم مخالطة أو مشاركة الكفار في أعيادهم الدينية بإجماع أهل العلم لأن في ذلك إقراراً لعملهم ورضي به وإعانته عليه، وقد قال تعالى: ﴿وَلَا نَعَاوِنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدُونَ﴾ [المائدة: ٢]، ولا شك أن مشاركتهم في أعيادهم الباطلة المحرمة من الإعانته على الإثم.

كما يحرم تهنئتهم بهذه الأعياد بإجماع أهل العلم، ويحرم حضور أعيادهم

الدنوية وتهنتهم بها، لأنها أعياد مبتدعة محمرة في ديننا، كما يحرم جعل هذه الأيام التي هم فيها عيد ديني أو دنيوي عيداً، لأن هذا من التشبه المنهي عنه.

– التشبه بهم فيما هو خاص بهم مما يتميز به الكفار عن المسلمين، فيحرم على المسلم أن يقلدهم في كل ما هو خاص بهم من عادات أو عادات وتقاليد أو آداب أو هيئات، سواء أكان أصل ذلك مباحاً في ديننا أم محurmaً فلا يجوز للمسلم أو المسلمة أن يقلدهم مثلاً في اللباس أو هيئة الأكل أو الشرب، أو طريقة تسرير شعر الرأس أو طريقة حلقه، أو حلق اللحية أو طريقة الأكل والشرب أو طريقة الجلوس أو المشي أو كيفية السلام أو طريقتهم في بناء مساكنهم أو في أنظمتهم في الحكم والإدارة والاقتصاد ونحو ذلك مما لا فائدة فيه ظاهرة للمسلمين.

ومن المعلوم أن التقليد للغير دليل على الشعور باحتقار الذات، وأن هذا المقلّد يرى بأن من قلّده أفضل منه وأرفع منه قدرأً ولذلك حاول أن يتشبه به. وهذا لا يليق بالMuslim تجاه الكافر.

فالMuslim أرفع قدرأً من جميع الكفار بنص القرآن وسنة النبي صلى الله عليه وسلم، قال الله تعالى: ﴿أَلَّذِينَ يَسْتَعِيْنَ الْقَوْلَ فَيَسْتَعِيْنَ أَحْسَنَهُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمْ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمُ اُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر: ١٨] وقال سبحانه وتعالى: ﴿أَعَدَ اللَّهُ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فَاتَّقُوهُ إِنَّ اللَّهَ يَكْفُلُ إِلَيْكُمْ ذُكْرَهُ﴾ [الطلاق: ١٠]، والألباب هي العقول التامة السالمة من شوائب النقص، وثبت عن ابن عباس، أنه قال: «الإسلام يعلو، ولا يعلى».

وبينجي للمسلم أن ينظر إلى الكفار بالنظرة الشرعية الصحيحة، قال الله تعالى عنهم: ﴿يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ﴾ [الروم: ٧]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَسْتَعِيْنَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَمُ﴾

وَالنَّارُ مَتَوْكِي لَهُمْ ﴿١٢﴾ [محمد: ١٢]، وقال جل وعلا: «أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ
يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَاذَابُ أَنْعَمٌ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَكِيلًا ﴿٤٤﴾ [الفرقان: ٤٤]

. [٤٤]

وقد وردت أدلة شرعية كثيرة تدل على تحريم التشبيه بالكافر، منها:

قوله تعالى: «﴿إِنَّمَا يَأْنِي لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَّلَ
مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ﴾ [الحديد: ١٦] فنهى الله سبحانه
وتعالى في هذه الآية المؤمنين أن يتشبهوا بالذين أوتوا الكتاب من قبلنا، وهم
اليهود والنصارى؛ ومنها ما رُوي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من
تشبه بقوم فهو منهم». ومنها ما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم مخبراً عما سيفعله
كثير من ضعفاء الإيمان الذين يشعرون بالنقص واحتقار أنفسهم أمام الكفار،
منكراً عليهم صنيعهم: «لتتبعن سenn من كان قبلكم شبراً بشبر، وذراعاً بذراع،
حتى لو دخلوا في جحر ضب لتبعدتموه» قال أبو سعيد الخدري: قلنا: يا رسول
الله اليهود والنصارى؟ قال: « فمن؟» رواه البخاري ومسلم والسنن هي
الطريقة، وهذا الحديث من معجزاته صلى الله عليه وسلم، وهذا ترى كثيراً من
المسلمين والمسلمات اليوم يقلدون الكفار في كثير من الأمور، حتى فيها لا فائدة
لهم فيه، كهيئه اللباس، وهيئة شعر الرأس، وحلق شعر العارضين والذقن، حتى
إن من المسلمين والمسلمات من يبحث في المجالات أو غيرها عن آخر ما يفعله
الكافر في الغرب أو الشرق فيفعله.

وقد وردت أحاديث كثيرة متواترة في النهي عن كثير من الأفعال وعُملَّ
النهي فيها بالتشبيه باليهود والنصارى، فدلَّ ذلك على أن مخالفتهم أمرٌ مطلوبٌ
شرعًا، وعلى أن التشبيه بهم محرم.

وقد أجمع أهل العلم على تحريم التشبيه بالكافر.

٦ - تركهم يظهرون شعائر دينهم من عبادات وأعياد ونحوهما بين المسلمين، أو تركهم يبنون كنائس أو معابد لهم في بلاد المسلمين، أو تركهم يظهرون المعاصي بين المسلمين

٧ - اتخاذهم بطانة، فلا يجوز للمسلم أن يجعل الكافر بطانة له، بأن يطلعه على بواطن أمره، ويستشيره في أموره الخاصة، أو يستشيره في أمور المسلمين، أو يعتمد عليه في قضاء شيء من أمره التي يطلع فيها على أسرارهم، كأن يكون كتاباً يطلع على أخبار المسلمين؛ لأن الكافر عدو للمسلم لا ينصح له، بل يفرح بما يعتنه - أي ما يشق عليه ويضره - وما فيه خبال للمسلم - أي فساد عليه -
 قال الله تعالى: ﴿يَتَأْكِلُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَنْجِذُوا بِطَانَةً مِّنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ حَبَالًا وَدُؤُلًا مَا عَنِّيْمَ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَاهُ لَكُمُ الْآيَتَ إِنْ كُنْتُمْ تَقْعِلُونَ ﴾١١٩﴿ هَاتَنْتُمْ أُولَئِكُمُ الْمُجْرِمُونَ وَلَا يُحِلُّونَكُمْ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ وَإِذَا لَقُوْكُمْ قَاتَلُوا ءَامَنَا وَإِذَا خَلَوْا عَصُمُوا عَلَيْكُمُ الْأَنَاءِ مِنَ الْغَيْطِ قُلْ مُؤْمِنُوا يَعْيَظُكُمُ إِنَّ اللَّهَ عَلَيْمٌ بِذَاتِ الْأَصْدِرِ ﴾١٢٠﴿ إِنْ تَمْسِكُمْ حَسَنَةً سَوْءَهُمْ وَإِنْ تُصْبِكُمْ سَيِّئَةً يَفْرَحُوا بِهَا وَإِنْ تَصْبِرُوْا وَتَتَقَوَّلُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ يُحِيطُ ﴾١٢١﴿﴾ [آل عمران: ١١٨ - ١٢٠] ولا يستثنى من هذا إلا ما اضطر إليه المسلم ضرورة ملحة مع الأمان من ضرر الكافر.

٨ - السكن مع الكافر، فيحرم على المسلم أن يسكن مع الكافر في مسكن واحد، ولو كان قريباً له أو زميلاً له، كما لا يجوز له أن يسكن معه من أجل مصلحة دنيوية كأن يريد أن يتعلم منه لغته أو لتجارة أو لغير ذلك، كما لا يجوز أن يزوره في منزله من أجل مجرد إيناسه أو الاستئناس به، أو للعب، ونحو ذلك، كما

لا يجوز طلب زيارتهم للMuslim من أجل ذلك؛ لأن هذا من المولاة لهم، ولأن الكفار أعداء لنا، ولا يؤمن على Muslim من ضررهم في دينه أو بدنـه، أما إن زاره من أجل قرابته له أو جواره له فلا بأس، وهكذا إن زاره Muslim أو طلب منه أن يزوره وكان ذلك حاجة شرعية، كتأليف قلبه ودعوته إلى الإسلام وأمن من ضرره على دين Muslim وبدنـه أبيح بقدر الحاجة، كما تباح ضيافته واستضافته.

المبحث الثالث: ما يجوز أو يجب التعامل به مع الكفار مما لا يدخل فيه

الولاء المحرم

بعد أن بـينت حكم الولاء والبراء، ومظاهر كل منها، أحـبـيت أن أـبـين بعض الأمور التي لا تدخل في الـولـاءـ المـحرـمـ، والـتيـ يـجـوزـ أوـ يـسـتـحـبـ التعـامـلـ بهاـ معـ الكـفـارـ، وـأـذـكـرـ أـيـضـاـ مـاـ يـجـبـ هـمـ عـلـىـ Muslimـ. وـقـبـلـ أنـ أـبـينـ هـذـهـ الـأـمـورـ يـنـبـغـيـ أـنـ يـعـلـمـ أـنـ الـكـفـارـ يـنـقـسـمـونـ إـلـىـ أـرـبـعـةـ أـقـسـامـ:

الـقـسـمـ الـأـوـلـ: الـمـعـاهـدـونـ: وـهـمـ الـذـينـ يـسـكـنـونـ فـيـ بـلـادـهـمـ، وـبـيـنـهـمـ وـبـيـنـ الـمـسـلـمـينـ عـهـدـ وـصـلـحـ وـهـدـنـةـ، وـذـلـكـ كـكـفـارـ قـرـيـشـ وـقـتـ صـلـحـ الـخـدـيـبـيـةـ وـكـفـارـ الـدـوـلـ الـكـافـرـةـ فـيـ عـصـرـنـاـ هـذـاـ التـيـ بـيـنـهـاـ وـبـيـنـ الـحاـكـمـ الـمـسـلـمـ الـذـيـ يـخـضـعـ الـمـسـلـمـ لـسـلـطـانـهـ عـهـودـ وـسـفـارـاتـ، فـيـجـوزـ أـنـ يـصـالـحـ الـمـسـلـمـونـ الـكـفـارـ عـلـىـ السـلـمـ وـتـرـكـ الـحـرـبـ إـذـاـ كـانـ فـيـ ذـلـكـ مـصـلـحـةـ لـلـمـسـلـمـينـ، قـالـ اللهـ تـعـالـىـ: ﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلْمُسْلِمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ أَسْمَىُ الْعِلْمِ ﴾ [الأنفال: ٦١].

الـقـسـمـ الثـانـيـ: الـذـمـيـونـ: وـهـمـ الـكـفـارـ الـذـينـ يـسـكـنـونـ بـلـادـ الـمـسـلـمـينـ وـصـالـحـهـمـ الـمـسـلـمـونـ عـلـىـ أـنـ يـدـفـعـوـاـ لـلـمـسـلـمـينـ الـجـزـيـةـ.

فـيـجـوزـ السـيـاحـ لـلـكـافـرـ الـمـوـجـودـ أـصـلـاـ فـيـ بـلـادـ الـمـسـلـمـينـ أـوـ فـيـ بـلـادـ يـحـكـمـهـاـ الـمـسـلـمـونـ بـالـاسـتـمـراـرـ فـيـ سـكـنـيـ بـلـادـ الـمـسـلـمـينـ - سـوـىـ جـزـيـرـةـ الـعـربـ كـمـاـ سـيـأـتـيـ -

وذلك في حال دفعهم الجزية لل المسلمين، قال الله تعالى: ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحِمِّلُونَ مَا حَرَمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدْعُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزِيرَةَ عَنْ يَدِهِ وَهُمْ صَفَرُونَ ﴾ [التوبه: ٢٩].

القسم الثالث: المستأمنون. وهم الذين يدخلون بلاد المسلمين بأمان من ولی الأمر أو من أحد من المسلمين.

فيجوز السماح للمشرك بدخول بلاد المسلمين والإقامة فيها فترة مؤقتة للتجارة أو للعمل ونحوهما إذا أمن شرهم وضررهم على المسلمين، قال الله تعالى: ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَسْتَجَارَكَ فَاجْرِهِ حَتَّى يَسْمَعَ كُلُّمَ اللَّهُ ثُمَّ أَبْلَغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [التوبه: ٦]، وهذا الأمان يعرف الآن بـ«تأشيرة الدخول».

ويستثنى من ذلك جزيرة العرب، فلا يجوز دخولهم لها إلا للحاجة، ولا يسمح لهم بالاستيطان فيها، لقوله صلى الله عليه وسلم عند موته «آخر جروا المشركين من جزيرة العرب» رواه البخاري ومسلم لكن إن كانت هناك حاجة تدعوه إلى دخولهم هذه الجزيرة فلا بأس، كما أقر النبي صلى الله عليه وسلم يهود خير على البقاء فيها للعمل للحاجة لعملهم فيها، ثم أجلاهم عمر - رضي الله عنه - لما زالت الحاجة إليهم وعليه فلا يجوز استقدامهم إلى جزيرة العرب كعمال أو خدم أو سائقين أو غيرهم مع وجود من يقوم بعملهم من المسلمين

القسم الرابع: الحربيون: وهم من عدا الأصناف الثلاثة السابقة من الكفار.

فهؤلاء يشرع للMuslimين جهادهم وقتاً لهم بحسب الاستطاعة، قال الله

تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ يَعْتَرِلُوكُمْ وَيُلْقِوَا إِلَيْكُمُ الْسَّلَامَ وَيَكْفُوا أَيْدِيهِمْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقَفْتُمُهُمْ وَأُولَئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ٩١].

أما الأمور التي تحب للكفار غير الحربيين على المسلمين فمن أهمها:

١ - حماية أهل الذمة والمستأمنين ما داموا في بلاد الإسلام، وحماية المستأمن إذا خرج من بلاد المسلمين حتى يصل إلى بلد يأمن فيه قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ أَسْتَجَارَكَ فَاجْرِهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلْمَانَ اللَّهِ ثُمَّ أَيْلُغْهُ مَأْمَنَهُ، ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [التوبه: ٦].

٢ - العدل عند الحكم فيهم وعند الحكم بينهم وبين المسلمين وبين بعضهم بعضاً عند وجودهم تحت حكم المسلمين قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاعُونَ قَوْمٌ عَلَىٰ أَلَا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَأَتَقْوَأُوا اللَّهُ أَكْ أَلَّهُ خَيْرًا بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: ٨]، ومعنى الآية: لا يحملنكم بغض قوم على أن لا تعدلوا عند الحكم فيهم أو بينهم وبين غيرهم، بل اعدلوا، فإن العدل أقرب إلى تقوى الله تعالى والعدل إنما يكون بالحكم بها جاء في كتاب الله تعالى وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم.

٣ - دعوتهم إلى الإسلام، فإن دعوة الكفار فرض كفایة على المسلمين، وذلك لإخراجهم من الظلمات إلى النور، والإخراجهم من عبادة المخلوق إلى عبادة الخالق جل وعلا، وإن زار أو عاد المسلم كافراً من أجل دعوته فحسن فقد عاد النبي صلى الله عليه وسلم غلاماً يهودياً في مرضه، ودعاه إلى الدخول في الإسلام، فأسلم. رواه البخاري

٤ - يحرم إكراه اليهود والنصارى والمجوس على تغيير أديانهم، قال الله

تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ بَيَّنَ الرُّشُدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦]

٥- يحرم على المسلم أن يعتدي على أحد من الكفار غير الحربيين في بدنه بضرب أو قتل أو غيرهما، فقد روى البخاري عن عبدالله بن عمرو مرفوعاً: «من قتل معاهداً لم يرج رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً»، وثبت عن أبي بكرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من قتل معاهداً في غير كنهه، حرم الله عليه الجنة".

٦- يحرم على المسلم أن يعيش أحداً من الكفار غير الحربيين في البيع أو الشراء، أو أن يأخذ شيئاً من أموالهم بغير حق، ويجب عليه أن يؤدي إليهم أماناتهم، فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ألا من ظلم معاهداً، أو انتقصه، أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيمة».

٧- يحرم على المسلم أن يسيء إلى أحد من الكفار غير الحربيين بالقول، ويحرم الكذب عليهم؛ لعموم قوله تعالى: ﴿وَقُولُوا لِلثَّابِنِ حُسْنًا﴾ [البقرة: ٨٣]، بل ينبغي له أن يلين القول لهم، وأن يخاطبهم بكل ما هو من مكارم الأخلاق مما ليس فيه إظهار للمودة وليس فيه تذلل لهم ولا إيثار من المسلم لهم على نفسه.

٨- يجب إحسان الجوار لمن كان له جار من الكفار غير الحربيين بكاف الأذى عنه، ويستحب أن يحسن إليه بالصدقة عليه إن كان فقيراً، وأن يهدى إليه، وأن ينصح له فيما ينفعه لعموم قوله صلى الله عليه وسلم: «ما زال جبريل يوصي بي بالجار حتى ظنت أنه سيورثه». متفق عليه

٩- يجب على المسلم أن يرد السلام على الكافر، فإذا سلم على المسلم بقول: «السلام عليكم» وجب على المسلم أن يرد عليه بقوله: «وعليكم» فقط،

لقوله صلى الله عليه وسلم: «إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا: وعليكم». متفق عليه لكن لا يجوز أن يبدأ الكافر بالسلام عليه، لقوله صلى الله عليه وسلم: «لا تبدأوا اليهود والنصارى بالسلام». رواه مسلم

ويجوز للMuslim أن يتلطف بالكافر، فيناديه بكتيته، ويسأله عن حاله وحال أولاده، ويئنه بمولود ونحوه، ويبدأه بالتحية كـ«أهلاً» ونحوها إذا اقتضت المصلحة الشرعية ذلك، كترغيه في الإسلام، وإناسه بذلك ليقبل الدعوة إلى الإسلام ويستمع لها، أو كان في ذلك مصلحة للMuslim بدفع ضرر عنه أو جلب مصلحة مباحة له، ونحو ذلك

كما يجوز للMuslim أن يعزّي الكافر في ميّته إذا رأى مصلحة شرعية في ذلك، لكن لا يدعو لموته بالمغفرة؛ لأنّه لا يجوز الدعاء لموته الكفار بالرحمة والمغفرة وعلى وجه العموم فإنه يجوز للMuslim أن يتلطف بالكافر بالقول وبال فعل الذي ليس فيه إهانة للMuslim عند وجود مصلحة شرعية في ذلك.

ويدل على جواز ذلك قوله تعالى: ﴿لَا يَتَحِدُ الْمُؤْمِنُونَ أَكْفَارِنَ أُولَئِكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَا يَسِّرْ لِلَّهِ فِي شَاءَ إِلَّا أَنْ تَكْتَفُوا مِنْهُمْ تَقْنَةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ [آل عمران: ٢٨]، والتقيّة إظهار الموالاة مع إبطال البغض والعداوة لهم وعليه فيحرم أن يتكلم معهم بكلام يقصد به المواجهة لهم - أي كسب محبتهم - من غير تحقيق مصلحة شرعية.

وهناك أمور يباح أو يستحب للMuslim أن يتعامل بها مع الكفار، منها:

- 1 - يجوز استعمالهم واستئجارهم في الأعمال التي ليس فيها ولاية على Muslim وليس فيها نوع استعلاء من الكافر على Muslim، فيجوز أن يعمل عند Muslim في صناعة أو بناء أو في خدمة، فقد استأجر النبي صلى الله عليه وسلم

عبد الله بن أريقط في الهجرة، واستعمل يهود خير في أرضها ليزرعواها وطم نصف ما يخرج منها. أما الأعمال التي فيها ولایة على المسلمين أو فيها اطلاع على أخبارهم فلا يجوز توليتهم إياها.

٢ - يستحب للمسلم الإحسان إلى المحتاج من الكفار، كالصدقة على الفقير المعوز منهم، وكإسعاف مريضهم لعموم قوله تعالى: ﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥]، ولعموم حديث «في كل كبد رطبة أجر» رواه البخاري ومسلم

٣ - تستحب صلة القريب الكافر، كالوالدين والأخ بالهدية والزيارة ونحوهما، لكن لا يتخذه المسلم جليسًا، وبالأخص إذا خشيت فتنته وتأثيره على دين المسلم، قال الله تعالى: ﴿وَمَاتَ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ﴾ [الإسراء: ٢٦]، وقال تعالى في حق الوالدين: ﴿وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبَهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنْابَ إِلَىٰ ثُمَّ إِلَىٰ﴾ [لقمان: ١٥].

٤ - يجوز برهם بالهدية ونحوها لترغيبهم في الإسلام، أو في حال دعوتهم، أو لكف شرهم عن المسلمين، أو مكافأة لهم على مساملتهم للمسلمين وعدم اعتدائهم عليهم، ليستروا على ذلك، أو لما يشبه هذه الأمور من المصالح الشرعية، قال الله تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْنَطُلُوكُمْ فِي الْلِّتِينَ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّن دِيْرِكُمْ أَنْ تَبْرُوهُمْ وَنُفْسِطُوا إِلَيْتُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [المتحنة: ٨]، والبر هو: الإحسان إليهم بمال أو غيره، والقسط هو: العدل. أما إذا كانت الهدية من باب الصدقة أو المحبة ونحوهما فهي محرمة.

٥ - يستحب إكرام الكافر عند نزوله ضيفاً على المسلم كما يجوز أن ينزل

المسلم ضيّقاً على الكافر، لكن لا يجوز إجابة المسلم لدعوته، لما في ذلك من الموادة له.

٦ - يجوز الأكل العارض معهم، من غير أن يتخذ المسلم الكافر صاحباً وجليسًاً وأكيلًاً، فيجوز أن يأكل مع الكافر في وليمة عامة، أو وليمة عارضة، وأن يأكل مع خادمه الكافر، أو في حال كون الكافر ضيّقاً عند المسلم أو إذا نزل المسلم ضيّقاً عند الكافر، من غير قصد التحجب إليه بذلك، ومن غير قصد للاستئناس به، أما إن جالسه بقصد التحجب إليه من غير تحقيق مصلحة شرعية، أو جالسه للاستئناس به فذلك حرام، وكبيرة من كبائر الذنوب.

٧ - يجوز التعامل معهم في الأمور الدنيوية التي هي مباحة في دين الإسلام، فقد عامل النبي صلى الله عليه وسلم اليهود وبايدهم واشترى منهم، كما يجوز للMuslim أن يأخذ عنهم وأن يتعلم منهم ما فيه منفعة للمسلمين من أمور الدنيا مما أصله مباح في دين الإسلام، وقد يكون ذلك مستحبًاً أو واجبًاً وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل فداء بعض أسرى بدر من لم يكن عنده فداء من المال تعليم أولاد الأنصار الكتابة.

٨ - يجوز للMuslim أن يتزوج بالكافرة الكتابية فقط، إذا كانت عفيفة عند الأئم من ضررها على الدين والنفس والأولاد، قال الله تبارك وتعالى: ﴿أَلَيْوَمْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيْبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْسَنُونَ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْسَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة: ٥] والمحسنة هي العفيفة عن الزنى، وإن كان الأولى للMuslim أن لا يتزوج بكافرة؛ لأن ذلك أسلم له ولذرته، ولذلك عاتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعض من تزوج بكافرة، وأمره أمر ندب بطلاقها.

أما بقية الكافرات غير الكتابيات فلا يجوز لل المسلم أن يتزوج بواحدة منهن بإجماع أهل العلم؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنِكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنْ﴾ [البقرة: ٢٢١]، فإن تزوج بها فالنكاح باطل بإجماع أهل العلم.

أما المسلمة فلا يجوز لأي كافر كتابي أو غيره أن يتزوج بها بإجماع المسلمين.

٩ - يجوز للمسلمين أن يستعينوا بالكافار في صد عدوان على المسلمين، وذلك بشرطين أساسين:

الأول: الاضطرار إلى إعانتهم

الثاني: الأمان من مكرهم وضررهم، بحيث يكونون جنوداً مرؤوسين عند المسلمين، وتحت إشرافهم ومتابعتهم بحيث لا يمكن أن يحصل منهم أي ضرر على المسلمين.

١٠ - يجوز للمسلم أن يذهب إلى الطبيب الكافر للعلاج إذا وثق به.

١١ - يجوز للمسلم أن يدفع الزكاة إلى المؤلفة قلوبهم من الكافار، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّمَا الْصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِيلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةَ قُلُوبُهُمْ﴾ [التوبه: ٦٠].

١٢ - يجوز للمسلم أن يشارك الكافر في التجارة، لكن بشرط أن يلي المسلم أمرها أو يشرف عليها، لئلا يقع في تعامل حرم عند إشراف غير المسلم على هذه التجارة وتصريفه لها.

١٣ - يجوز قبول الهدية من الكافر، إذا لم يكن فيها إذلال للمسلم ولا موالة منه للكافر فقد قبل النبي صلى الله عليه وسلم الهدية من أكثر من مشرك

لكن إن كانت هذه الهدية بمناسبة عيد من أعياد الكفار فينبغي عدم قبولها

١٤ – يجوز للMuslim أن يعمل عند الكافر، ويجوز أن يعمل في عمل يديره
بعض الكفار، لكن لا يجوز أن يعمل في خدمة الكافر الشخصية، لما في ذلك من
إذلال نفسه له.

فهرس الموضوعات

| الصفحة | الموضوع |
|--------|--------------------------------------|
| ٣ | المقدمة |
| ٦ | التمهيد |
| ٤٣ | الباب الأول مراتب الدين الإسلامي |
| ٤٥ | الفصل الأول الإسلام |
| ٤٧ | الفصل الثاني الإيمان |
| ٦٩ | الفصل الثالث الإحسان |
| ٧١ | الباب الثاني التوحيد |
| ٧١ | الفصل الأول توحيد الربوبية |
| ٧٣ | الفصل الثاني توحيد الألوهية |
| ٧٤ | المبحث الأول شهادة «لا إله إلا الله» |

| | |
|--|-----------|
| المطلب الأول: معناها، وفضيلتها: | 74 |
| المطلب الثاني: شروطها ونواقصها: | 75 |
| المبحث الثاني: العبادة | 78 |
| المطلب الأول: تعريف العبادة وبيان شمولها: | 78 |
| المطلب الثاني: أصول العبادة: | 81 |
| الفصل الثالث توحيد الأسماء والصفات | 88 |
| المبحث الأول: طريقة أهل السنة في أسماء الله وصفاته: | 89 |
| المبحث الثالث: أمثلة لبعض الصفات الإلهية الثابتة في الكتاب والسنة: | 91 |
| المبحث الرابع: ثمرات الإيمان بالأسماء والصفات: | 96 |
| الباب الثالث نواقص التوحيد | 99 |
| الفصل الأول الشرك الأكبر | 99 |
| المبحث الأول: تعريفه، وحكمه: | 99 |
| المبحث الثاني: أقسام الشرك الأكبر: | 101 |
| الفصل الثاني الكفر الأكبر | 104 |
| المبحث الأول: تعريفه وحكمه: | 104 |
| المبحث الثاني: أنواع الكفر: | 105 |

| | |
|---|------------|
| الفصل الثالث التفاق الأكبر (الاعتقادي)..... | ١٣٧ |
| المبحث الأول: تعريفه وحكمه: | ١٣٧ |
| المبحث الثاني: أعمال المنافقين الكفرية: | ١٣٨ |
| المبحث الثالث: صفات المنافقين: | ١٤١ |
| الباب الرابع منصّات التوحيد | ١٤٥ |
| الفصل الأول الوسائل التي توصل إلى الشرك الأكبر | ١٤٥ |
| المبحث الأول: الغلو في الصالحين: | ١٤٦ |
| المبحث الثاني: التبرك الممنوع:..... | ١٥٠ |
| المبحث الثالث: رفع القبور وتجميصها، وإسراجها، وبناء الغرف فوقها، وبناء المساجد عليها، وعبادة الله عندها..... | ١٥٦ |
| الفصل الثاني الشرك الأصغر..... | ١٦٠ |
| المبحث الأول: تعريفه وحكمه: | ١٦٠ |
| المبحث الثاني: أنواع الشرك الأصغر: | ١٦١ |
| الفصل الثالث الكفر الأصغر..... | ١٨٠ |
| المبحث الأول: تعريفه وحكمه: | ١٨٠ |
| المبحث الثاني: أمثلته: | ١٨٠ |

| | |
|--|------------|
| الفصل الرابع النفاق الأصغر | ١٨٢ |
| المبحث الأول: تعريفه وحكمه: | ١٨٣ |
| المبحث الثاني: خصائصه وأمثلته: | ١٨٣ |
| الفصل الخامس البدعة..... | ١٨٥ |
| الباب الخامس الولاء والبراء | ١٩٥ |
| المبحث الأول: تعريفهما وحكمهما: | ١٩٥ |
| المبحث الثاني: مظاهر الولاء المشروع والولاء المحرم:..... | ١٩٨ |
| المطلب الأول: مظاهر الولاء المشروع: | ١٩٨ |
| المطلب الثاني: مظاهر الولاء المحرم:..... | ٢٠٠ |
| المبحث الثالث: ما يجوز أو يجب التعامل به مع الكفار مما لا يدخل في الولاء المحرم:..... | ٢١٠ |
| فهرس الموضوعات | ٢١٩ |

مما صدر للمؤلف

- ١- متن تسهيل العقيدة الإسلامية.
- ٢- شرح تسهيل العقيدة الإسلامية.
- ٣- تهذيب شرح تسهيل العقيدة الإسلامية.
- ٤- مختصر شرح تسهيل العقيدة الإسلامية.
- ٥- ضوابط تكثير المعين.
- ٦- شرح عمدة الفقه.
- ٧- مجموع الرسائل الفقهية، ويشمل على ١٣ رسالة سبق نشر اكثراً مفرقة وبعضها ينشر لأول مرة..
- ٨- الإقناع للحافظ ابن المنذر الشافعي المتوفى سنة ٣١٨ هـ (تحقيق).
- ٩- مجموعة قصص وأخبار من صحيح السنة والآثار وقد صدر من هذه المجموعة ثلاثة رسائل هي:
 - الرسالة الأولى: النية.
 - الرسالة الثانية: قصص إسلام الصحابة.
 - الرسالة الثالثة: اليهود.
- ١٠- تسهيل الفقه (طبع منه خمسة مجلدات) والباقي يطبع قريباً إن شاء الله تعالى.
- ١١- صحيح السيرة النبوية (تحت الطبع).
- ١٢- حكم التجويد والتحذير من الغلو فيه (يطبع قريباً إن شاء الله تعالى).



2497148994

EP 423115

مكتبة كلية التربية المعدية الأهلية